

الكتاب: مجلة تراثنا

المؤلف: مؤسسة آل البيت

الجزء: ١٦

الوفاء: معاصر

المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية

تحقيق:

الطبعة:

سنة الطبع: ١٤٠٩

المطبعة: مهر - قم

الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم المشرفة

ردمك: ISSN: ١٠١٦-٤٠٣٠

ملاحظات: العدد الثالث - السنة الرابعة رجب ١٤٠٩

تراثنا

نشرة فصلية تصدرها مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث
الاسهام في النشرة باب مفتوح لجميع العلماء والمحققين والمهتمين بشؤون تراث أهل
البيت عليهم السلام.

الآراء المنشورة لا تعبر عن رأي النشرة بالضرورة.
ترتيب المواضيع يخضع لاعتبارات فنية، وليس لأي اعتبار آخر.
النشرة غير ملزمة بنشر كل ما يصل إليها.

المراسلات:

تعنون باسم: هيئة التحرير

صفائية - ممتاز - پلاك ٧٣٧ - ت: ٢٣٤٥٦

ص. ب ٩٩٦ / ٣٧١٨٥ - قم - الجمهورية الإسلامية في إيران

تراثنا

[١٦] العدد الثالث / السنة الرابعة / رجب - شعبان - رمضان ١٤٠٩ هـ.

الإعداد والنشر: مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث.

المطبعة: مهر قم.

الكمية: ١٠٠٠ نسخة.

قيمة الاشتراك السنوي في نشرة " تراثنا " ٢٠٠ تومان داخل إيران، و ٢٠ دولارا في
البلاد

العربية وأوروبا، و ٢٢ دولارا في آسيا وأفريقيا، و ٢٥ دولارا في الأمريكتين
وأستراليا. بضمنها أجور البريد المضمون.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(۵)

أهل البيت (ع)
في المكتبة العربية

(٩)

السيد عبد العزيز الطباطبائي

٢٩٩ - طرق حديث: تقتل عمارا الفئة الباغية

٣٠٠ - طرق حديث الراية.

٣٠١ - طرق حديث المنزلة.

٣٠٢ - طرق حديث: من كنت مولاه فعلي مولاه.

هذه كلها للحاكم النيشابوري ابن البيع، وهو الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله، المتوفى سنة ٤٠٥ هـ.

ذكرها هو في كتابه " معرفة علوم الحديث " ص ٣١٢ من طبعة

حيدرآباد، سنة ١٣٨٥ هـ = ١٩٦٦ م، ذكرها في النوع الخمسين: جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب حديث، وطلب الفائد منها والمذاكرة بها.

كما وله أيضا " طرق حيث الطير " ذكره هناك باسم: قصة الطير،

يأتي الكلام عنه مبسوطا في حرف القاف مع شيء من البسط في ترجمة المؤلف إن شاء الله تعالى.

٣٠٣ - طرق حديث رد الشمس (جزء في...)

لأبي الحسن شاذان الفضلي، من أعلام القرن الرابع.

أورده الحافظ السيوطي بتمامه في كتابه اللآلي المصنوعة ١ / ٣٣٨ - ٣٤١ .
 ٣٠٤ - طرق حديث الغدير (جزء في...)
 للحافظ الدارقطني، أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي،
 المتوفى سنة ٣٨٥ هـ .
 ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد ١٢ / ٣٤ وقال: (وكان فريد عصره
 وقرع دهره ونسيح وحده وإمام وقته، انتهى إليه علم الآثر والمعرفة بعلم الحديث
 وأسماء الرجال وأحوال الرواة مع الصدق...)
 وله ترجمة في الوافي بالوفيات ٢١ / ...، وطبقات الشافعية لابن قاضي
 شهبة ١ / ١٤٧، وسير أعلام النبلاء ١٦ / ٤٤٩ - ٤٦١، وانظر المصادر التي ذكرها
 المحقق في
 تعليقه، وحكى الذهبي في ص ٤٥٢ عن الحاكم قوله: (وله مصنفات يطول
 ذكرها) وقوله ثانية في ص ٤٥٧: (ومصنفاته يطول ذكرها).
 قال الكنجي في " كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب " عند
 كلامه عن حديث الغدير - ص ٦٠ - " جمع الحافظ الدارقطني طرقه في جز " .
 ٣٠٥ - طرق من روى عن أمير المؤمنين عليه السلام: إنه لعهد النبي الأمي
 إلي أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق .
 للحافظ أبي بكر الجعابي، محمد بن عمر بن سالم بن البراء بن سيار التميمي
 البغدادي، قاضي الموصل، تلميذ الحافظ ابن عقدة، وشيخ الحافظ الدارقطني،
 ولد سنة ٢٨٤ هـ، وتوفي سنة ٣٥٥ هـ .
 ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد ٣ / ٢٦ - ٣١ ترجمة مطولة وحكى ثناء
 الناس على علمه وحفظه، قال: " وله تصانيف كثيرة في الأبواب والشيوخ،
 وحكى عن الجعابي أنه كان يقول: أحفظ أربعمائة ألف حديث وأذاكر
 بستمائة! "

وتم حكي في ص ٢٧ عن أبي علي الحافظ أنه قال: " ولا رأيت في أصحابنا أحفظ من أبي بكر ابن الجعابي ".

وتم قال: " قلت: حسب ابن الجعابي شهادة أبي علي له أنه لم ير في البغداديين أحفظ منه ".

وفي حكي في ص ٢٨ عن أبي علي المعدل أنه قال: " ما شاهدنا أحفظ من أبي بكر ابن الجعابي، وسمعت من يقول: إنه يحفظ مائتي ألف حديث ومجيب في مثلها، إلا إنه كان يفضل الحفاظ، فإنه كان يسوق المتون بألفاظها، وأكثر الحفاظ يتسامحون في ذلك وإن أثبتوا المتن، وإلا ذكروا لفظة منه أو طرفا وقالوا: وذكر الحديث، وكان يزيد عليهم بحفظ المقطوع والمرسل والحكايات والأخبار، ولعله كان يحفظ من هذا قريبا مما يحفظ من الحديث المسند الذي يتفاخر الحفاظ بحفظه، وكان إماما في المعرفة بعلم الحديث وثقات الرجال من معتليهم... قد انتهى هذا العلم إليه حتى لم يبق في زمانه من يتقدمه في الدنيا... ".

وترجم له أبو العباس النجاشي - المتوفى سنة ٤٥٠ هـ - في فهرسه برقم ١٠٥٥ وعد كتبه إلى أن قال: " وكتاب طرق من روى عن أمير المؤمنين عليه السلام: إنه لعهد النبي الأمي إلي أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق " ثم رواه مع سائر كتبه عن الشيخ المفيد - رحمه الله - عن المؤلف. وحكي عن الأشقر أنه سمع القاضي الهاشمي غير مرة يقول: " سمعت الجعابي يقول: أحفظ أربعمئة ألف حديث وأذاكر بستمئة ألف حديث...!! ".

وللجعابي ترجمة في أنساب السمعاني، المنتظم ٧ / ٣٦، تذكرة الحفاظ ٣ / ٩٢٥، سير أعلام النبلاء ١٦ / ٨٨، الوافي بالوفيات ٤ / ٢٤٠، طبقات الحفاظ: ٣٧٥.

٣٠٦ - طرق حديث من كنت مولاه فعلي مولاه
للحافظ العراقي، زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن
عبد الرحمن الكردي الرازياني المهراني الشافعي المصري، المولود بها سنة ٧٢٥
والمتوفى بها سنة ٨٠٦ هـ.
قدم أبوه من بلدة رازيان - من عمل أربل - إلى القاهرة فولد ابنه بها،
وزين الدين هذا والد ولي الدين أبي زرعة العراقي أحمد، وقد أفرد رسالة في ترجمة
والده الحافظ العراقي هذا.
وترجم له في الضوء اللامع ٤ / ١٧١ - ١٧٨ وقال: " وتقدم فيه
[الحديث] بحيث كان شيوخ عصره يبالغون في الثناء عليه بالمعرفة كالسبكي
والعلائي وابن جماعة وابن كثير وغيرهم... ".
وترجم له ابن حجر في إنباء الغمر ٥ / ١٧٠ - ١٧٦ وقال: " وصار المنظور
إليه في هذا الفن... " وأورد شيئاً من قصائده في رثائه.
وترجم له الجزري في طبقات القراء ١ / ٣٨٢ وأطراه بقوله: " حافظ
الديار المصرية ومحدثها وشيخها... برع في الحديث متنا وإسنادا... وكتب
وألف وجمع وخرج، وانفرد في وقته... " وأورد شيئاً من رثائه له.
وترجم له الشوكاني في البدر الطالع ١ / ٣٥٤ - ٣٥٦ وقال: " وقد ترجمه
جماعة من معاصريه ومن تلامذته ومن بعدهم وأثنوا عليه جميعاً وبالغوا في
تعظيمه... ".
وأوسع ترجمة له - بعد رسالة ابنه - هو ما كتبه ابن فهد في ذيله على تذكرة
الحفاظ - للذهبي - من ص ٢٢٠ - ٢٣٤ وأطراه بقوله: " فريد دهره، ووحيد
عصره، من فاق بالحفظ والإتقان في زمانه... " ثم عدد مؤلفاته ومنها هذا
الكتاب، ذكره له في ص ٢٣١.
وله ترجمة في النجوم الزاهرة ١٣ / ٣٤ وفيه: " وقد استوعبنا مسموعه

ومصنفاته في المنهل الصافي، حيث هو محل الإطناب ".

٣٠٧ - طرق حديث المنزلة

للقاضي التنوخي، أبي القاسم علي بن المحسن بن علي البصري ثم البغدادي (٧٠ / ٣٦٥ - ٤٤٧ هـ).

قال الخطيب البغدادي: " كان متحفظا في الشهادة عند الحكام محتاطا صدوقا في الحديث ".

ترجمته في: تاريخ بغداد ١٢ / ١١٥، أنساب السمعاني (التنوخي) ٣ / ٩٣، المنتظم ٨ / ١٦٨ وفيات الأعيان ٤ / ١٦٢، الوافي بالوفيات ٢١ /، فوات الوفيات ٣ / ٦٠، معجم الأدباء ٥ / ٣٠١، سير أعلام النبلاء ١٧ / ٦٤٩.

قال السيد ابن طاووس - المتوفى سنة ٦٦٤ هـ - في كتاب الطرائف ص ٥٣: " وقد صنف القاضي أبو القاسم علي بن المحسن التنوخي - وهو من أعيان رجالهم - كتابا سماه: ذكر الروايات عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) وبيان طرقها واختلاف وجوهها.

رأيت هذا الكتاب من نسخة نحو ثلاثين ورقة عتيقة عليها رواية، تاريخ الرواية سنة ٤٤٥.

روى التنوخي حديث النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) عن عمر بن الخطاب و و و... (١). قال التنوخي: (كلهم عن النبي صلى الله عليه وآله) ثم شرح الروايات بأسانيدھا وطرقھا محررا " انتهى.

(١) رواه عن ٢٤ صحابيا وعدة من التابعين.

٣٠٨ - طرق من روى عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) له أيضا.

ذكره إسماعيل باشا في هدية العارفين ٢ / ٤٦، وفي إيضاح المكنون ٢ / ٤٨، ولعله هو الكتاب المتقدم، ولكن إسماعيل باشا لم تسمح له نفسه بذكر الحديث فحذفه!

٣٠٩ - طوابع الحور

في نعت النبي صلى الله عليه وآله ونعت آله المبرور لإبراهيم بن سليمان الأزهري.

أوله: الحمد لله وحده، وسلامه لرسوله محمد (صلى الله عليه وآله). ثم شرحه هو نفسه وسماه "مطالع البدور في شرح طوابع الحور" يأتي في حرف الميم.

إيضاح المكنون ٢ / ٨٨.

٣١٠ - طيب الفطرة في حب العترة

للحاكم الحسكاني، أبي القاسم عبيد الله بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حسان القرشي العامري النيسابوري الحنفي، يعرف بالحاكم والحسكاني والحذاء وابن الحذاء والكريزي، من أعلام القرن الخامس، ولد في أخريات القرن الثالث، وأدرك الحاكم النيسابوري أبا عبد الله الحافظ - المتوفى سنة ٤٠٥ - وروى عنه، وتوفي بعد سنة ٤٧٠ هـ.

والكتاب يبحث فيه عن محبة النبي صلى الله عليه وآله لأهل بيته، وحثه صلى الله عليه وآله على حبهم ومودتهم، وإيراد الأحاديث الواردة عنه صلى الله عليه وآله في ذلك، وقد أحال إليه المؤلف في كتابه شواهد التنزيل ١ / ٢٥٨

و ٣٤٦.

أقول: ولا أظن أن رسول الله صلى الله عليه وآله أكد على شيء تأكيده على حب عترته، ولا يوجد هناك من الحديث الكثير المتواتر مثل ما ورد عنه صلى الله عليه وآله في التركيز على حب أهل بيته عليهم السلام، ولو وفق الله سبحانه فسوف أجمع من ذلك قدر المستطاع في بعض الأعداد القادمة. هذا، وقد تقدم للمؤلف في الأعداد السابقة كتاب: إثبات النفاق لأهل النصب والشقاق، وفي حرف الخاء: خصائص أمير المؤمنين عليه السلام، وفي حرف الدال: دعاء الهداة إلى أداء حق الموالاة، وهو كتاب مفرد حول حديث الغدير، وتقدم له في العدد السابق: شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أمير المؤمنين عليه السلام، وذكرنا هناك ترجمته ومصادرها فلا نعيد. حرف العين

٣١١ - عبقرية الإمام علي

لعباس محمود العقاد المصري، المتوفى سنة ١٣٨٣ هـ. طبع بمصر عدة طبعات، ترجم له الزركلي في الأعلام ٣ / ٢٦٦ وذكر هذا الكتاب في مؤلفاته.

٣١٢ - العذب الزلال في الصلاة على النبي وآله صلوات الله عليهم. للمشحم الكبير، وهو القاضي محمد بن أحمد بن يحيى بن جار الله اليمني الصعدي ثم الصنعاني، المتوفى سنة ١١٨١ هـ.

آباؤه علماء، درس هو على أبيه وجدته، وفي ذريته أيضا علماء، وحفيده محمد بن أحمد يلقب بالمشحم الصغير.

ترجم له الشوكاني في البدر الطالع ٢ / ١١٦ وأثنى عليه وقال: وله

مؤلفات مجموعة في مجلدة وفيها رسائل نفيسة.
وترجم له إسماعيل باشا في هدية العارفين ٢ / ٣٣٦ - ٣٣٧ وعدد تصانيفه
الكثيرة وذكر منها هذا الكتاب وكتابه: العقود اللؤلؤية في منثور الحكم العلوية،
وله: اللآلي الثمينة في فضائل العترة الأمانة.

٣١٣ - العذب الزلال في مناقب الآل
لزين الدين عمر بن أحمد الشماع الحلبي، المتوفى سنة ٩٣٦ هـ.
ترجم له ابن الحنبلي في در الحبيب ٢ / ١٠١٢ - ١٠٢٥ ترجمة مطولة، وكذا
الغزي في الكواكب السائرة ٢ / ٢٢٥ وذكر له كتابه هذا وكتابه الآتي: الفوائد
الزاهرة في السلالة الطاهرة، وهما مذكوران أيضا في كشف الظنون ٢ / ١١٣٠
و ١٢٩٧.

٣١٤ - العرف الذكي في النسب الزكي في الذرية الطاهرة.
لشمس الدين أبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الدمشقي
الحسيني (٧١٥ - ٧٦٥ هـ).
ذكر في ترجمته ني مقدمة ذيول تذكرة الحفاظ في عداد كتبه ومؤلفاته
هكذا: " وكتاب الذرية الطاهرة سماه: العرف الذكي في النسب الزكي ".
وذكره له ابن فهد في ترجمته في ذيله على تذكرة الحفاظ: ١٥٠.
وترجم له ابن حجر في الدرر الكامنة ٤ / ١٧٩ رقم ٤٠٣٥ وأنهى نسبه
إلى إسماعيل ابن الإمام الصادق عليه السلام، وقال: " وقرأ الكثير، وانتقى على
بعض الشيوخ، وصنف التصانيف، وذيل على العبر، وخرج لنفسه معجما، قال
الذهبي في المعجم المختص: العالم الفقيه المحدث، طلب وكتب - إلى أن قال: -
وله
العرف الذكي في النسب الزكي ... "

٣١٥ - عرف الزرنب في شرح حال السيدة زينب.
لشمس الدين أبي العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني النابلسي
الحنبلي، ولد في سفارين من قرى نابلس سنة ١١١٤ هـ، ورحل إلى دمشق فدرس
بها وعاد إلى نابلس فدرس بها وأفتى إلى أن توفي سنة ١١٨٨ هـ، وله عدة
مؤلفات، ويأتي له: القول العلي.
سلك الدرر ٤ / ٣١، أعلام الزركلي ٦ / ١٤، عجائب الآثار - للجبرتي -
هدية العارفين ٢ / ٣٤٠، معجم المؤلفين ٨ / ٢٦٢.
٣١٦ - :العرف الوردي في أخبار المهدي
للسيوطي، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن
سابق الدين الشافعي المصري الخيري (٨٤٩ - ٩١١ هـ).
ترجم لنفسه في كتابه حسن المحاضرة ١ / ٣٢٨ - ٣٣٥ وذكر فيه أن جده
الأعلى كان أعجميا أو من الشرق، وعدد ما ألفه إلى ذلك الحين فبلغت نحو
ثلاثمائة كتاب، وعد له بروكلمن ٤١٥ كتابا بين مخطوط ومطبوع، وعن تلميذه
الداودي أنها نافت على خمسمائة كتاب (١)، وكتب السيوطي قبل موته بسبع
سنين فهرسا لمؤلفاته إلى ذلك الحين فأحصى فيه ٥٣٨ كتابا (٢).
وسمى له إسماعيل باشا ٥٨٨ كتابا (٣)، وقال ابن القاضي في درة
الحجال ٣ / ٩٢ في ترجمة السيوطي رقم ١٠١٨: "وله تصانيف لا تحصى كثرة
تناهز الألف!"

-
- (١) شذرات الذهب ٨ / ٥٣، الكواكب السائرة ١ / ٢٢٨.
(٢) طبع بأول مجموعة من رسائله في لاهور باسم: رسائل اثني عشر للسيوطي، أولها رسالته في فهرس
مؤلفاته، ثم نشره عبد العزيز السيروان في مقدمة كتابه "معجم طبقات الحفاظ والمفسرين"، في بيروت سنة
١٤٠٤.
(٣) هدية العارفين ١ / ٥٣٤ - ٥٤٤.

ومهما كان فقد بلغ السيوطي في حياته مكانة مرموقة ومرتبة سامية بحيث أثارت حسد منافسيه من أقرانه ومعاصريه، كابن العليف وابن الكركي والسخاوي وهو أشدهم عليه، فوجهوا إليه الطعون والتهم فكتب السيوطي في الرد عليهم: الصارم الهندي (المنكي) في عنق ابن الكركي، وكتاب: الجواب الزكي عن قمامة ابن الكركي، وكتاب: الكاوي لدماع السخاوي. وكتب السخاوي كتابا حافلا في الدفاع عن نفسه وترجمة حياته والتعريض بالسيوطي والتعرض له سماه: إرشاد الغاوي (٤). والحق أن السيوطي قد أغنى المكتبة العربية بكتبه الكثيرة والمتنوعة التي تمتاز بغزارة مادة وجودة تنظيم، وفيها ما لا يستغنى عنه ولا يسد مسدها كتاب آخر كالدر المنثور والإتقان والجامع الكبير (جمع الجوامع) والمزهر والأشباه والنظائر ونحوها، ولاقت قبولا وإقبالا منذ عصره وحتى الآن، ولا تكاد تجد مكتبة في الدنيا عربية أو أجنبية إلا وفيها من تراثه الفكري من مطبوع أو مخطوط قل أو كثر، ولذلك استهوت غير واحد فألفوا فيها كتبا خاصة، فكتب أحمد الشرقاوي إقبال عن مؤلفاته وأماكن وجودها كتابا سماه " مكتبة الجلال السيوطي " (٥) وكتب أحمد الخازندار بالاشتراك مع محمد إبراهيم الشيباني فهرسا شاملا لجميع مؤلفاته ومصادر ذكرها باسم " دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها " (٦).

وأما سائر ما ألف عن السيوطي فنذكر منه ما يلي:

١ - كتاب " جلال الدين السيوطي " وهو مجموعة بحوث أقيمت في ندوة أقامها المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب مع الجمعية المصرية للدراسات

(٤) رأيت منه مخطوطة في آيا صوفيا، رقم ٢٩٥٠، والنسخة مكتوبة في حياته وعليها خطه في ٢٣١ ورقة، على أنها ناقصة الآخر، وفي الورقة ٧٩ ب سرد مؤلفاته.

(٥) طبع في الرباط ١٩٧٧ م.

(٦) نشر في الكويت ١٤٠٣ هـ.

التاريخية سنة ١٩٧٨ .

٢ - كتاب " السيوطي النحوي " للدكتور عدنان محمد سلمان، نشر في بغداد سنة ١٩٢٦ .

٣ - كتاب " جلال الدين السيوطي، منهجه وآراؤه الكلامية " لمحمد جلال أبو الفتوح شرف، نشر في بيروت سنة ١٩٨٢ .

وقد تقدم للسيوطي في الأعداد السابقة كتاب إحياء الميت بفضائل أهل البيت، والثغور الباسمة في فضائل السيدة فاطمة، وشد الأثواب في سد الأبواب. ويأتي له: القول الجلي في فضائل علي (عليه السلام)، وكشف اللبس عن حديث رد الشمس، ونهاية الأفضال في مناقب آل. وأما العرف الوردية:

فقد ذكره هو في فهرس مؤلفاته، وهو الرقم ١٧٩ من كتبه الحديثية، وذكر في كشف الظنون: ١١٣٢، وفي هدية العارفين ١ / ٥٤٠، وفي دليل مخطوطات السيوطي: ٢٢٧ برقم ٧٦١، وأدرجه المؤلف ضمن كتابه: الحاوي للفتاوي الذي ضمنه ٧٨ رسالة من رسائله، وطبع غير مرة في مجلدين. وعمد إليه المتقي الهندي، مؤلف " كنز العمال " فبوه ورتبه وزاد عليه أحاديث وسماه " البرهان في علامات مهدي آخر الزمان ". قال في مقدمته " لما رأيت كتاب العرف الوردية في أخبار المهدي، تأليف مجتهد العصر شيخ الإسلام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، عامله الله بلطفه، جمع الأحاديث الواردة في شأن المهدي الموعود، لكن لم يكن على نهج الأبواب والتراجم، فبوبته بعون الله وتوفيقه وزدت عليه... ". طبعاته:

طبع الكتاب مكررا كما ذكرنا بتكرير طبعات " كتاب الحاوي للفتاوي "

وهو في المجلد الثاني منه.
مخطوطاته:

- ١ - نسخة في مكتبة الحرم المكي، ضمن المجموعة رقم ٥٩ ردود، تبدأ بالورقة ١٤٥ حتى الورقة ١٦٦، وكان قبله في المجموعة " تلخيص البيان " لكنها مستلة مفقودة مسروقة، وبقي اسمها في القائمة في أول المجموعة، وبعده رسالة للسيوطي أيضا في الرد على من أنكر أن عيسى إذا نزل يصلي خلف المهدي صلاة الصبح، وفيها أيضا: الإعلام بنزول عيسى عليه السلام، للسيوطي أيضا، في ٩ أوراق، تبدأ في المجموعة بالورقة ٢٣٢.
- ٢ - نسخة أخرى في المجموعة نفسها، تبدأ بالورقة ٢٢٤.
- ٣ - نسخة ضمن مجموعة، من القرن الحادي عشر، في مكتبة السلطان أحمد الثالث، رقم ٥٦٤، في طوقيسراي في إسلامبول، ذكر في فهرسها ٢ / ٢٦٨.
- ٤ - نسخة من القرن ١١، في مكتبة خدا بنخش، في بتنه بالهند، ضمن المجموعة رقم ٢٥٧١ / ١٣.
- ٥ - نسخة في دار الكتب الوطنية في برلين، رقم ٢٧٢٦.
- ٦ - نسخة في مكتبة الجامع الكبير في صنعاء باليمن، ضمن المجموع رقم ٩٧ من ١١ - ٢٦، ذكرت في فهرسها ٢ / ٦٧٨ - ٦٧٩.
- ٧ - نسخة في دار الكتب المصرية، رقم ٣٢ مجاميع، كما في دليل مخطوطات السيوطي ص ٢٢٧، ولم يذكر الدليل غير هذه النسخة!.
- ٨ - نسخة في مكتبة أسعد أفندي، ضمن المجموعة رقم ١٤٤٦، في المكتبة السليمانية في إسلامبول.
- ٩ - نسخة في مكتبة ندوة العلماء، في لكهنو بالهند، ضمن المجموعة رقم ٢٧٠، ذكرت في فهرسها ص ١١٧.
- ١٠ - نسخة في المكتبة الآسيوية، في بنغلادش، ضمن مجموعة من رسائل

السيوطي، رقم ٢٣٤، من ٧٣ - ٨١، كما في فهرسها للمخطوطات العربية ص ١٠٨.

٣١٧ - العرف الوردي في دلائل المهدي

للعيدروس، وجيه الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن مصطفى اليمني الحضرمي التريمي الشافعي الأشعري النقشبندي الوفايي، الأديب المتصوف، مولى الدويلة، نزيل مصر (١١٣٥ - ١١٩٢ هـ).

ولد في تريم، ورحل إلى مصر والشام والروم، واستقر في مصر، ولابنه مصطفى رسالة مستقلة في ترجمة حياته، وترجم له المرادي ووصفه " بالعلامة الحبر المحقق النحرير... فقد كان نادرة عصره وفريد دهره... ".
ويأتي له: عقد الجواهر.

سلك الدرر ٢ / ٣٢٨، تاريخ الجبرتي ٢ / ٢٧، نشر العرف ٢ / ٥٠، هدية العارفين ١ / ٥٤٤ وسمى له كتبا كثيرة منها هذا الكتاب، مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن: ٢٩٧.

نسخة في المكتبة الوطنية في برلين، رقم ٢٧٣٣.

٣١٨ - العطر الوردي

في شرح القطر الشهدي في أوصاف المهدي.

المتن لشهاب الدين أحمد بن أحمد الحلواني الشافعي المصري الخليجي، المتوفى سنة ١٣٠٨ هـ، يأتي في محله في حرف القاف.

والعطر الوردي لمحمد بن محمد بن إلياس (أحمد) المصري البليسي، ألفه سنة ١٣٠٨ هـ.

أولة: " الحمد لله رب العالمين حمدا يبلغ به درجة الهادين المهديين... ".
كذا ذكره إسماعيل باشا في إيضاح المكنون ٢ / ٢٣٤ عند ذكر المتن على

الصحيح أنه شرحه سنة ١٣٠٨، ولكن ذكره في ٢ / ١٠٢ - أيضا - وفي هدية العارفين ٢ / ١٥٥ وأرخ وفاته بسنة ٧٤٩! وكذا في الإيضاح ١ / ١٠٠ في " العطر الوردى في شرح القطر الشهدى " .

وتسرب هذا الوهم منه إلى كل من كحالة من معجم المؤلفين ٩ / ٦٦ والزركلي في الأعلام ٧ / ٣٦ .

كيف والمتن هو لمؤلف توفي سنة ١٣٠٨ كما في هدية العارفين ١ / ١٩٢ وإيضاح المكنون ٢ / ٢٣٠ ومعجم المؤلفين ١ / ١٤٧، فكيف يشرحه من هو في القرن

الثامن؟!

٣١٩ - عقائد الأخيار في فضائل الأئمة الأطهار

للمولوي غلام قادر البهيروي .

طبع في مطبعة دار الخلافة في لاهور، سنة ١٣٠٦ هـ .

٣٢٠ - العقد الثمين في إثبات وصاية أمير المؤمنين (عليه السلام)

للسوكانى، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن الخولاني اليمني

الصنعاني (١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ) .

هو علامة اليمن ومحدثها وفقهها ومؤرخها صاحب المؤلفات الممتعة: فتح القدير، والسييل الجرار، والبدر الطالع، ونيل الأوطار، والفوائد المجموعة، ودر السحابة في فضل القرابة والصحابة، وغيرها، وكلها مطبوعة .

وألف تلميذ المؤلف محمد بن حسن الشجني الذماري كتابا ضخما في

ترجمة الشوكانى وترجم فيه لمشايقه وتلامذته وسماه: التقضار .

كما أن تلامذته الآخرين ترجموا له أيضا في كتبهم ترجمة مطولة ككتاب

حدائق الأزهار، ونفحات العنبر، ودرر نحور الحور، ونحو ذلك، وترجم هو لأبيه

في البدر الطالع ١ / ٤٨٤ ولنفسه ٢ / ٢١٤ .

وله ترجمة في نيل الوطر ٢ / ٢٩٧ - ٣٠٢، ومصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن: ١٤١ و ٢٤٢، ومقدمة السيل الجرار. والعقد الثمين مذکور في إيضاح المكنون ٢ / ١٠٥، وهدية العارفين ٢ / ٣٦٦.

٣٢١ - العقد الثمين في الذب عن أمير المؤمنين (عليه السلام) نسخة ضمن مجموعة كانت في مكتبة آل حميد الدين، حكام اليمن، وانتقلت المكتبة إلى مصلحة الآثار اليمنية في صنعاء. مجلة المورد، المجلد الثاني، العدد الثالث، ص ٢٢٦، ولعله الكتاب السابق.

٣٢٢ - عقد الجواهر في فضل آل بيت النبي الطاهر للعيدروس، وجيه الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن مصطفى اليمني الحضرمي التريمي الشافعي الأشعري النقشبندي، الوفائي، مولى الدويلة، المتوفى سنة ١١٩٢ هـ.

هدية العارفين ١ / ٥٥٥، وتقدم له: العرف الوردي.

٣٢٣ - عقد الجواهر والدرر في علامات ظهور المهدي المنتظر لابن حجر، كذا ذكره الدكتور عبد الله الجبوري في تعليقاته على كتاب غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ١١٧، حيث ذكر ابن قتيبة حديث علي عليه السلام: أنه ذكر المهدي من ولد الحسين فقال: رجل أجلى الجبين، أقنى الأنف، ضخم البطن، أزيل الفخذين، أفلج الشايبا، بفخذه اليمنى شامة. ثم تكتم عما فيه من غريب.

وذكر محقق الكتاب في تعليقه على هذا المقام: وينظر عنه النهاية ٥ / ٢٥٤

- وابن حجر: عقد الجواهر... مخطوط.
- وابن حجر اثنان: عسقلاني وهيتمي، ولم يذكر الدكتور أن الكتاب لأي منهما كما لم يذكر أن مخطوطه في أي مكتبة!
- ٣٢٤ - عقد جواهر اللآل في فضائل الآل
- قصيدة لأحمد بن عبد القادر العجيلي الحفظي اليمني، المتوفى سنة ١٢٢٨ هـ.
- هدية العارفين ١ / ١٨٤، مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن: ١٣٩.
- وتقدم له: ذخيرة المآل، وأشرنا هناك إلى ترجمته ومصادرهما.
- ١ - نسخة في صنعاء باليمن، كما في مجلة "المورد" البغدادية، المجلد الثالث، العدد الثاني، ص ٢٩٦.
- ٢ - نسخة أخرى باليمن أيضا، ضمن مجموعة، كما في العدد المتقدم من مجلة المورد، ص ٣٠٣.
- ٣ - نسخة أخرى فيها أيضا، بآخر مجموعة، بخط محمد بن مالك الإيرياني، كتبها سنة ٣٣٩ هـ / ١٥١، مجلة المورد، المجلد الثاني، العدد الثالث، ص ٢٢٦.
- ٤ - نسخة في المكتبة الناصرية في لكهنو، وعنهما مصورة في مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام العامة في أصفهان.
- ٥ - نسخة في مكتبة الجامع الكبير في صنعاء، رقم ٧٤٨، ذكرت في فهرسها ٤ / ١٧٩٢.
- ٣٢٥ - عقد الدرر في أخبار المهدي المنتظر
- لقاضي القضاة بهاء الدين (بدر الدين) أبي الفضل يوسف بن يحيى بن محمد بن علي بن محمد بن يحيى بن علي بن عبد العزيز الشافعي، الدمشقي المولد والدار والوفاة، المشتهر بالزكي أو ابن الزكي (٦٤٠ - ٦٨٥ هـ).
- وقد حدث حذف واختصار في نسب المؤلف ومن جرائه التبس الأمر

على بعضهم.

وبيت الزكي من البيوت العلمية في دمشق في القرنين السادس والسابع،
أنجبت علماء وقضاة ومحدثين وفقهاء:

وترجم له السبكي في الطبقتين، وقال في الكبرى منهما ٨ / ٣٦٥: وكان
فقيها فاضلا مفتيا، متوقد الذهن، سريع الحافظة، مناظرا محجاجا، أخذ العلوم عن
القاضي كمال الدين التفليسي وعن والده، وقيل: وكان أفضل من أبيه...
سمع منه الحافظ علم الدين البرزالي وغيره، وولي قضاء دمشق...
وله ترجمة في العبر ٥ / ٣٦٥، والبداية والنهاية ١٣ / ٣٠٨، وطبقات
الشافعية - لابن قاضي شهبة - ٢ / ٢٦٧، والنجوم الزاهرة ٧ / ٣٧٠، شذرات الذهب
٥ / ٣٩٤ وفيه: وقد جمع له أجل مدارس دمشق وهي العزيزية والتقوية والفلكية
والعادلية والمجاهدية والكلاسة، ثم حكى عن الذهبي فيه إطراء كثيرا قد بالغ في
الثناء عليه.

ألف كتابه هذا في دمشق، وفرغ منه سلخ ربيع الآخر سنة ٦٥٨ هـ،
جاء في نهاية بعض نسخه: على يدي المعتمي بجمعه وكتبه... يوسف بن يحيى بن
علي المقدسي الشافعي السلمي، بمدينة دمشق، ولم نجد من وصف ابن الزكي
بالمقدسي السلمي.

وأما قول الزركلي - في ترجمة ابن الزكي - ٨ / ٢٥٧: " لم يذكر له مترجموه
تصنيفا " فهذا لا يدل على " أن الكتاب ليس له، إذ ما أكثر ما يترجمون رجلا ولا
يذكرون مصنفاته وخاصة إذا كانت في أهل البيت عليهم السلام.

ووحدة الاسم واسم الأب والعصر والبلد والمذهب وغير ذلك دليل على
الاتحاد كما فهمه بروكلمن ١ / ٥٥٥.

قال عن الكتاب محققة في المقدمة: أبسط كتاب في الموضوع، وأكثرها
مادة، وأدقها في تقسيم الأبواب وتتابعها، والكتب التالية مختصرات له أو إعادة
لمادته على منهاج مختلف...

وقال المؤلف: وقد نقل علماء الحديث في حق الإمام المهدي من الأحاديث ما لا يحصى كثرة... فاستخرت الله تعالى وجمعت ما تيسر وحضر من الأحاديث الواردة في حق الإمام المهدي المنتظر منبئة باسمه وكنيته وحليته وسيرته، مبينة أن عيسى بن مريم عليه السلام يصلي خلفه ويتابعه. مما نقلت الأمة بروايتهم المسندة وأودعته الأئمة في كتبهم المعتمدة... مخطوطاته:

١ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، رقم ١٧٥٢، من مخطوطات القرن العاشر، عليها كتابة مؤرخة بسنة ٩٤٢ هـ.

٢ - نسخة أخرى فيها، رقم ١٧٥١، فرغ منا الناسخ في محرم سنة ٩٥٣ هـ.

٣ - مخطوطة في مكتبة برلين، رقم ٢٧٢٣، كتبت سنة ٩١٠، ذكرها اهلورث في فهرسها ٢ / ٦٥٨.

٤ - نسخة من مخطوطات القرن التاسع أو العاشر كانت في مدرسة البادكوبي في كربلاء، فعثر عليها شيخنا الحجة صاحب "الذريعة" وزميله العلامة الجليل ميرزا محمد الطهراني العسكري هناك، فعزما على نسخه فتعاوننا على استنساخه حتى أتما نسخه، ثم بعد سنين نقلت النسخة المنقول منها إلى المكتبة الجعفرية في المدرسة الهندية في كربلاء، ثم صودرت المكتبة كلها ولا علم لي بمصيرها!

٥ - مخطوطة في مكتبة المغفور له العلامة ميرزا محمد العسكري الطهراني، المتوفى سنة ١٣٧١ هـ، نزيل سامراء وعالمها ومحدثها، وهي بخطه وبخط زميله ص أحب الذريعة - كما سبق وأن تحدثنا عنها - ثم صودرت المكتبة كلها ولا علم لي

بمصيرها، وكنت قد استعرتة قبل ذلك ونسخت عليها نسخة لنفسني، وبدأت بتحقيقه وتخريجه وإيراد سند كل حديث في ذيله، وفي أثناء ذلك صدر الكتاب بالقاهرة.

- ٦ - مخطوطة في مكتبة آية الله الحكيم العامة في النجف الأشرف، بخط جعفر بن رفيع، ضمن المجموعة رقم ٢٤٠، وعليها خط العلامة المحدث ميرزا حسين النوري وتملكه.
- ٧ - مخطوطة في المكتبة السليمانية في إسلامبول، من كتب مكتبة شهيد علي باشا، رقم ١٦٩٠، وفي نهايتها: قوبل بأصل مصنفه.
- ٨ - مخطوطة أخرى فيها، من كتب مكتبة لاله لي، رقم ٦٢٣.
- ٩ - مخطوطة كتبت سنة ٩٩٢ هـ، كتبها منصور بن علي بن محمد بن أحمد المنيأوي الجرجاوي على نسخة الأصل بخط المؤلف.
- وهي في مكتبة سوهاج، رقم ١٦١ تاريخ، وعنها مصورة في معهد المخطوطات بالقاهرة، برقم ٣٣٥ تاريخ، ذكرت في فهرس مصوراتها التاريخية ١ / ١٨٤، وعنها أيضا مصورة في مكتبة آية الله الحكيم العامة في النجف الأشرف، رقم ٥٥٢.
- ١٠ - مصورة في معهد المخطوطات بالقاهرة عن مخطوطة أخرى، رقم الفيلم ٤٧٩.
- ١١ - مخطوطة في مكتبة البلدية بالإسكندرية، الفرق الإسلامية رقم ٨، وعنها مصورة في معهد المخطوطات بالقاهرة، رقم الفيلم ١٦٥ توحيد.
- ١٢ - مخطوطة في دار الكتب الوطنية في تونس، رقم ٩٣٣٠، وعنها مصورة في معهد المخطوطات بالكويت كما في مجلة المعهد المجلد ٢٧ ج ١ ص ٣٠٤.
- ١٣ - نسخة مشكولة من مخطوطات القرن العاشر، في مكتبة جامعة لوس أنجلوس في كاليفورنيا بالولايات المتحدة، رقم D ٤١٢.
- ١٤ - مخطوطة أخرى فيها، كتبت في القرن الثاني عشر بأول المجموعة رقم M ٨٢٢.
- ذكرنا في النشرة التي تصدرها المكتبة المركزية في جامعة طهران ٦٨٩ / ١١.

١٥ - مخطوطة في المكتبة المركزية لجامعة طهران، رقم ٦٩٤٥، من مخطوطات القرن الثاني عشر الهجري، ذكرت في فهرسها ١٦ / ٤٠٧.
١٦ - مخطوطة في المتحف البريطاني، ضمن المجموعة رقم ٤٢٨٠، وهي هناك باسم " تلخيص البيان في علامات مهدي آخر الزمان " لكنه هو هذا الكتاب!
طبعاته:

١ - طبع بالقاهرة بتحقيق الدكتور عبد الفتاح عمد الحلو سنة ١٣٩٩، من مطبوعات مكتبة الخانجي.

٢ - وأعيد طبعه بالأوفسيت سنة ١٤٠٠، من منشورات مكتبة نينوى في طهران.

٣ - وأعدت طبعه بالأوفسيت المكتبة العلمية في بيروت سنة ١٤٠٣، وكتب عليه: حققته وعلقت عليه لجنة من العلماء بإشراف الناشر!! موهمة أنها حققته من جديد، وهي صورة طبق الأصل تماما بالأوفسيت على طبعة مصر - تحقيق الحلو - دون أي تغيير!

٤ - وأعلنت مجلة " أخبار التراث " الصادرة عن معهد المخطوطات العربية بالكويت، في عددها السابع عشر، الصادر سنة ١٤٠٥، أول عام ١٩٨٥ ص ١٨: أن الأستاذ مهيب صالح عبد الرحمن - من الأردن - أنهى تحقيق كتاب " عقد الدرر في أخبار [المهدي] المنتظر " وأنه حصل بهذا التحقيق على درجة الماجستير في الحديث الشريف من قسم الدراسات الإسلامية في كلية التربية بجامعة الملك سعود بالرياض، وأن الكتاب الآن قيد الطبع!

٣٢٦ - عقد اللال بفضائل الآل

للعيدروس اليمني، وهو محيي الدين أبو بكر عبد القادر بن شيخ بن عبد الله

الحضرمي، المولود بها سنة ٩٧٨ هـ، ثم الهندي المتوفى بها في أحمدآباد سنة ١٠٣٨ هـ، وهو مؤلف "النور السافر عن أخبار القرن العاشر" ترجم فيه لنفسه في حوادث سنة ٩٧٨ - وهي سنة ولادته - في ص ٣٠٠ ترجمة مطولة وعدد مؤلفاته، وذكر منها كتابه هذا في ص ٣٠٤.
وله ترجمة في خلاصة الأثر ٢ / ٤٤٠، هدية العارفين ١ / ٦٠١، إيضاح المكنون ٢ / ١٠٩.

٣٢٧ - عقد اللآل في فضائل الآل

للشاعر يحيى بن علي الحداد اليمني.

١ - نسخة في صنعاء في مصلحة الآثار، باليمن، وهي من خزانة آل حميد الدين الذين كانوا يحكمون اليمن، كما في مجلة، "المورد" البغدادية، المجلد الثالث، العدد الثاني، ص ٢٨٠.

٢ - نسخة أخرى فيها أيضا، في أول مجموعة، في محمد بن مالك الإيرياني، كتبها سنة ١٣٣٩، مجلة "المورد" المجلد الثاني، العدد الثالث، ص ٣ - نسخة أخرى فيها أيضا، مجلة المورد، المجلد الأول، العددان ٣ و ٤، ص ٢٠٠.

٣٢٨ - عقد اللآل ووسيلة السؤال في ماله صلى الله عليه وآله وسلم من الآل.

لأبي محمد عبد السلام بن الطيب بن محمد الفاسي القادري المالكي، الأديب المؤرخ (١٠٥٨ - ١١١٠ هـ).

إيضاح المكنون ٢ / ١٠٩، هدية العارفين ١ / ٥٧٢، قال الزركلي في الأعلام ٤ / ٦: "له نحو ثلاثين كتابا" وذكر أن أبا عبد الله محمد بن أحمد الفاسي ألف

كتابا في ترجمته سماه: المورد الهني بأخبار مولاي عبد السلام القادري الحسني.
٣٢٩ - عقود الدرر في شأن المهدي المنتظر
نسخة في مكتبة الحرم المكي في مكة المكرمة، رقم ٣٠ دهلوي ٤ / ١٩٨،
فهرسها المخطوط ص ١٤١.
٣٣٠ - عقود الدرر النضيد في مناقب الحسين الشهيد
لمحمد صادق ابن الصديق كمال.
مطبوع.

نسخة في المكتبة الناصرية، في لكهنو بالهند.
٣٣١ - العقود اللؤلؤية في منشور الحكم العلوية
للمشحم الكبير، وهو القاضي محمد بن أحمد بن يحيى بن جار الله اليمني
الصعدي ثم الصنعاني، المتوفى سنة ١١٨١ هـ.
تقدم له: العذب الزلال في الصلاة على النبي والآل صلى الله عليه وآله
وسلم، وأشرنا هناك إلى ترجمته ومصادرهما فليراجع.
٣٣٢ - العقيلة الطاهرة السيدة زينب بنت علي (عليه السلام).
لأحمد فهمي محمد المصري المحامي.
مطبوع بالقاهرة.

٣٣٣ - عقيلة الطهر والكرم، زينب
للشيخ موسى محمد علي.
طبع مرتان، والثالثة في بيروت من منشورات عالم الكتب، سنة

١٤٠٥ هـ.

٣٣٤ - علامات المهدي (رسالة في...)

للسيوطي، المتوفى سنة ٩١١ هـ.

نسخة في مكتبة الحرم المكي، رقم ٣٤ دهلوي.

٣٣٥ - علامات المهدي (رسالة في...)

نسخة في مكتبة يكي جامع، في المكتبة السليمانية في إسلامبول، رقم

١١٨٥.

٣٣٦ - علامات المهدي المنتظر

لابن حجر الهيتمي المكي الشافعي، المتوفى سنة ٩٧٤ هـ.

طبع مؤخرًا من منشورات مكتبة القرآن للطبع والنشر، في مصر.

٣٣٧ - العلم الظاهر في نفع النسب الطاهر

لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، الفقيه الحنفي الدمشقي

(١١٩٨ - ١٢٥٢ هـ).

ولد في دمشق، وسمي باسم جده لأمه محمد أمين المحبي، مؤلف

"خلاصة الأثر"، ودرس عند جماعة، وكان شافعي المذهب، ثم لزم الشيخ شاکر

العقاد وقرأ عليه في العلوم العقلية وألزمه بالتحول إلى مذهب أبي حنيفة! ودرس

عند جماعة آخرين، وكتابه "رد المختار على الدر المختار" المشتهر بحاشية ابن

عابدين

من خيرة كتب الفقه الحنفي وأوسعها وأشهرها، وقد طبع مرارًا، وكتابه "العلم

الظاهر" مطبوع في أول الجزء الثاني من رسائله.

وترجم له خليل مردم بك في أعيان القرن الثالث عشر: ٣٦ - ٣٩.

- مخطوطة منه كتبت سنة ١٢٨٢ هـ، في دار الكتب المصرية، رقم ٢٢٦٤٧
ب، ذكرها فؤاد السيد في فهرسها ٢ / ١٣٨.
- ٣٣٨ - علي إمام الأئمة
للشيخ أحمد حسين الباقوري المصري، وزير الأوقاف المصرية، المتوفى سنة
٣٣٩ - علي إمام المتقين
للأستاذ عبد الرحمن الشرقاوي، المصري المعاصر.
نشره في جريدة الأهرام المصرية، ثم طبعه في جزئين، ثم طبع بالأوفسيت
أكثر من مرة في دمشق وبيروت.
- ٣٤٠ - علي بن أبي طالب (الإمام...)
للأستاذ توفيق أبو علم.
طبعته دار المعارف بمصر سنة ١٩٧٣ م.
- ٣٤١ - علي بن أبي طالب
للأستاذ رشاد دارغوث.
طبعته دار النفائس في بيروت.
- ٣٤٢ - علي بن أبي طالب
لمحمد الهادي عطية المصري.
مطبوع بمصر.

- ٣٤٣ - علي بن أبي طالب
لأحمد زكي صفوت، الكاتب المصري المعاصر.
طبع بمصر سنة ١٣٥٠ هـ.
- ٣٤٤ - علي بن أبي طالب
لمحمد صبيح المصري.
مطبوع في سلسلة "كتاب الشهر" في مصر.
- ٣٤٥ - علي بن أبي طالب عليه السلام
لمحمد كامل حسن المحامي.
طبع في بيروت سنة ١٩٨٣، من منشورات المكتب العالمي للطباعة
والنشر، ضمن سلسلة "عظماء الإسلام".
- ٣٤٦ - علي بن أبي طالب إمام العارفين
للعلامة المحدث أبي الفيض أحمد بن محمد الصديق الغماري المغربي،
نزيل القاهرة، المتوفى بها سنة ١٣٨٠ هـ.
له ترجمة حسنة بأول كتابه هذا بقلم أحمد محمد مرسي النقشبندي.
وتقدم له: إبراز الوهم المكنون، ويأتي له: فتح الملك العلي في صحة
حديث أنا مدينة العلم وبابها علي.
أعلام الزركلي ١ / ٢٥٣.
طبع الكتاب بالقاهرة بمطبعة السعادة، سنة ١٣٨٩ هـ.

٣٤٧ - علي بن أبي طالب بقية النبوة وخاتم الخلافة
لعبد الكريم الخطيب.

طبع مرتان، الثانية سنة ١٣٩٥ في بيروت.

٣٤٨ - علي بن أبي طالب شعره وحكمه

لأحمد تيمور باشا المصري، وهو أحمد بن إسماعيل بن محمد (١٢٨٨ -
١٣٤٨ هـ).

كاتب مصري مشهور، أديب لغوي مؤرخ، صاحب المكتبة التيمورية
القيمة الشهيرة، التي أهداها إلى دار الكتب المصرية، وكانت تحتوي على ثمانية
عشر ألف كتاب بما فيها من مخطوطات نفيسة، وتألفت بعد وفاته لجنة لنشر
مؤلفاته وطبعت كثيرا منها، ومنها كتابه هذا طبعته اللجنة سنة ١٩٥٨ في مطابع
شركة الاتحاد للتجارة والطباعة والنشر بمصر مع مقدمة قيمة.

وهناك ترجمة لأحمد تيمور بقلم أنسطاس الكرمللي البغدادي، في مقدمة
الرسائل المتبادلة بينهما، المطبوعة ببغداد سنة ١٣٩٤، ص ٢٧ - ٢٩.

٣٤٩ - علي وبنوه

للدكتور طه حسين، الكاتب المصري المشهور، المتوفى سنة ١٣٩٣ هـ.
مطبوع بالقاهرة.

أعلام الزركلي ٣ / ٢٣١.

٣٥٠ - عيون أخبار بني هاشم

لمحمد بن جرير بن يزيد أبي جعفر الطبري، المتوفى سنة ٣١٠ هـ، صاحب
التاريخ والتفسير وتهذيب الآثار وغير ذلك.

ينقل عنه السيد ابن طاووس في الملاحم والفتن ص ٨٠ - ٨١ وقال:
صاحب التاريخ، صنفه للوزير علي بن عيسى بن الجراح، نسخة عتيقة ظاهر حالها
أنها كتبت في حياته.
ويأتي له: كتاب الولاية.
حرف الغين
٣٥١ - غصن الرسول الحسين بن علي
لفؤاد علي رضا.
تقديم الدكتور محمد بن فتح الله بدران.
طبعته مكتبة المعارف في بيروت.
للبحث صلة...

دراسة حول الخبر المتواتر
السيد هاشم الهاشمي

تمهيد:

يدرس علماءنا الخبر المتواتر إلا دراسة موجزة، بينما بحثوا بتوسع عن الخبر الواحد، وهم على حق في ذلك، وذلك لأهمية الخبر الواحد ودوره في الاستنباط، ولكن سوف نرى بأن للتواتر أيضا تأثيره في بعض البحوث العلمية، وهم وإن لم يتعرضوا للخبر المتواتر في دراسة مستقلة في بعض الكتب الأصولية وخاصة الحديثة - لكنهم تعرضوا له في أبواب مختلفة من علم الأصول، بل خصصوا له دراسة مستقلة موجزة في كتب الدراية وقد حاولت ذكر بعض التقسيمات والآراء التي ذكرها علماءنا حول الخبر المتواتر في دراسة مستقلة اعتمدت فيها على كتب الأصول والدراية، وأرجو أن أكون قد سلطت بعض الأضواء على مسائل هذا الموضوع وبحوثه، وعلى شيء مما وصل إليه علماءنا من تطور وتوسع في هذا المجال.

تعريف الخبر المتواتر

ذكرت للخبر المتواتر تعاريف عديدة نذكر بعضها: -

- ١ - ذكر في معالم الأصول أنه: " خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه " (١).
٢ - وقد ذكر في الفصول أنه: " خبر جماعة يمنع تواطؤهم على الكذب " (٢).
٣ - وقد ذكر في الفصول أيضا أنه: " خبر جماعة يفيد العلم بصدقه لكثرتهم " (٣).

٤ - وتعريف الشهيد الثاني في كتابه شرح البداية أنه: " ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، واستمر ذلك الوصف في جميع الطبقات حيث تعدد " (٤).

ومن هذه التعاريف نستنتج أن تعريف الخبر المتواتر: " هو الخبر الذي يفيد العلم بمضمونه، وقد حصل هذا العلم نتيجة لإخبار جماعة كثيرة يستحيل عادة تواطؤهم على الكذب واجتماعهم على الخطأ، ويلزم أن تحتفظ كل طبقات السند - إذا كان للسند طبقات - بمثل هذا العدد المفيد للعلم، وأن هذا العلم ناشئ من نفس الكثرة العددية، لا من قرائن تنضم لهذا الخبر ".

وقد تعرضت هذه التعاريف للمناقشة، إذ الملاحظ في بعضها أنها لم تشمل على عناصر الخبر المتواتر جميعها، أو أنها اهتمت بنتيجة التواتر، وهو العلم، دون ملاحظة السبب في حصول هذه النتيجة، إذ ربما يحصل العلم من الخبر الواحد مع اقترانه بالقرائن، أو أنها لاحظت امتناع التواطؤ على الكذب فحسب، بينما يلزم ملاحظة امتناع الخطأ والاشتباه أيضا، فإن انتفاء الكذب وحده لا يحقق العلم من التواتر، فيما لو بقي احتمال الخطأ.
وغير ذلك.

ولعل التعريف الذي يجمع عناصر الخبر المتواتر ما ذكر في كتاب الأصول

(١) معالم الأصول.

(٢) الفصول.

(٣) الفصول.

(٤) شرح البداية في علم الدراية ١: ٦٢.

العامّة: " ويراد به إخبار جماعة يمتنع تواطؤهم على الكذب، وصدورهم جميعاً عن خطأ أو اشتباه أو خداع حواس، على أن يجري هذا المستوى في الأخبار في جميع طبقات الرواة حتى الطبقة التي تنقل عن المعصوم مباشرة " (٥).

ولكن ربما يلاحظ عليه أنه لم يذكر ما ذكره العلماء في التعريف، من شرط العادة إذ يلزم إضافة (يمنتع عادة)، وسيأتي ضرورة إضافة هذا القيد. ولعل عدم ذكر العلماء لعناصر الخبر المتواتر كلها في التعريف أنه ليس من شأن التعريف أن تذكر فيه كل أحكام المعرف وعناصره وشروطه، وإنما تعطى فكرة عنه في التعريف، ويبحث عن أحكامه وشروطه في مسائله. حصول العلم من التواتر

يشترط في الخبر لمتواتر - كما رأينا في التعريف - أن يفيد العلم بصدقه، فإذا أدى إلى العلم يكون حجة، لأن حجية العلم لا تحتاج للمواضعة والاعتبار.

والتواتر بمعنى كثرة الناقلين للخبر، يفيد العلم بطبيعته، ولا تختص هذه الظاهرة بالأخبار الشرعية، بل إنها تشمل الأخبار العرفية أيضاً، فيما لو كثر الناقلون الذين يستحيل تواطؤهم على الكذب، لحادثة واحدة، فإنها تحقق العلم، ويمثل له عادة بما لو أخبرت مثل هذه الجماعة عن وجود بلد ما، فإنه يحصل للسامع اليقين بوجود مثل هذا البلد.

ويدور بحثنا حول السبب في حصول العلم من التواتر، فلماذا يحصل العلم واليقين من الخبر المتواتر، بينما لا يحصل إلا الظن من الخبر الواحد؟. وقد درس علماؤنا - منذ زمان طويل - ظاهرة حصول العلم من التواتر دراسة معمقة، ونستعرض هنا بعض أحاديثهم في هذا المجال، ونترك التوسع لمن

(٥) الأصول العامة للفقهاء المقارن: ١٩٤.

أراد التوسع.
وبإيجاز فإنهم يعتمدون على (تراكم الظنون)، في تفسير حصول العلم من التواتر، وهناك الكثير من العلماء تعرضوا لهذه الفكرة، وما ذكره عنهم هنا قليل من كثير، فهناك الكثير من الأقوال حولها. يضيق المجال لو تتبعناها كلها، والملاحظ أن بعض علمائنا يذكرون هذه الفكرة في البحث عن حجية الاجماع أيضا، حيث أن الاجماع والخبر المتواتر يشتركان في الاعتماد على فكرة تراكم الظنون، في إفادة العلم، وإن ناقشوا في صحة الاستدلال بها في الاجماع، لأن الاجماع من الإخبار عن أمر حدسي، بينما يشترط في التواتر أن يكون الإخبار عن أمر محسوس، ولكن اللهم أنهم يذكرون هذه الفكرة أيضا في بحث الاجماع. ونستعرض الآن هذه الأقوال بحسب التسلسل الزمني:
يقول المحقق الحلبي في المعارج: " وتحقيقه: أنا إذا سمعنا بخبر عن واحد، فقد أفادنا ظنا، ثم كلما تكرر الإخبار بذلك قوي الظن حتى يصير الاعتقاد علما " (٦).

ويقول الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي: " فسبيله - أي سبيل العلم من التواتر أن نراقب أنفسنا، فإذا أخبرنا بوجود شيء خبرا متواليا، فإن قول الأول يحرك الظن، وقول الثاني والثالث يؤكده، وهلم جرا، إلى أن يصير ضروريا " (٧).

والوحيد البهبهاني في كتابه الفوائد يقول في وجه حجية الاجماع: " وأيضا إذا رأينا فتوى من فقيه ماهر متشرع بشرع النبي - صلى الله عليه وآله -، يحصل في نظرنا رجحان بأن فتواه هذه حق، وإن كنا نجوز الخطأ عليه، لكن ليس وجود هذه الفتوى بعينها كعدمها من دون التفات أصلا، ولذا يحصل لمقلد المجتهد ظن بحقية

(٦) معارج الأصول: ١٣٩.
(٧) وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: ٩٢.

فتواه بالبديهة، بل ظن قوي بحيث يطمئن له ويعمل به ويجعله حكم الله تعالى في عباداته ومعاملاته، وليس فتوى المجتهد مثل عدم الفتوى على السواء بالبديهة، ومن يدعي ذلك فلا شك في أنه مكابر، وإذا كان الراجح طرف الحقية، فمع موافقته فتوى فقيه آخر وانضمامه، يتقوى الظن والرجحان، لأن بنفس الفتوى يحصل رجحان، وبالانضمام والموافقة رجحان آخر، وهكذا إذا انضم معه فتوى آخر يحصل رجحانات، وهكذا إلى أن يصل إلى حد العلم، كما هو الشأن في الخبر المتواتر " (٨).

فهو يقر بأن حصول العلم من الخبر المتواتر إنما يتم وفق هذه الطريقة، ويدرس بعمق كيفية حصول الظن، ثم العلم، من الفتاوى والأخبار الكثيرة. ويقول الشيخ النراقي حول حجية الاجماع: " وقد يستتم هذه الطريقة بنظير ما يقال في الخبر المتواتر من حصول الظن من كل واحد واحد إلى أن ينتهي إلى القطع من تراكم الظنون واجتماعها " (٩).

وينقل الأشتياني عن المحقق التستري، في وجه حجية الاجماع، أنه يفيد العلم بسبب " توارد الظنون الموجب لذلك كما في التواتر " (١٠).

فهو يعبر عن هذه الفكرة ب (توارد الظنون) بينما يعبر عنها الشيخ النراقي ب (تراكم الظنون).

ويذكر الأشتياني أيضا: (ثم إنني قد وقفت بعد تحرير المقام على النسق الذي عرفت، على كلام لبعض أفاضل المتأخرين في وجه كشف الاجماع عن قول الإمام

- عليه السلام - بحكم العادة القطعية يرجع حاصله: إلى أن من إفتاء كل واحد من العلماء يحصل الظن إما بالحكم الواقعي المستلزم للظن بحكم الإمام - عليه السلام - بعد العلم الاجمالي بصدور حكم الواقعة عنه - عليه السلام -، أو بالحكم الصادر عنه

(٨) فوائد الوحيد: ١٨٤.

(٩) عوائد الأيام: ٢٣٨.

(١٠) بحر الفوائد في شرح الفرائد: ١٢٤.

ابتداءً، من حيث أن همتهم مصروفة في إدراك الحكم الصادر عنه
- عليه السلام -، ومن جودة أنظارهم وقوة أفكارهم، وشدة ملكاتهم، يحصل الظن
من إفتاء كل واحد لا محالة، ومن تراكم الظن وكثرته يحصل القطع بقول الإمام
- عليه السلام -.

وهذا الوجه وإن ذكره في تقرّيات إثبات الطريقة المعروفة بين
المتأخرين، إلا أنه كما ترى منظور فيه من حيث أن خطأ الأنظار في المسائل
العلمية النظرية - وإن توافقت وتراكت - لا تحيله عادة أصلاً، غاية ما هناك
حصول الظن أو التقوي منه " (١١).

فهو يناقش في تطبيق هذه الطريقة في خصوص الاجماع، وفي نقل المسائل
العلمية النظرية، الذي لا يزول منها احتمال الخطأ في الاستدلال.
وقد تعرض الشيخ هادي الطهراني في الجزء الأول من كتابه (محجة
العلماء) لهذه الفكرة بصورة أكثر تفصيلاً في عدة مواضع، فإنه يذكر في كيفية
حصول الاطمئنان والعلم " والحاصل أن الاحتمال وإن كان موجوداً في الظن،
وإن بلغ من القوة أقصاها، لكن كلما يزداد الرجحان قوة يزداد الاحتمال المخالف
ضعفاً، ومن المعلوم اختلاف الآثار باختلاف الدرجات لاختلاف المعلول
باختلاف العلة ".

والملاحظ أنه يفرق بين الاطمئنان، وبين القطع، في درجة الرجحان
وفي الآثار المترتبة على كل منهما - وسيأتي توضيح هذا الفرق -، وتراكم الظنون
يؤدي أولاً إلى حصول الاطمئنان، وبعد أن تكثر الظنون يؤدي للقطع.
والملاحظ أيضاً أنه يذكر المعادلة في القوة والضعف، فكلما يقوى
الاحتمال الموافق، يضعف - بتلك النسبة - الاحتمال المخالف.
ويقول الشيخ هادي الطهراني أيضاً حول ظاهرة تراكم الظنون في تفسير

(١١) بحر الفوائد في شرح الفرائد: ١٢٦.

موسع لها: (.. فإن إدراك المنافر والملائم، باعث للشخص على الأفعال، بل للطبائع، وإن لم تبلغ مرتبة العقول، كما يشاهد في الحيوانات بل الحشائر بل الأعضاء كالمعدة والكبد في أفعالها الطبيعية، غالباً تدور مدار الملائمة والمنافرة، وأما الإصابة والخطأ فهو مقام آخر، فالعقل يدرك الوظائف الجليلة، والطبع ربما يحكم بأحكام خسيصة دنيئة من جهة الملائمة والمنافرة أيضاً، والعامل يعمل على مقتضى ما ينفذ فيه حكمه من العقل والطبع، والمقصود أن الوظيفة المحركة على الفعل إنما هي بحسب الملائمة والمنافرة في نظر العامل، فلا فرق في ذلك بين العلم والجهل المركب والظن البالغ درجة الاطمئنان، والذي فوقه ودون العلم، فإن الفاعل إنما يحركه المسكون الحاصل من رأيه إلى ما رآه، بمعنى أنه لا يتزلزل من احتمال الخلاف، فإن تساوي الاحتمالين علة لتساوي النظر إلى الطرفين، وعدم ترجيح أحدهما في مرحلة العمل، والوظيفة للمتخير لها مكان آخر، وكلما ازداد أحد الاحتمالين قوة اختص بقوة الاقبال إلى متعلقه ورجحانه في مرحلة الفعل والاختيار وترتيب الآثار، إلى أن يزول، أو يبلغ من الضعف بمثابة يجعله كالعدم، فلا يبقى للفاعل بالنسبة إليه هم واعتداد، ويخرج من التزلزل والحيرة، ويستقر أمره في مرحلة العمل، ويسكن إلى ما يرجح في نظره إلى هذه الدرجة".

وما يذكره هنا، لا يريد به تفسير لتواتر، بل يستهدف تفسير أعمال الإنسان، ومنطلقات سلوكه، ولكن يفهم منه تفسير حصول العلم أو الاطمئنان من التواتر، الذي يعتمد على قوة الرجحان، الدافعة إلى العمل والسلوك وفقه.

وفي موضع آخر يبحث حول التواتر، ويشير فيه إلى هذه الفكرة، فبعد أن يذكر الأسباب المؤدية لحصول العلم من الخبر يقول: "وحيث ظهر لك حقيقة الخبر، تبين لك أن كشفه عن الواقع لا بد أن يكون مستندا إلى أمر آخر، من عصمة المخبر، وما بمنزلته كالعلم بأنه لا يكذب مطلقاً، أو في خصوص ما أخبرته، مع العلم بأنه لم يخطئ، نعم قد يبلغ من الكثرة مرتبة يستحيل معها التخلف عن الواقع، بعد إحراز عدم تواطؤ المخبرين على الكذب، وعدم وجود جامع لهم في

إخفاء الواقع، وعدم إبراز ما في أنفسهم، فحينئذ التوافق أما قضية اتفافية وأما عن واقع جامع لهم في الأخبار، والاتفافية بعيدة في الاثنين، وأبعد في الثلاثة مثلا، إلى أن يبلغ درجة الاستحالة، وهذا هو التواتر " .

فتوافق هؤلاء المخبرين على الكذب، أو الخطأ، بعيد، ويزداد هذا البعد كلما ازداد عدد المخبرين، حتى يصل إلى درجة الاستحالة.

وفي " فوائد الأصول " للشيخ النائيني: " وقيل: إن حجيته - أي الاجماع - مكان تراكم الظنون من الفتاوى، إلى حد يوجب القطع بالحكم، كما هو الوجه في حصول القطع من الخبر المتواتر " (١٢).

ثم يناقش هذا الدليل في الاجماع، وإن وافق عليه في الخبر. ومن كل ما ذكرناه من أقوال العلماء في هذا المجال، نستطيع أن نلخص هذه الطريقة بما يلي:

إن كل خبر من هذه الأخبار التي تنقلها هذه الجماعة يفيد درجة من الظن بصحة مدلول الخبر ووقوعه خارجا، وحين ينظم إليه خبر آخر فإن هذه الدرجة من الظن سوف تشتد وتقوى - مع ضعف الاحتمال المخالف له، وهكذا بازدياد عدد الأخبار والمخبرين ين سوف تبلغ الدرجة إلى الحد ينعدم معه احتمال الخلاف تماما، وبذلك سوف يتحقق القطع والجزم بوقوع مضمون الخبر في الخارج، فإن الظن متوقف على وجود احتمال الخلاف، وأما المقطع واليقين فهو الذي يزول معه احتمال الخلاف.

إذا فالكثرة في نقل الحادثة الواحدة لها هذه الخصوصية، وهي التأثير في إزالة احتمال الخلاف بالتدرج إلى أن ينعدم، فكل خبر لو حده يفيد الظن، لكن بتجمع هذه الظنون وتراكمها سوف ينتهي هذا الظن إلى القطع (١٣).

(١٢) فوائد الأصول ٢: ٥٢.

(١٣) يلاحظ: " مصباح الأصول "، ومباني الاستنباط ١: ٢٥.

وأخيرا.. بحث السيد الصدر - في كتبه الأصولية وغيرها - هذه الفكرة بصورة موسعة ومتطورة في كتابه " الأسس المنطقية للاستقراء ". وقد بحث المنطق القديم هذا الموضوع في بحث الاستقراء والمتواترات، وبحثته أيضا الفلسفة الحديثة والفلاسفة المعاصرون بتوسع وتطور عند دراستهم لحساب الاحتمالات والاستقراء وإن كان يعني " الانتقال من الأحوال الجزئية إلى القانون العام الذي يحكمها " (١٤) ولكن يمكن الاستفادة منه في بحث التواتر ومدى حصول اليقين منه، ولسنا في مجال الحديث عن آراء المنطق والفلسفة وتقويمها، وإنما نحاول هنا إلقاء بعض الضوء على آراء علمائنا في هذا المجال. نوع العلم الحاصل من التواتر

بعد أن عرفنا أن التواتر يؤدي إلى العلم، فما هي طبيعة هذا العلم الذي يفيد التواتر، فهل المراد به القطع واليقين، أو الاطمئنان والوثوق؟. وقد ذكرنا أن الشيخ الطهراني يفرق بين القطع والاطمئنان، كما ذكر هذا الفرق بعض العلماء، حيث يفرق بينهما، في درجة الرجحان، وفي الآثار المترتبة على كل منهما، يقول: (وأما الاطمئنان فلأن وجود الاحتمال المخالف فيه هو الفارق - بينه وبين القطع - فلا يستحيل التعبد بخلافه، فهو - أي الاطمئنان - وإن كان ظنا لوجود احتمال النقيض فيه، إلا أنه من الضعف بمثابة صار وجوده كالعدم، فإن هذا هو معنى الاطمئنان، إذا فهذا الأثر - وهو الحجية - للعلم بالذات بحيث يستحيل انفكاكه عنه، وللظن الاطمئنان أيضا بالذات مع إمكان سلبه عنه " .

وفي موضع آخر يفرق بينهما: " إن العلم في اللغة هر الاعتقاد الجازم

(١٤) يلاحظ في هذا المجال كتاب " مدخل جديد إلى الفلسفة " للدكتور عبد الرحمن بدوي ص ١٠١، و " أسس الفلسفة " للدكتور توفيق الطويل ص ١٥٥ وغيرهما.

المطابق للواقع، وإنما الظن الاطمئنان علم حكما - لا حقيقة - لوجود مناط الاعتبار فيه اقتضاء، والفرق بينه وبين العلم إمكان نفي الاعتبار عنه دون العلم، وأن الاطمئنان له مراتب بخلاف العلم".

ومن هذا وغيره نعرف أن درجة الرجحان في القطع أقوى منها في الاطمئنان، وأنه يملك قوة الدفع أكثر من الاطمئنان، وينعدم فيه احتمال الخلاف تماما، بينما في الاطمئنان يبقى احتمال للخلاف، وإن كان احتمالا ضعيفا جدا بحيث يلحقه العقلاء بالعدم، ولا يعتنون به عمليا، وأن حجية القطع عقلية، يحكم بها العقل، ولا يمكن للمعتبر سلبها عن القطع، ما دامت تملك ملازمة ذاتية للقطع، ولا تنفك عنه، بينما الاطمئنان... فإن حجيته عقلائية، فالعقلاء هم الذين يحكمون بحجيته، والعمل وفقه، ولأجل توفر احتمال الخلاف في الاطمئنان، أمكن سلب الحجية عنه؟ بينما القطع لا يملك أي احتمال للخلاف في ذهن القاطع، لذلك لا يمكن سلب الحجية عنه، وهذا ما يصرحون به في بحث القطع. وهناك خلاف بين العلماء القائلين بحصول العلم من الخبر المتواتر، هل أن العلم الحاصل منه ضروري أو نظري كسبي، ذهب بعضهم أمثال أبي الحسن البصري والغزالي والكعبي وغيرهم، إلى النظري، مستدلين بتوقف حصول العلم منه على مقدمات نظرية كانتفاء المواطاة ودواعي الكذب وكون المخربة محسوسا، بينما ذهب الأكثر إلى أنه ضروري، مستدلين بحصوله لمن لم يكن من أهل النظر والاستدلال كالصبيان والبله ولافتقر إلى الدليل فلا يحصل للعوام، وهو حاصل. وفصل آخرون كالسيد المرتضى، وحكي عن الشيخ في العدة ففي بعض الموارد العلم ضروري، وفي أخرى نظري (١٥)، وعلى كل حال فالمهم أنهم يقولون بحصول اليقين والعلم من الخبر المتواتر. وأقوال العلماء في تعريف التواتر، وفي كيفية حصول العلم من التواتر،

(١٥) يراجع: شرح البداية في علم الدراية: ٦٠، ومقاس الهداية: ٢٨ وغيرهما.

وفي شروطه، تفيد أنهم يستهدفون من العلم الحاصل من التواتر، هو القطع، لا مجرد الوثوق والاطمئنان، وأنهم كثيرا ما يذكرون التواتر من أسباب القطع، ولعل تعبيرهم بالاستحالة والامتناع يدل على ذلك أيضا، بالإضافة أن الكثير من العلماء يذهبون إلى أن الملاك في حجية الخبر الواحد هو الوثوق، فلو كان الخبر المتواتر يفيد الوثوق أيضا، لما كان هناك فرق بين الخبر الواحد، والخبر المتواتر. بالإضافة إلى صراحة أقوال بعض العلماء بذلك، يقول العلامة الحلبي في مبادئ الوصول: "الحق أن الخبر المتواتر يفيد العلم الضروري، لأن جزمنا بوقوع الحوادث العظام كوجود محمد - صلى الله عليه وآله - وكحصول البلدان الكبار، لا يقصر عن العلم بأن الكل أعظم من الجزء، وغيره من الأوليات، وهو حاصل العوام ومن لم يمارس الاستدلال، ولا يقبل التشكيك" (١٦).

ويقول السيد الداماد في كتابه الرواشح: "وهو - أي الخبر المتواتر لا محالة يعطي العلم البتي بمفاده" (١٧).

وأشار لذلك صاحب الجواهر حيث قال: "كما أنك عرفت في الأصول استفادة العلم الضروري من المتواتر الذي هو كعلم المشاهدة" (١٨).

وقد ذكر الشهيد الثاني في البداية (١٩) بأن العلم الحاصل من التواتر لا يقبل التشكيك، بينما الاطمئنان يقبل التشكيك والتفاوت في مراتبه، كما رأينا في عبارتي الشيخ الطهراني والعلامة الحلبي.

وهناك أقوال كثيرة تدل على أن مرادهم من العلم القطع واليقين، يلاحظها القارئ من بعض ما نقلناه في هذه المقالة.

ومع صراحة عباراتهم في ذلك، لا مجال لما يذكر بأن مرادهم من العلم

(١٦) مبادئ الوصول إلى علم الأصول: ٢٠٢.

(١٧) الرواشح: ٤٠.

(١٨) الجواهر ٤١ / ١٣٠.

(١٩) شرح البداية في علم الدراية ١: ٥٩.

الحاصل من التواتر هو الوثوق والاطمئنان، كما يذكر ذلك الشيخ النراقي في كتابه "عوائد الأيام".

يقول الشيخ النراقي في العوائد - بعد أن يبحث عن مفهوم العلم في الشرعيات - ص ١٥٣ -: "والحاصل أن العلم والظن في الأحكام الشرعية هو العلم والظن المتعارف إطلاق اللفظ عليهما عند العرف، فإذا كان طرفا الحكم متساويين يسمونه ترديدا أو شكاً وإن كان أحد الطرفين أقوى، ولكن لا بحيث يستهجن تجويز خلافه، ولا يعتنى عندهم إلى خلافه ولا يلتفتون إليه في مقاصدهم، كان ذلك ظناً، وطرف خلافه وهما، وإن كان أحدهما بحيث يستقبح تجويز خلافه، ولا يعتنى إليه عند متعارفهم، وإن كان محتملاً عقلاً، يسمونه علماً، وعليه بناؤهم في الامتثالات والمخالفات، ومن هذا القبيل العلم الحاصل من المتواتر غالباً، ومن الأخبار المحفوظة بالقرائن".

ولكن هذا المعنى للعلم هو المراد من الوثوق والاطمئنان الذي يستقبح ويستهجن العرف احتمال خلافه، وليس هو القطع والعلم الحاصل من المتواتر، ومثل هذا الوثوق هو ملاك حجية الخبر الواحد واعتباره - كما يذكر ذلك الشيخ الأنصاري في الرسائل - فلا يبقى فرق بينه وبين الخبر المتواتر، وقد ذكرنا تصريحاً وتأكيد العلماء على أن التواتر من قبيل الضروريات.

ولكن يحتمل أن يريد النراقي من العلم، ليس الجزم العقلي، بل الجزم العادي، وبذلك يتوافق مع سائر آراء العلماء في هذا المجال، وأن بقاء احتمال الخلاف في التواتر بالنظر العقلي، لا في النظر العرفي وفي حدود العادة. ولكن نرى العلماء يضيفون لتعريف التواتر "يمتنع عادة تواطؤهم على الكذب" أو "أنه يفيد العلم بصدقه عادة"، يقول في الفصول: "بل المدار على إفادته للعلم عادة"، فما مقصودهم من "العادة" هنا؟

لعل مرادهم من هذا التعبير يظهر من خلال فكرتين نذكرهما هنا:

١ - إن المعبر في تحقق التواتر وصدقه على الخبر هو علم الفرد العادي لا

الفرد غير العادي، فإن هذا العدد من الرواة بهذه الخصائص لو حصل لكل إنسان عادي لحصل له القطع بوقوع المخبر به من نفس الكثرة العددية، بحيث يكون لأخبار هذا العدد ملازمة عادة ونوعاً مع وقوع المخبر به وحصول القطع به، وهذا يعبر عنه بـ "الملازمة العادية" وقد بحث عن هذه الفكرة في بحث الاجماع ونقل التواتر في مختلف الكتب الأصولية فلتراجع، وتقابلها "الملازمة الاتفاقية" بأن يحصل لشخص ما القطع بوقوع المخبر من أقوال جماعة من دون أن يكون بين أقوالهم والمخبر به ملازمة عقلية أو عادية موجبة لحصول القطع لغير هذا الشخص، فتكون هناك ملازمة اتفاقية وشخصية مع وقوع المخبر به وحصول القطع به، ولكن هذا لا يحصل لكل أحد بل للبعض اتفاقاً، فلا يملك حالة نوعية عادية بل شخصية اتفاقية.

ونحن نعلم أن المنقول إليه، لم يحس بنفسه بالمخبر به وإنما الذي أحس بالمخبر به - بإحدى الحواس - هو الناقل والمخبر لذلك لا يحصل القطع للمنقول إليه بمجرد إخبار ناقل واحد، بل لا بد أن يكثر عدد الناقلين إلى عدد يكون المنقول إليه وكأنه أحس بالمخبر به بنفسه ليحصل له القطع به، فالمخبر به وإن كان أمراً حدسيا بالنسبة للمنقول إليه، لأنه لم يحس به، ولكن بتحقق التواتر والقطع به، يصبح المخبر به أمراً حدسياً قريباً من الحس وكأنه قد أحس به.

يقول الشيخ الأنصاري في الرسائل في موضوع الاجماع: "إن خبر مائة عادل أو ألف مخبر بشيء مع شدة احتياطهم في مقام الإخبار يستلزم عادة لثبوت المخبر به" فإن كثرة الناقلين لأمر حسي كموت زيد مثلاً، له ملازمة عادية مع ثبوت المخبر به وتحقق القطع بحصوله خارجاً للمنقول إليه، فعبر بالملازمة العادية. ففي صدق التواتر على الخبر وتحققه يكفي حصول العلم للنوع وللأفراد العاديين التي تخلو أذهانهم عن الشبهات والعوامل التي توجب عدم حصول اليقين من الخبر المتواتر، ومما يؤكد هذا المعنى ما ذكر في البداية والعالم عن السيد المرتضى أنه قد لا يحصل العلم من التواتر للبعض، ممن يعتقد ببعض الشبهات،

كما قد ينكر بعض الأفراد بعض الضروريات لشبهات في أذهانهم، كإنكارهم لاستحالة اجتماع النقيضين، كما ذكروا ذلك في مناقشة السمنية، وهي طائفة دهرية تنكر حصول العلم من التواتر.

فالمقصود من العلم العادي الذي يلزم توفره في تحقق التواتر وصدقه، هو العلم الحاصل للذهن العادي - لا الذهن غير العادي كالقطاع - أو كالشخص المتلبس بالشبهات.

يقول صاحب الجواهر: " نعم، قد يشته على بعض المشرعين فيتخيل الظن الغالب علما، كما أنه قد يقطع مما لا يفيد القطع، خصوصا إذا انضم إليه بعض الأغراض النفسانية، بخلاف العلم الحاصل بالأمور المفيدة له عرفا عند المستقيمين الخالين من الأغراض الذين لهم قابلية النقد والتميز بين المراتب، فإنه لا يتخلف غالبا، واتفاق تخلفه غير قادح، كما أنه قد يتخلف العلم بالحس لاشتباه ونحوه " (٢٠).

ويجب أن يعلم أن كلامنا هو في تحقق التواتر وصدقه على الخبر، لا في حصول العلم من الخبر أو عدمه، أو في حجية هذا العلم.

٢ - إنهم يفرقون بين الاستحالة العادية والاستحالة العقلية الذاتية، ويمثل للاستحالة العقلية باجتماع النقيضين، حيث يكون ممتنعا في ذاته، وأن العقل - بما هو عقل - يحكم باستحالة، وأما الاستحالة العادية فيمثل لها بالطيران في الهواء بدون واسطة، أو الصعود إلى السطح بدون سلم، فإنه وإن أمكن عقلا وفي ذاته، إلا أنه غير ممكن عقلا في نطاق العادة وحدودها، ولعله على هذا الأساس أرجع صاحب الكفاية المقدمة العادية للمقدمة العقلية في بحث المقدمة.

والخبر المتواتر مفيد لليقين عادة، أي في حدود العادة لا يخطر احتمال الخلاف، وفي حدود العادة يقطع بصدق الخبر المتواتر، وإن هناك ملازمة عادية

قطعية يحكم بها العقل، بين الخبر والخبر عنه، ولكن هذا لا ينفي احتمال الخلاف في العقل، بما هو عقل مجردا عن ملاحظة العادة وفي ذاته وواقعه، ولكن بملاحظة العادة ينتفي احتمال الخلاف تماما وبالمرة، كما في تعبيراتهم، فليس احتمال الخلاف مستحيلا في ذاته وواقعه كاجتماع النقيضين، وإنما استحالته في الخبر المتواتر في حدود العادة.

يذكر الملا صالح المازندراني في تعليقه على هذا الشرط المذكور في المعالم: - أن يبلغوا في الكثرة حدا يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب - يقول: "إشارة إلى أن الامتناع مستند إلى العادة لا إلى العقل، إذ التجويز العقلي بالتوافق على الكذب بمعنى إمكانه بحسب الذات واقع، إلا أن هذا لا ينافي امتناعه عادة كما في سائر الممتنعات العادية" (٢١).

وقد أشار لهذه الفكرة الوحيد البهبهاني في كتابه الفوائد. "إن العلم العادي مساو للعقلي في المنع عن النقيض، إلا أنه بواسطة ملاحظة العادة، وتجويزه للنقيض من حيث نفسه مع قطع النظر عن العادة، وأي عقل يجوز أن تصير أرواث الحمير دفعة كل واحد منها آدميا عالما بجميع العلوم، ماهرا في جميع الفنون، ومزينا بأنواع الجواهر واليواقيت إلى غير ذلك؟! نعم، مع قطع النظر عن العادة، يحكم بجوازه، وليس عنده مثل اجتماع النقيضين" (٢٢).

فالامتناع العادي - في حدود العادة - يمتلك ميزة الامتناع الذاتي في نفي احتمال الخلاف وهذا هو مستوى العلم العادي الحاصل من التواتر، والعادة موجبة لحصول العلم عقلا بمؤداها كما هو الملاحظ وجدانا وخارجا في حصول اليقين من الخبر المتواتر، وكما ذكره في أن شارب السم يعلم يقينا عادة أن شربه يقتله.

فهذا العلم العادي يملك صفات العلم العقلي في الحجية والكاشفية وقوة

(٢١) المعالم: ١٨٥.

(٢٢) فوائد الوحيد: ٣٣.

الدفع على وفقه، ونفي احتمال الخلاف.
وفي مقابل هذا العلم القطعي - بحسب العادة - الاطمئنان والثوق الذي يمتلك احتمال الخلاف - بحسب العادة أيضا - وإن كان احتمالا ضعيفا لا يعتني به العقلاء.

والوحيد البهبهاني حول الخبر المتواتر يقول: " لأن الخبر المتواتر هو خبر جماعة يستحيل عادة تواطؤهم على الكذب، ولا يمكن عند العقل بملاحظة العادة، فالمناط هو استحالة العقل على تواطؤ هذا القدر من الكثرة من جهة كثرة العدد لا من جهة القرائن الخارجية " (٢٣)، ولعله لهذا المعنى يشير السيد المرتضى بقوله: " لأنه إذا ألقى من حملتهم من خبره بالنص على أمير المؤمنين عليه السلام وقد بلغوا من الكثرة إلى حد تقضي العادات بأن الكذب لا يجوز معه عليهم صدقهم وإن لم يخبره كل إمامي في الأرض " ويقول أيضا: " لأن العادات تقضي بوجوب العلم بما ذكرنا " (٢٤).
عدد الرواة

وهل يشترط في تحقق التواتر عدد معين، أم لا يشترط ذلك؟ فهل أن العدد إنما يعتبر في الخبر المتواتر لأنه طريق لإفادة العلم، فلا يشترط عدد معين، بل المقياس كل عدد يفيد اليقين، أو أن هناك عددا معينا في الخبر المتواتر يشترط توفره، دون أن يقل الرواة عن هذا العدد.
ذهب البعض إلى تعيين عدد خاص في تحقق التواتر، فلو قل الرواة عن ذلك العدد لم يصدق التواتر، ثم اختلف هؤلاء في تحديد هذا العدد، على أقوال كثيرة، ننقل هنا بعضها: -
١ - أن يكون عددهم اثني عشر، عدد نساء بني إسرائيل، واستشهد له

(٢٣) فوائد الوحيد: ٢٨٢.

(٢٤) رسائل الشريف المرتضى ٢ / ٣٣٨.

بالآية الشريفة: " وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا ".
٢ - أن يكون عددهم عشرين، بدليل الآية الشريفة: " وإن يكن منكم
عشرون صابرون ".

٣ - أن يكون عددهم سبعين، عدد ما اختار موسى - عليه السلام - من
قومه، بدليل الآية الشريفة: " واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا ".

٤ - أن يكون عددهم ثلاثمائة وثلاثة عشر، عدد أهل بدر.

٥ - أن يكون عددهم (١٧٠٠) بعدد أصحاب بيعة الرضوان.
إلى غير ذلك من الأقوال.

ويعلق عليها الشهيد الثاني بقوله: " ولا يخفى ما في هذه الاختلافات من
فنون الجزافات، وأي ارتباط لهذا العدد بالمراد؟! وما الذي أخرجه من نظائره مما
ذكر من ضروب الأعداد؟! " (٢٥) فإن الأدلة لا تدل على خصوص الموضوع وهو
الخبر المتواتر، كما أنه أي فرق بين هذه الأعداد وسائر الأعداد المذكورة في القرآن
الكريم أو غيرها.

وقد ذكرت في بعض الكتب مناقشات لهذه الأدلة لا حاجة لذكرها،
لذلك نلاحظ أن أكثر العلماء أعرضوا عن مناقشتها، بل ذكروا بعضها واكتفوا في
مناقشتها برميها بالضعف والوهن، يقول في الفصول: " وفساد هذه الأقوال غني
عن البيان، فلا نطيل الكلام فيه ".

ويقول في القوانين: " وحججهم ركيكة واهية لا تليق بالذكر، فلا نطيل
بذكرها وذكر ما فيها، والحق أنه لا يشترط فيه عدد، وهو مختار الأكثرين، فالمعيار
هو ما حصل العلم بسبب كثرتهم، وهو يختلف باختلاف الموارد، فرب عدد يوجب
القطع في موضع دون الآخر " (٢٦).

(٢٥) شرح البداية: ٦٣٠.

(٢٦) القوانين: ٤٢٦.

إذا، فلو كانت قيمة التواتر معتمدة على إفادة العلم واليقين، فالمقياس هو العلم من أي عدد حصل، ومن هنا ذكروا أن لخصوصيات الرواة وصفاتهم أثرها في سرعة حصول العلم وبطئه، فهناك فرق بين أفراد ثقات وغير ثقات ينقلون الخبر، فإنه ربما حصل العلم بإخبار عدد أقل من الثقات، بينما لا يحصل العلم بمثل هذا العدد من غيرهم، بل يلزم أن يكون عددهم أكثر، فلو كان يشترط عدد معين، لوجب الالتزام به، ولا تأثير لخصوصيات الأفراد وصفاتهم في ذلك، بينما الوجدان حاكم بالفرق بين الحالتين من حيث حصول العلم.

أقسام التواتر

ذكرت تقسيمات عديدة للتواتر، ولكن نذكر هنا ثلاثة أقسام منها ولعل التقسيمات الأخرى داخلية فيها:

١ - التواتر اللفظي: وهو أن يتفق جميع الرواة الذين يمتنع تواطؤهم على الكذب في سلسلة السند على نقل رواية بألفاظ معينة أو مرادفة لها - كما ذكره البعض - دون اختلاف بينهم في النقل، وبذلك يحصل العلم بذلك المتن الواحد، ومثل له ببعض الروايات عن النبي - صلى الله عليه وآله - والأئمة - عليهم السلام - مثل قوله - صلى الله عليه وآله -: " إني تارك فيكم الثقلين، كتاب الله وعترتي أهل بيتي " حيث حصل التواتر بين المسلمين في صدور هذا الكلام من النبي - صلى الله عليه وآله -.

وقد يقطع بصدور الكلام ولكن يختلف في مضمونه كالحديث النبوي الشريف: " من كنت مولاه فهذا علي مولاه " فهذا المتن متواتر بين المسلمين، وأنه نطق به الرسول - صلى الله عليه وآله - ولكن اختلف البعض في مضمونه، وفي معنى " المولى "، وقد أنكر البعض وجود المتواتر اللفظي في الروايات.

٢ - المتواتر المعنوي: أن يتفق الجميع على نقل المدلول والمضمون الواحد، وإن اختلفت الألفاظ الدالة على ذلك المدلول الواحد، سواء كانت دلالتها على ذلك المدلول الواحد المشترك بالدلالة المطابقة أو التضمنية أو الالتزامية، ومثل له بالأخبار التي تخبر عن شجاعة الإمام أمير المؤمنين - عليه السلام -، حيث تنقل حروبه وحكايات بطولته بمختلف أساليب التعبير والقضايا عن ذلك اللازم الواحد وهو الشجاعة، بحيث تفيد بمجموعها الجزم بتحقيق ذلك.

فلا يشترط في التواتر المعنوي اتفاق الأخبار على المعنى الواحد، فإن كل خبر يختلف بلفظه ومعناه المباشر عن الآخر، ولكن كل الأخبار تدل على مدلول واحد، تستهدفه وتقصده، وكلها تدور حول محور واحد، كما في أخبار الشجاعة، فربما كان خبر منها ينقل حكاية تختلف عن الحكاية التي ينقلها الخبر الآخر فتختلف الأخبار بألفاظها ومعانيها، ولكنها كلها تدور حول محور واحد وهو الشجاعة، وتهدفه وتدل عليه. إذا فكل خبر يحكي عن واقع، وكل خبر وواقع ليس متواترا ومقطوعا في نفسه لأنه خبر واحد، ولكن كل الأخبار والوقائع تدل على أمر ولازم واحد نقطع بثبوته خارجا وقد ذكرت للتواتر المعنوي أقسام عديدة ذكرها المحقق القمي، وتعرض لها الشيخ المامقاني في "مقباس الهداية".

٣ - التواتر الاجمالي: بأن تنقل جماعة كبيرة أخبارا كثيرة متعددة مختلفة في اللفظ والمعنى والمدلول، ولكن نتيقن بصدق بعضها، فلا تخبر عن ألفاظ معينة أو مضمون واحد، ولكن نتيقن بأن هذه الأخبار الكثيرة المختلفة لا يمكن أن تكون جميعها كاذبة، بل لا بد أن يكون بعضها صادقا وصادرا، ولكن هذا البعض المعلوم الصدق والصدور غير واضح ومتميز بشخصه، بل إنه معلوم بالإجمال، فنعلم إجمالا بصدق بعضها وإن لم يتحدد بعينه.

وهذه الظاهرة لا تختص بالروايات الشرعية المنقولة عن المعصومين - عليهم السلام - بل إنها تشمل الأخبار التاريخية والعرفية أيضا، فلو نقل ألف شخص أخبارا متعددة، مختلفة في مدلولاتها، وكل واحد منها لا يفيد الجزم بصدقه

لوحده، ولكن نعلم إجمالاً بأن البعض منها صادق، إذ لا يمكن أن تكون كل الأخبار المنقولة من الصباح والمساء كاذبة، ولا يمكن أن يتفق الجميع مع أكثرهم واختلافهم على الكذب أو الخطأ عادة، إذا فيكون بعضها صادقاً وإن لم نحدده.

ويمثل له بالروايات المذكورة في كتب الحديث، فإنها وإن اختلفت لفظاً ومعنى ومدلولاً، ولكن نعلم بصدور بعضها إجمالاً، إذ يقطع الإنسان بعدم اتفاق الجميع على وضع هذه الأحاديث والكذب أو الخطأ في نقلها مع اختلافهم، إذ يستحيل تواطؤهم على ذلك، فهذه الحالة توجب الجزم بصدور البعض منها إجمالاً. وفي التواتر الإجمالي قالوا بالأخذ بالقدر الجامع بين الأخبار، الذي هو الخبر المشتمل على أخص المضامين كلها فيما لو وجد مثل هذا الجامع بينها، وإنما يؤخذ بالقدر المتيقن الجامع لأنه أخص الجميع.

فكل الأخبار تقول بذلك الجامع، ويحصل العلم به لو بلغ عدد الأخبار حداً يقطع بعدم تواطئهم على الكذب، فثبت به الجامع بين الكل، وهو العنوان الذي تنطبق عليه جميع العناوين، ومقتضى تواترها الإجمالي هو حجية خبر من أخبار الحجية هو أخص من الكل مضمونها وأضيقتها دائرة، فإنه القدر الجامع بين الكل، وهو الذي توافقت عليه الأخبار وأطبقت على صحة مؤداه " (٢٧).
إذن فمقتضى التواتر الإجمالي هو الأخذ بالخبر الواحد لجميع الخصوصيات باعتبار كونه القدر المتيقن منها.

ويمثل له في علم الأصول بالأخبار الدالة على حجية الخبر الواحد، فإنها لا تتفق على ألفاظ معينة أو تستهدف معنى واحداً، ولكن هناك قدر جامع بين الجميع، وهذه الأخبار بالغة حد التواتر الإجمالي " ومقتضاه الالتزام بحجية الأخص منها المشتمل على جمع الخصوصيات المذكورة في هذه الأخبار، فيحكم

(٢٧) يلاحظ. عناية الأصول ٣ / ١٩٤ و ٢٤٣.

بحجية الخبر الواحد لجميع تلك الخصوصيات باعتبار كونه القدر المتيقن من هذه الأخبار الدالة على الحجية " (٢٨).

ولعل هذا المصطلح - وهو مصطلح " التواتر الإجمالي " - إنا وضع للاستدلال على حجية الخبر الواحد بالروايات بمعنى القطع بصدور بعضها وإن لم يتميز بعينه. وفكرة التواتر الإجمالي لعلها كانت موجودة - كفكرة - في أذهان علمائنا، لضرورة انتهاء الحجية إلى دليل قطعي عليها وعدم إمكان الاستدلال على حجية الخبر الواحد بالخبر الواحد بينما نرى بعض العلماء السابقين - كالشهيد الثاني - يقسمون

الخبر المتواتر إلى قسمين: اللفظي والمعنوي.

وأما التواتر الإجمالي - كمصطلح - فقد رأيت في كتاب " بحر الفوائد " للشيخ الآشتياني - تلميذ الشيخ الأنصاري - ولعل هناك من سبقه في هذا الاصطلاح، إلا أن الملاحظ أن الشيخ الآشتياني قد ألحق التواتر الإجمالي بالتواتر المعنوي.

ويحتمل أن يكون كلام الشيخ الأنصاري مشيراً إلى فكرة التواتر الإجمالي - وإن لم يذكر هذا المصطلح - حيث ذكر التواتر، وذكر القدر المتيقن من هذه الأخبار المتواترة، يقول في الرسائل حول الاستدلال بالسنة على حجية الخبر الواحد: "... إلى غير ذلك من الأخبار التي يستفاد من مجموعها رضى الأئمة بالعمل بالبخير وإن لم يفد القطع، وادعى في الوسائل تواتر الأخبار بالعمل بخير الثقة، إلا أن القدر المتيقن منها هو خبر الثقة الذي يضعف فيه احتمال الكذب على وجه لا يعتني به العقلاء " (٢٩).

والملاحظ أن الشهيد الثاني وصاحب القوانين وحواشيه عبروا عن التواتر المعنوي ما يحصل منه العلم بالقدر المشترك (٣٠) ويمكن حمل كلام الشيخ عليه،

(٣٨) مصباح الأصول ٢: ١٩٣.

(٢٩) الرسائل: ٨٧.

(٣٠) القوانين: ٤٢٦.

وكما يشير لذلك الشيخ الأشتياني .
ويعلق على عبارة الرسائل الشيخ رحمة الله الكرمانى - تلميذ الشيخ الأشتياني -
فيقول: " إن هذه الطوائف من الأخبار، وإن لم تكن متواترة لفظية ولا معنوية،
ولكن تراكمها وتضافرها يوجب العلم القطعي بحجية عنوان هو أخص من الكل "
(٣١)

وهذه هي فكرة التواتر الإجمالي .
ويقول الشيخ الأشتياني في كتابه " بحر الفوائد " حول دليل السنة على
حجية الخبر الواحد: " ثم إن قطعية كل واحد من الطوائف - كما هو الحق - ليست
من جهة الاحتفاف بالقرينة، ولا من جهة التواتر اللفظي، ضرورة انتفائه، بل
من جهة التواتر الإجمالي الراجع إلى التواتر المعنوي، وتواتر القدر المشترك باعتبار،
فيؤخذ من كل واحد منها بما هو القدر المتيقن الثابت من جميع أخبار كل طائفة،
فيثبت المدعى وهو حجية خبر الواحد المجرد إجمالاً في قبال النفي الكلي والمنع
المطلق " (٣٢).

فالملاحظ أنه أرجع التواتر الإجمالي للتواتر المعنوي، وإن ذكر بصراحة هذا
المصطلح.

والشيخ الآخوند ذكر أيضاً التواتر الإجمالي، ولكنه لم يرجعه للتواتر
المعنوي، وقد ذكر بعض خصائصه، وبعد الشيخ الآخوند بحث العلماء هذا
المصطلح وخصائصه، وفرقوه عن أنواع التواتر الأخرى وذكر في منتهى الدراية في
شرح الكفاية. " التواتر الإجمالي وهو اصطلاح جديد من المصنف - صاحب الكفاية
- ولم نعثر عليه في كتب الدراية " (٣٣).

يقول الشيخ الآخوند في حاشيته على الرسائل، حول الاستدلال بالسنة
على حجية الخبر الواحد " لا يقال: وجه الاستدلال بالأخبار مع عدم تواترها لفظاً

(٣١) الرسائل - في الحاشية - : ٨٤ .

(٣٢) بحر الفوائد في شرح الفرائد: ١٦١ .

(٣٣) منتهى الدراية في شرح الكفاية ٤ / ٤٢٣ .

ومعنى، لوضوح اختلافها بألفاظها ومضامينها، وإن كان بينها قدر مشترك كما لا يحق، ضرورة أن وجود القدر المشترك بينها لا يوجب تواتر الأخبار بالنسبة إليه، ما لم يحرز أن المخبرين بصدد الأخبار عن معنى واحد، وأن اختلافهم إنها هو يكون في خصوصياته، كيف والأخبار الكثيرة المتفرقة يكون بين مضامينها قدر مشترك لا محالة، ولا يفيد كثرتها القطع به أصلاً.

لأننا نقول: وجه الاستدلال إنما هو تواترها على نحو الاجمال بمعنى أن كثرتها يوجب القطع بصدور واحد منها، وهو كاف حجة على حجية الخبر الواحد في الجملة في قبال نفي حجيته مطلقاً، وقضيته الاقتصار على اعتبار خصوص ما دل على اعتباره من أنحاء خبر الواحد مثل خبر العدل أو مطلق الثقة أخص الطائفة التي علم بصدور واحد بينها مضمونا " (٣٤).

بينما يفسر التواتر المعنوي " ما أحرز فيه أن المخبرين بصدد الأخبار عن معنى واحد " بحيث يستهدف ويقصد المخبرون الأخبار عن معنى واحد، وبذلك يحصل القطع بذلك المعنى الواحد المقصود لتحقيق التواتر فيه، وأما في التواتر الإجمالي فلا يشترط توفر ذلك فيه، بل إن كثرة الأخبار نفسها توجب القطع بصدور خبر واحد منها، ومقتضاه اعتبار الخبر الأخص مضمونا من الجميع، فلا يشترط فيه كون المخبرين بصدد الأخبار عن معنى واحد. وفي كتابه " الكفاية " يذكر هذه الفكرة أيضاً بصورة أكثر إيجازاً، فيقول حول الموضوع نفسه: " إلا أنه يشكل الاستدلال بها على حجية أخبار الآحاد، بأنها أخبار آحاد غير متفقة على لفظ ولا على معنى، فتكون متواترة لفظاً أو معنى، ولكنه مندفع: بأنها وإن كانت كذلك، إلا أنها متواترة إجمالاً، ضرورة أنه يعلم إجمالاً بصدور بعضها منهم - عليهم السلام -، وقضيته وإن كان حجية خبر دل على حجية أخصها مضمونا، إلا أنه يتعدى عنه فيما إذا كان بينها ما كان بهذه.

(٣٤) حاشية الآخوند على الرسائل: ٦٩.

الخصوصية وقد دل على حجية ما كان أعم".
وهكذا نرى الشيخ الآخوند يذكر هذا المصطلح ويفسره بما ذكره وأن التواتر الإجمالي يفيد القطع بالخبر الذي يشتمل على مضمون أخص من مضامين الأخبار الأخرى، حيث يتحقق التواتر في خبر واحد من هذه الأخبار الكثيرة. حيث أن الكثرة العددية توجب القطع بصدور بعضها إجمالاً. ومما سبق ظهر الفرق بين التواتر المعنوي والتواتر الإجمالي - كما ذكر هذا الفرق بعض العلماء ويفهم من كلام الشيخ الآخوند - فإن الأخبار في التواتر المعنوي وإن اختلفت في ألفاظها ومعانيها لكنها تدل على لازم ومعنى واحد وتستهدفه - كما في مثال الشجاعة - فإن كل خبر يستهدف التعبير عن تلك الشجاعة ويقصده ويدل عليه، وإن اختلفت أساليب التعبير، إذن فالتواتر المعنوي يوجب القطع باللازم والمعنى الواحد ابتداءً وأما في التواتر الإجمالي فلا يوجد عنصر الاستهداف والقصد، فإن هذه الأخبار لا تقصد معنى واحداً تعبر عنه، ولكن يمكن انتزاع مفهوم واحد منها، وهو القدر المتيقن من الجميع، فالأخبار ليست ناظرة إلى ذلك القدر المتيقن، ففي مثال الأخبار الدالة على حجية الخبر الواحد فإن الطائفة التي تخبر عن حجية الخبر الموافق لا نظر لها لخبر الثقة، ومن يخبر عن حجية خبر الثقة لا نظر له للخبر الموافق، ولكن لا يمكن لنا أن نقول إن الجميع كذب، إذن فالتواتر الإجمالي يوجب القطع بصدور واحد منها إجمالاً ابتداءً، ولكن مقتضى ذلك القطع بصدور الخبر الذي يشتمل على مضمون أخص وجامع فيما لو وجد مثل هذا الخبر الأخص مضموناً من الجميع لأن هذا هو مقتضى التواتر الإجمالي والقطع بصدور واحد منها إجمالاً. وبهذا الفرق يناقش رأي البعض الذي أرجع التواتر الإجمالي في واقعه إلى التواتر المعنوي.

وهناك فروق بين هذه الأقسام من التواتر، نذكر بعضها منها:
فمنها: أن احتمال الخطأ أو الكذب في التواتر اللفظي أضعف منه في القسمين الآخرين، وذلك لأن هذا الاحتمال في نقل ألفاظ معينة بعيد جداً من

جماعة مختلفة وكبيرة، ولذلك يحصل التواتر اللفظي بعدد أقل من العدد الذي يلزم توفره في القسمين الآخرين، وأن اليقين الذي يحصل منه أسرع من حصوله في القسمين الآخرين.

وكذلك التواتر المعنوي الذي يستهدف فيه الرواة معنى واحدا يعبرون عنه بتعبيرات مختلفة، فإن احتمال الكذب أو الخطأ في نقلهم أكثر ضعفا من التواتر الإجمالي.

وأما في التواتر الإجمالي حيث لا يهدف فيه الرواة نقل ألفاظ معينة ولا معنى واحدا، وإنما تعتمد قيمة التواتر الإجمالي على الكثرة العددية فحسب، وبوصول العدد إلى الحد الذي يستحيل معه تواطؤهم على الكذب أو الخطأ دون أي تأثير للفظ أو المضمون الواحد في ذلك، فإنه يحتاج في حصول العلم واليقين به إلى عدد أكبر لقوة احتمال الخطأ فيه ولاعتماده - تماما - على العدد، فكلما ازداد العدد ضعف احتمال الكذب أو الخطأ فيه.

ومعناها: ما ذكره بعض بأن استكشاف المضمون وإثبات صدقه ومطابقته للواقع في التواتر اللفظي خاضع لأصالة الظهور وجهة الصدور، لأن التواتر يثبت القطع بصدور الكلام، وأما فهم مضمونه فهو خاضع لما ذكرناه، وكذلك في التواتر الإجمالي، فإن التواتر يثبت القطع بصدور الخبر المشتمل على المضمون الأخص، وأما فهم المضمون وصدقه فهو خاضع لأصالة الظهور وجهة الصدور، وأما في التواتر المعنوي فإن القطع باللازم الواحد الذي تدل عليه الأخبار كلها فلا يخضع لأصالة الظهور وجهة الصدور.

ومنها: أن هذه الأقسام تختلف في وقوعها خارجا، فإن التواتر اللفظي أقل وقوعا ووجودا في كتب الحديث، والروايات المنقولة عن المعصومين - عليهم السلام - من التواتر المعنوي، والتواتر المعنوي أقل وجودا من التواتر الإجمالي،

ولذلك ربما أنكر البعض وجود التواتر اللفظي في الروايات، بينما أثبت البعض الآخر في روايات قليلة جدا.

وهذا الاختلاف في قوة الاحتمال وضعفه، وفي حجم العدد، وفي الوقوع، لا يختص بالروايات الشرعية، بل يشمل الأمثلة والأخبار العرفية والتاريخية أيضا.

شروط الخبر المتواتر

وقد ذكر لتحقق التواتر وصدقه، وفي حصول العالم منه واعتباره، شروط نذكرها: والملاحظ أن العلماء فرقوا بين نوعين من الشروط، شروط لتحقق التواتر، وشروط لحصول العلم من الخبر المتواتر، وسنشير لذلك خلال ذكرنا لهذه الشروط.

١ - العدد: فإنه يشترط في تحقق التواتر وصول العدد إلى الحد الذي يستحيل معه التواطؤ على الكذب أو الخطأ، بحيث يفيد العلم عادة، وقد ذكرنا بأنه لا يشترط عدد معين فيه، ولا يشترط في هؤلاء المخبرين أن يكونوا ثقاتا وعدولا كما يشترط ذلك في حجية الخبر الواحد، بل أن الكثرة العددية تكفي لحصول العلم منه، ولكن للوثاقة والخبرة والعدالة وغيرها من صفات الراوي تأثيرها في سرعة حصول العلم وبطئه، فإن حصول اليقين من الثقات أسرع من حصوله من غيرهم.

٢ - " أن يكون المخبر عنه محسوسا بالبصر، أو غيره من الحواس الخمس " (٣)، فينحصر التواتر في الإخبار عن المحسوسات التي تعرف عليها المخبر بإحدى حواسه، وبذلك يكون إخباره صادرا عن علم ضروري مستند إلى محسوس، كما لو نقل كلام شخص سمعه أو حادثة شاهدها بعينه. ويضاف للأمر المحسوسة، الأمور القريبة من الحس، التي لها آثار محسوسة، كالشجاعة والكرم، فإنها وإن كانت صفات نفسية، إلا أن آثارها حسية، فهذه الصفة قريبة للحس، ولذلك يتحقق التواتر في شجاعة الإمام

(٣٥) شرح البداية: ٦٥ حديث ١.

أمير المؤمنين - عليه السلام -، يقول في الفصول: " ومنها - أي شروط التواتر أن يكون

إخبارهم عن محسوس، ولو بحسب آثاره ولوازمه البينة كما في تضافر الأخبار بشجاعة الإمام علي - عليه السلام - وسخاوته، فإن الشجاعة والسخاوة وإن لم تكونا من الأمور المحسوسة، إلا أن آثارهما ولوازمهما البينة محسوسة ".
فيكون لذلك الأمر الحدسي آثار ولوازم حسية، بحيث يكون الاحساس بتلك الآثار واللازم إحساسا بذلك الأمر الحدسي بنظر العرف والعقلاء، فيكون ملحقا بالإخبار عن الأمر الحسي في إفادة التواتر للعلم به وزوال احتمال الكذب والخطأ منه.

وأما الأخبار المستندة للحدس أو الاعتقاد، أو الظن أو بتعبير الفصول:
" الأحكام العقلية ضرورية كانت كالكل أعظم من الجزء، أو نظرية كحدوث العالم أو قدمه، وتركب الجسم من الهولي والصورة، أو الجوهر الفرد " فإنها لا تفيد قطعاً للسامع من الإخبار نفسه، فلو نقل ما يعتقد أو يستنبطه أو يظنه فإن هذا النقل لوحده - مهما كثر عدد الناقلين له - لا يفيد علماً للسامع، فلا يتحقق التواتر في نقل المسائل الاعتقادية والحدسية.

وذلك لأن احتمال الخطأ والاشتباه في الاجتهاد والاستدلال لا يزول من السامع وجدانا، فلا يحصل له اليقين بذلك الأمر الحدسي المنقول، إذ يبقى احتمال أنه قد أخطأ في اعتقاده واستدلاله، إلا إذا توصل السامع بالبرهان والدليل إلى العلم والاقتناع بذلك الأمر الاعتقادي والحدسي، ومع توصله إليه فلا يكون التواتر هو السبب للعلم، بل ذلك البرهان والدليل، فلا يزيدنا التواتر علماً في هذا المجال، فحتى لو اتفق الفلاسفة مثلاً على فكرة فلسفية برهانية، فلا يكون ذلك سبباً لحصول اليقين بها، مع وجود احتمال الخطأ في الجميع، كما يشير لذلك الشيخ الآشتياني في العبارة التي نقلناها عنه سابقاً " من حيث أن خطأ الأنظار في المسائل العلمية النظرية - وإن توافقت وتراكت - لا تحيله عادة أصلاً،

غاية ما هناك حصول الظن أو القوي منه " (٣٦).
يقول السبزواري في شرح المنظومة: " ولا بد في المتواترات أن تكون عن
أمر محسوس لا عن معقول، فالحاصل بالتواتر علم جزئي كل من شأنه أن يحصل
بالإحساس، فلو أخبرنا بالتواتر بل أطبق أهل العالم أن اجتماع النقيض.
محال أو

جائز مثلا ما أفادنا يقينا بمجرد أنه أمر عقلي فلا تستعمل في العلوم العقلية
المحضة بالذات " (٣٧).

مما يدل على أن الأمر المنقول بوساطة التواتر يجب أن يكون في ذاته أمرا
حسيا وقد أدركه الناقلون بالحس أيضا بحيث يمكن للمنقول إليه أن يحس به
بإحدى حواسه، ويلحق به الأمر الحدسي القريب من الحس كالملكات النفيسة
التي لها مظاهر وآثار حسية بحيث يمكن للإنسان الاحساس هي بهذه المظاهر وكأنه
قد

أحس بها نفسها، أما الأمور العقلية المحضة التي ليست هي حسية في ذاتها وليست
لها مظاهر وآثار حسية، فمهما كثر الناقلون لها فلا يتحقق العلم للمنقول إليه إذ
يشترط فيه أن يمكن للمنقول إليه الاحساس بذلك الأمر المخبر به ولكن لم يحس
به بل نقل إليه بالتواتر.

ويلحق بالأمر الحدسي ما لو كان الأمر المنقول في ذاته أمرا حسيا،
كموت زيد مثلا، ولكن توصل إليه الناقل بالحدس كالجفر والمنام مثلا ولم
يتعرف عليه بالحس والمشاهدة، فهنا لو لم يتعرف الناقلون على
الأمر الحسي بالحس بل بوساطة مقدمات حدسية فهو أيضا لا يوجب - هذا
النقل - القطع للمنقول إليه مهما كثر عدد الناقلين.

والسبب في كل ذلك ما ذكرناه، أنه لا يزول احتمال الخطأ والاشتباه
في نقل الأمور الحدسية مهما كثر عدد الناقلين، بينما احتمال الخطأ والاشتباه يزول
في نقل الأمور الحسية التي أحس بها الناقل بكثرة الناقلين لها حتى ينعدم تماما،

(٣٦) بحر الفوائد في شرح الفرائد: ١٢٦.

(٣٧) شرح المنظومة: ٩١.

فإنه وإن وجد احتمال الخطأ في خبر الواحد ولكن بكثرة الناقلين للأمر الحسي الواحد يزول بالتدرج إلى أن ينعدم تماما بحيث يحصل القطع بتحقيق مضمون الخبر الحسي، فإن احتمال الخطأ والاشتباه في الحواس ينعدم بكثرة الناقلين: بينما احتمال الخطأ في الحدس والاجتهاد لا يزول مهما كثر عدد الناقلين (٣٨).

وقد ذكرنا أن المنقول إليه وإن لم يحس بالمخبر به نفسه، وإنما نقل إليه بوساطة الناقلين، ولكن بكثرة الناقلين يحصل له القطع بالمخبر به وكأنه أحس به، ولكن هذه الحالة لا تتحقق للمنقول إليه إلا إذا كان المخبر به حسيا أو قريبا من الحس بحيث أحس به الناقل ونقله للمنقول إليه، وأما لو كان المخبر به حدسيا محضاً، ونقل إلى المنقول إليه فهنا - حتى لو كثر عدد الناقلين - فلا يحصل القطع للمنقول إليه.

ومن هنا أنكروا تأثير التواتر في اعتبار الاجماع، فإن الاجماع وإن توفر على معيار التواتر - من كثرة الناقلين للحكم والمجمعين عليه - إلا أن هؤلاء العلماء المجمعين لم ينقلوا الحكم مباشرة عن الإمام - عليه السلام -، فلم يستند المجمعون - بالرغم من كثرتهم - إلى الحس، كما هو الأمر في نقل الروايات التي تنقل الخبر عن المعصوم - عليه السلام - نفسه، بل إن كل فقيه من هؤلاء المجمعين قد توصل للحكم

من خلال اجتهاده ونظره، واجتهاد شخص وقناعته ورأيه، لا تفيد العلم إلا لنفسه لا لغيره، فإن هذا السامع لا بد أن يجتهد ويفكر في الرأي المنقول إليه ليؤمن بنفسه الدليل، الذي يؤمن به الناقل لتحصل له القناعة والعلم به، فحتى لو كثر الناقلون والمجمعون للرأي الواحد فلا تحصل القناعة اليقينية للسامع.

فإن احتمال الخطأ لا يزول في مثل هذا الاجماع، لأن كل فقيه من هؤلاء المجمعين قد استند في رأيه إلى اجتهاده وحدسه اعتمادا على وجود أصل أو رواية، وربما كان مخطئا في اجتهاده أو فهم دلالة الرواية، وكثيرا ما وقع الاشتباه والخطأ

(٣٨) لاحظ: مباني الاستنباط ١، ٢٥٦.

في الأمور الحدسية والبرهانية والاجتهادية، لذلك لا يحصل للإنسان اليقين في نقل المعتقدات والآراء الشخصية، واحتمال الخطأ والاشتباه هذا إذا كان متحققاً في واحد منهم فهو متحقق في الجميع أيضاً، ولا يزول بالكثرة العددية كما يقول الشيخ النائيني: " .. إلا أنه ليس كذلك في الأخبار عن الأمور الحدسية التي لا بد فيها من إعمال نظر وفكر، فإن احتمال الخطأ إذا كان متمشياً في خبر الواحد منهم فيكون متمشياً في خبر الجميع أيضاً " (٣٩) ومن هنا ذكروا في أصول العقائد أنه يشترط فيها اليقين عن نظر واستدلال وإن كان بسيطاً، لا عن سماع وتقليد، ولعله لأجل أن الإخبار عنها بمجرد العلم لا يوجب اليقين والعلم عادة. والملاحظ على هذا الشرط أنه من شروط المخبر، لا السامع وحصول العلم، لأنه قد يحصل العلم من إخبار جماعة عن الأمور النظرية لبعض الأفراد، ومن هنا وقع بحث في أصول العقائد أنه لو حصل اليقين من السماع هل يكفي هذا في الاعتقاد بها، أم لا يكفي؟ بل لا بد من نشوء اليقين من نظر واستدلال، ولسنا في مجال البحث عن ذلك، ولكن هذا البحث يدك على حصول اليقين أحياناً من السماع في المسائل النظرية.

وقد ذكرنا عدم الفرق في تحقق التواتر في الأمور الحسية والحدسية القرية من الحس، ولكن وإن أمكن تحقق التواتر وحصول العلم منه في القضية الحدسية القرية من الحس إلا أنها ربما تختلف عن نقل القضية الحسية في سرعة حصول القطع وبطئه.

ويشير لذلك السيد الصدر بقوله: " ومنها درجة وضوح المدرك المدعى للشهود، ففرق بين الشهادة بقضية حسية مباشرة كنزول المطر، وقضية ليست حسية وإنما لها مظاهر حسية كالعدالة، وذلك لأن نسبة الخطأ في المجال الأول أقل منها في المجال الثاني، وبهذا كان حصول اليقين في المجال الأول أسرع " (٤٠).

(٣٩) أجود التقريرات ٢: ٩٩.

(٤٥) دروس في علم الأصول، الحلقة الثالثة ١: ٢٠٢.

٣ - " استواء الطرفين والواسطة في العدد وأوصاف الرواة " (٤١)، فيلزم أن تبلغ كل طبقة من طبقات سلسلة السند - إذا كانت للخبر طبقات ولم ينقل للسامع بالمباشرة - العدد الذي يفيد العلم، وأن يكون المستند لكل طبقة هو الحس في النقل، إذا فلا بد أن تكون كل طبقات السند مشتركة بكل ما يعتبر في المخبرين من شروط.

٤ - أن لا يكون للسامعين علم مسبق بما أخبروا به، وذلك لأن الخبر المتواتر هو طريق لحصول العلم، فإذا كان السامع عالماً بمضمون الخبر مسبقاً فلا يزيده الخبر المتواتر علماً، وقد ذكر الشهيد الثاني هذا الشرط في البداية فقال: " انتفاء العلم المستفاد منه اضطراراً عن السامع، لاستحالة تحصيل الحاصل، وتحصيل التقوية أيضاً محال، لأن العلم يستحيل أن يكون أقوى مما كان " (٤٢) فإن هذا الخبر المتواتر لو استهدف إفادة العلم فهو تحصيل حاصل وهو مستحيل لوجود العلم مسبقاً لدى السامع، وأما لو استهدف تقوية ذلك العلم المسبق فإن اليقين ليس من الأمور المشككة التي تتفاوت في الشدة والضعف، ويفهم منه أن مراده من العلم الذي ينتجه التواتر ليس مجرد الوثوق والاطمئنان، فإن الاطمئنان من الأمور المشككة التي تختلف بالشدة والضعف، والذي لا يقبل التشكيك هو العلم بمعنى اليقين. الذي ينتفي معه احتمال الخلاف تماماً، كما أشرنا لهذه الفكرة سابقاً، والملاحظ أن هذا الشرط شرط لحصول العلم لا لتحقيق التواتر.

٥ - " أن لا تسبق شبهة إلى السامع وتقليد ينافي موجب خبره بأن يكون معتقداً نفيه " (٤٣) فيلزم أن لا يكون لدى السامع اقتناع واعتقاد بالمعتقدات المخالفة لمضمون الخبر المتواتر، وقد حصلت هذه المعتقدات نتيجة شبهات أو تقاليد تحكمت في نفسه وسيطرت على مشاعره بحيث يرى خطأ كل ما يخالفها، ومن هنا لا

(٤١) معالم الأصول.

(٤٢) شرح البداية: ٦٤.

(٤٣) شرح البداية: ٦٤.

يحصل له العلم من الخبر المتواتر، بينما يحصل العلم من هذا الخبر المتواتر نفسه لأولئك الذين لم يبتلوا بمثل هذه الشبهات والتقاليد والمعتقدات يقول الشهيد الثاني: " وبهذا الشرط، يحصل الجواب لمن خالف الإسلام من الفرق، إذا ادعى عدم بلوغه التواتر بدعوى نبينا - صلى الله عليه وآله - النبوة وظهور المعجزات على يده موافقة لدعواه، فإن المانع لحصول العلم لهم بذلك دون المسلمين سبق الشبهة إلى نفيه وبهذا أجاب السيد عن نفي من خالفه تواتر النص على إمامة علي عليه السلام، حيث أنهم اعتقدوا نفي النص لشبهة " (٤٤) فإنما لم يحصل لهؤلاء الخالفين العلم بالرغم من كون الخبر متواترا - ومن طبيعته إفادة العلم - وذلك للشبهات والمعتقدات المنحرفة والضالة المتحكمة في نفوسهم والمسيطرة على مشاعرهم والمخالفة لمضمون الخبر، وهي التي منعت من حصول العلم لهم بالأخبار المتواترة عن المعجزات.

إذا فيلزم على الإنسان أن يطهر نفسه من تأثير الشبهات والمعتقدات والتقاليد المتحكمة ليحصل له القطع من الأخبار المتواترة، وبذلك تكون رؤيته موضوعية للأخبار.

يقول المحقق القمي في القوانين: " وكذلك كل من أشرب قلبه حب خلاف ما اقتضاه التواتر لا يمكن حصول العلم له إلا مع تخليته عما شغله ذلك إلا نادرا " (٤٥).

وليست هذه الظاهرة مختصة بالمتواترات، بل إنها شاملة لسائر البديهييات والضروريات، فقد لا يحصل اليقين لأحد بأمر ضروري فيما لو تحكمت شبهة ما في نفسه منافية لذلك الأمر الضروري.

وقد اعترض في الفصول على هذا الشرط بأنه ليس شرطا في تحقق التواتر، بل إنه شرط في إفادة التواتر للعلم، فإن التواتر يتحقق بمثل هذا الخبر، ولكنه لا

(٤٤) شرح البداية: ٦٤ ويراجع: الذريعة، للسيد المرتضى ٢ / ٤٩١.

(٤٥) القوانين: ٤٢٦.

يفيد العلم لأمثال هؤلاء الذين تحكمت في نفوسهم هذه الشبهات والتقاليد وقد علق الملا صالح المازندراني في تعليقه على المعالم على هذين الشرطين - الرابع والخامس - : " واعلم أن بعض الأصوليين لم يذكروا هذا الشرط والشرط الآتي، بل اقتصروا على ذكر الثلاثة المذكورة لأن غرضهم ذكر ما هو شرط لانعقاد التواتر وتحققه وهما شرطان لإفادة العلم " (٤٦) وقد أكد على ذلك سلطان العلماء أيضا وأشار لذلك في حاشية على القوانين حيث قال: " ولا يذهب عليك أن هذا الشرط مع سابقه، أعني عدم سبق علم السامع بالحكم على استماع الخبر معتبران في تأثير التواتر في العلم فعلا لا في تحقق ماهيته، بخلاف الشروط الراجعة إلى المخبرين، فإنها معتبرة في تحقق الماهية " (٤٧).

٦ - يلزم أن يستند حصول العلم بالخبر المتواتر للكثرة العددية للمخبرين فحسب، وأما لو استند حصول العلم القرائن خارجية أو داخلية فلا يكون من الخبر المتواتر، فإن الخبر الواحد - أيضا - ربما أفاد العلم والقطع فيما لو اقترن ببعض القرائن.

٧ - أن يزول احتمال الخطأ أيضا بالإضافة لزوال احتمال الكذب بسبب الكثرة العددية، فلو زال احتمال الكذب فحسب وبقي احتمال الخطأ فلا يحصل العلم من الخبر المتواتر، ومن هنا يلاحظ على التعريف الذي يذكر للخبر المتواتر حيث يذكر احتمال الكذب وحده دون الخطأ، وكان يلزم ذكره أيضا، كما لاحظ ذلك بحق الشيخ محمد رضا المظفر في كتابه " المنطق " حيث ذكر في تعريف المتواترات: " يمتنع تواطؤهم على الكذب، ويمتنع اتفاق خطئهم في فهم الحادثة "، ثم يعقب على الشرط الثاني: " هذا القيد الأخير لم يذكره المؤلفون من المنطقيين والأصوليين وذكره - فيما أرى - لازم، نظرا إلى أن الناس المجتمعين كثير ما

(٤٦) المعالم: ١٨٥.

(٤٧) القوانين: ٤٢٥.

يخطأون في فهم الحادثة على وجهها، حينما تقتضي الحادثة دقة الملاحظة " (٤٨). فالعلم لا يحصل وجدانا من الخبر المتواتر ما لم ينتف احتمال الكذب واحتمال الخطأ وخداع الحواس والاشتباه، وقد التفت صاحب الفصول لذلك حيث يذكر في الشروط: " ومنها أن يبلغ المخبرون في الكثرة حدا يمنع كذبهم أجمع عادة ولو على سبيل السهو والخطأ "، كما أنهم - في الاجماع - يذكرون أن السبب في

عدم تأثير التواتر في الاجماع هو وجود احتمال الخطأ كما ذكرناه، وقد ذكرنا الفرق بين نقل الأمر الحسي والحدسي وتأثيره في زوال احتمال الخطأ والاشتباه. ولعل السيد المرتضى كان ملتفتا لهذا الشرط فذكر في الذريعة من شروط حصول العلم من التواتر: " أن يعلم أن اللبس والشبهة فيما أخبروا عنه زائلان " كما أنه التفت إلى شرط آخر وهو العلم بعدم تواطؤ المخبرين على الكذب (٤٩)، فلو علم أو احتمل تواطؤهم على الكذب، فلا يحصل العلم للسامع، ولكن الملاحظ أن الكثرة العددية بنفسها تزيل احتمال الاشتباه أو التواطؤ على الكذب إلا أن توجد قرائن تدل عليهما، فلا يحصل العلم وجدانا.

وتذكر للتواتر شروط أخرى ناقشها العلماء: يقول في الفصول: " وقد يشترط في التواتر أن يكون المخبرون من أهل بلدان مختلفة، واعتبر بعض اليهود أن لا يكونوا من أهل دين واحد، وهما بمكان من الضعف والسقوط "، فإننا نرى حصول العلم وجدانا من نقل مخبرين تحرز عدم تواطؤهم على الكذب، سواء كانوا من دين واحد أو أديان متعددة، أو من بلد واحد أو بلدان متعددة.

والملاحظ أن هذين الشرطين وإن لم يلزم توفرهما في تحقق التواتر وحصول العلم منه، ولكنهما لو توفرا فسيكون لهما تأثيرهما في سرعة حصول العلم وبطئه.

(٤٨) المنطق: ٢٨٦.

(٤١) الذريعة، للسيد المرتضى ٢ / ٤٩٩.

وقد نسب البعض للشيعنة أنهم يقولون باشتراط دخول المعصوم في المخبرين، والنسبة كما هو واضح غير صحيحة، وهذه كتبهم لم يذكر فيها هذا الشرط، ولعله اختلط الأمر عليهم فلم يفرقوا بين الاجماع والخبر المتواتر، فإنهم اشتروا دخول المعصوم في الاجماع ضمن المجمعين، لأسباب تذكر في بحث الاجماع، لا في المخبرين في الخبر المتواتر.

وفي نهاية البحث يجدر بنا أن نفرق بين نوعين من الشروط:

فقد فرق العلماء بين نوعين من القرائن والخصائص المنضمة للخبر، بين الخصائص التي ليس لها التأثير في أصل حصول العلم والتي تلازم الخبر أو المخبر أو السامع عادة، وبين الخصائص الزائدة على مثل هذه الصفات، فإن مثل هذه الخصائص للأخبار - عادة - لها تأثيرها في سرعة حصول العلم من الكثرة العددية وبطئه وليس لها تأثير في أصل حصول العلم، إذ ربما تكون القرينة المنضمة للخبر هي الموجبة لحصول العلم من الخبر حتى لو كان الخبر واحداً، بحيث لولاها لما حصل العلم من الخبر، وربما لا تكون تلك الخصائص المنضمة للخبر هي الموجبة لحصول القطع من ذلك الخبر، بل الموجب لحصول العلم هو الكثرة العددية للمخبرين، وإنما تأثيرها في سرعة حصول العلم وبطئه لا غير، وفي مقدار العدد من المخبرين، ومن هنا يرون عدم تأثير مثل هذه الخصائص المنضمة في تحقق التواتر. وهذه الخصائص التي لا يضر توفرها في صدق التواتر وتحققه قد تكون في الخبر من حيث كونه موصوفاً بالوثاقة والضبط والصدق وعدمها، فإن مجرد كون الراوي ثقة لا يوجب القطع بخبره، إذ يحتمل الخطأ في أخباره، بل يحتمل الكذب إذا رأى مصلحة مهمة في نظره على الكذب، فلا بد من كثرة المخبرين حتى لو كانوا ثقاتاً إلى حد التواتر وامتناع التواطؤ على الكذب والخطأ، ليحصل العلم من خبرهم.

أو كانت هذه الصفات في السامع، من كونه خالي الذهن أو له معرفة مسبقة بمضمون الخبر، أو الاختلاف في طباع الناس ومشاعرهم.

وقد تكون في الخبر عنه، ككونه قريب الوقوع وعدمه، وكما ذكرناه في الفرق بين الأخبار عن الأمور الحسية والأمور الحدسية القرية من الحس، فإن لها تأثيرا في سرعة حصول القطع وبطئه، ولكن يبق القطع مستندا للكثرة العددية وإن كان العدد المطلوب في الأمور الحدسية أكثر من العدد في الأمور الحسية. وقد تكون خصائص في نفس الخبر، كالهيات المقارنة للخبر الدالة على الوقوع وعدمه، وللتعبيرات اللفظية في متن الخبر تأثيرها في هذا المجال. ويذكر الملا صالح المازندراني في تعليقه على المعالم في ما لو أفاد الخبر العلم: " لكن لا بنفسه، بل إما بملاحظة القرائن الزائدة على ما لا ينفك الخبر عنه كما إذا أخبر ملك بموت ولد مشرف عليه مع صراخ وحضور جنازته ونحوه، وإما غيرها كما في خبر علم صدق مضمونه ضرورة، مثل: الكل أعظم من الجزء أو حسا، مثل: النار حارة " فهنا لم يفد الخبر العلم بنفسه، وهناك قرائن تنضم للخبر لا تمنع من إفادة الخبر للعلم بنفسه " وأما القرائن الغير الزائدة فداخلة في خصوصية الخبر، فالخبر المفيد للعلم بها، يفيد بنفسه، وتلك القرائن إما راجعة إلى الخبر أي المتكلم مثل أن يكون ثقة صدوقا، أو أن يكون إخباره على الجزم أو الظن، وإما راجعة إلى المخبر عنه - أعني الواقعة - مثل أن يكون جليا أو خفيا غربيا أو مبتدلا، وإما راجعة إلى المخبر - أعني السامع - مثل أن يكون له فطانة قوية أو ضعيفة أو يكون مما يغلب على طبعه الإنكار أو الانقياد " (٥٠).

ويقول في الفصول في تعريف الخبر المتواتر الذي اشترط فيه أن (يفيد العلم بنفسه): " واحترز بقولهم بنفسه عن خبر جماعة علم صدقهم بالقرائن الزائدة عن الأحوال التي تكون في الخبر والمخبر والمخبر عنه، فإنه لا يسمى متواترا، ولهذا يختلف عدد التواتر باختلاف الأحوال ضعفا وقوة "، فهو يفرق بين نوعين من

(٥٠) المعالم: ١٨٣.

القرائن والأحوال التي يقترن بها الخبر، القرائن التي توجب العلم من الخبر ولولاها لما حصل العلم منه، فهذه يشترط عدم توفرها لتحقيق التواتر، وبين القرائن والأحوال التي لا تفيد القطع في نفسها، وإنما الموجب للعلم الكثرة العددية، ولكن لهذه الأحوال تأثيرها في العدد المؤدي لحصول هذا العلم، ثم يفسر الأحوال التي لا يضر اقترانها بصدق التواتر " بأن المراد بالأحوال الداخلة الأحوال التي تكون في أغلب الأخبار ويمنع حصول العلم بها إلا بضميمة الكثرة " وفي موضع آخر يفسر الأحوال التي يتصف بها الخبر " فالمراد بها الأحوال الحاصلة فيه الموجبة لسرعة قطعه به أو بطئه " .

وفي حاشيته على القوانين يقول صاحب هذه الحاشية حول هذه القرائن التي لا تضر بصدق التواتر وتحققه: " وبالجملة هذه الأمور ليست مما يمتنع تواطؤ المخبرين معها على الكذب، وإن فرض وجودها مجتمعة فلا تكون من أسباب العلم بصدق الخبر عادة، وأقصاها التأثير في الرجحان والظن، وإن فرض بلوغه الاطمئنان فيبقى حصول العلم منوطا بالكثرة التي اشترطوها في التواتر " (٥١). فإن هذه الخصائص والصفات لو اجتمعت كلها في الخبر الواحد، لما أفادت العلم واليقين، بل كل ما تفيدوه هو الظن والرجحان فحسب، فيعلم من ذلك أنه لا أثر لمثل هذه الصفات في حصول العلم، وإذا حصل العلم واليقين، من الخبر المتواتر المتصف بمثل هذه الصفات، فيكلم منه أن اليقين قد حصل من الكثرة العددية، إذ أن هذه الصفات لا تأثير لها في حصول العلم، وإلا لو كان العلم يحصل منها لحصل من الخبر الواحد المشتمل على هذه الصفات. إذا، فليس لهذه الصفات إلا التأثير في سرعة حصول العلم وبطئه من الخبر المتواتر، لا أنها هي السبب - فحسب - في حصول العلم واليقين.

(٥١) القوانين: ٤٢٠.

مصادر الدراسة

- ١ - أجود التقارير السيد الخوئي - دام ظلّه -
- ٢ - الأصول العامة للفقّه المقارن السيد محمد تقي الحكيم.
- ٣ - بحر الفوائد في شرح الفرائد الشيخ الآشتياني.
- ٤ - جواهر الكلام الشيخ النجفي.
- ٥ - حاشية الرسائل الشيخ الآخوند الخراساني.
- ٦ - حاشية الرسائل الشيخ رحمة الله الكرمانى
- ٧ - دروس في علم الأصول السيد الصدر.
- ٨ - الذريعة إلى أصول الشريعة السيد المرتضى.
- ٩ - رسائل الشريف المرتضى السيد المرتضى.
- ١٠ - الرواشح المساوية السيد الداماد.
- ١١ - شرح البداية في علم الدراية الشهيد الثاني.
- ١٢ - شرح المنظومة الشيخ السبزواري.
- ١٣ - عناية الأصول السيد الفيروزآبادي.
- ١٤ - عوائد الأيام الشيخ النراقي.
- ١٥ - فرائد الأصول الشيخ الأنصاري.
- ١٦ - الفصول الشيخ الأصفهاني.
- ١٧ - فوائد الأصول الشيخ الكاظمي.
- ١٨ - الفوائد الوحيد البهبهاني.
- ١٩ - القوانين وحواشيه المحقق القمي.
- ٢٠ - كفاية الأصول الشيخ الآخوند الخراساني
- ٢١ - مبادئ الوصول إلى علم الأصول العلامة الحلّي.
- ٢٢ - مباني الاستنباط السيد الكوكبي.
- ٢٣ - محجة العلماء الشيخ الطهراني.
- ٢٤ - مصباح الأصول السيد البهسودي.

- ٢٥ - معارج الأصول المحقق القمي.
٢٦ - معالم الأصول وحواشيه الشيخ حسن العاملي.
٢٧ - مقباس الهداية الشيخ المامقاني.
٢٨ - منتهى الدراية السيد المروج.
٢٩ - المنطق الشيخ المظفر.
٣٠ - وصول الأخيار إلى أصول الأخبار الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي

فقه القرآن
في التراث الشيعي

(٢)

الشيخ محمد علي الحائري الخرم آبادي

(٩)

معارج السؤل ومدارج المأمول
في تفسير آيات الأحكام.

وقد يعرف ب " تفسير اللباب " .

للمولى الجليل والمفسر الكبير كمال الدين حسن بن المولى شمس الدين
محمد بن حسن، الأسترآبادي المولد والنجفي المسكن، شارح " الفصول النصيرية "
المتوفى في أواخر القرن التاسع.

ذكره في الرياض فقال: " ومن مؤلفاته كتاب (معارج السؤل ومدارج
المأمول) في شرح خمسمائة آية من القرآن في آيات الأحكام، وقد يعرف بكتاب
(تفسير اللباب) أيضا، فلا تتوهم التعدد.

وهو كتاب ضخم في مجلدين كبيرين، ورأيت المجلدين في أصفهان عند
الفاضل الهندي، ورأيت المجلد منه أيضا في بلدة هراة، وقد حذا بهذا الكتاب حذو
الشيخ المقداد في (كنز العرفان) ولكن هو أبسط وأفيد من (كنز العرفان) بما
لا مزيد عليه، وهو كتاب جليل كثير النفع في الفقه والتفسير، وقد ينقل عن هذا
الكتاب سبط الشيخ علي الكركي في رسالة (اللمعة في تحقيق أمر صلاة الجمعة).

والنسخة التي رأيتها كان تاريخ كتابتها سنة إحدى وخمسين وتسعمائة، وكان تاريخ الفراغ من تأليف المجلد الأول من كتابه المذكور سنة إحدى وتسعين وثمانمائة - إلى أن قال: - وبالجملة قد كان والده أيضا من العلماء... وقد ينقل عنه، والظاهر أنه من تلامذة أبيه " (١).

وهو على ترتيب الكتب الفقهية، وفي المقلمة مباحث أصولية، في جزئين.

ومن مؤلفاته كتاب " عيون التفاسير " الذي استخرج منه هذا الكتاب. أوله: " الحمد لله الذي أدار رحي نظام العالم بهبوب رياح حكم الشريعة المصطفوية... أما بعد، فقد أشار علي من طاعته حتم، وإسعافه غنم، أن أستخرج من عيون التفاسير الذي حضني إليه بتصنيفه... تفسير الآيات التي هي أصول الأحكام الشرعية... ورتبته على مقدمة وكتب وخاتمة ".

آخره: " تمام ما أنهينا لتحريره من تفسير الخمسمائة آية وما يتعلق بها من الأحكام من الفروع والأصول، وكان إتمام هذه النعمة عصر يوم السبت ١٨ جمادى الثانية... سنة إحدى وتسعين وثمانمائة، على يد الفقير حسن بن محمد بن الحسن النجفي ".

وقال المحدث النوري: " والظاهر أن أحسن ما ألف فيه كتاب (معارج السؤل ومدارج المأمول) للعالم المحقق الجامع، كمال الدين الحسن بن محمد بن الحسن الأسترآبادي النجفي، المشتهر بكتاب اللباب " (٢).

رياض العلماء ١ / ١٤٣ و ٣١٩، مستدرك الوسائل ٣ / ٤٠٥، أعيان الشيعة ٥ / ٢٤٣، مرآة الكتب ٢ / ٥، الذريعة ١ / ٤٢ و ٢١ / ١٨١ رقم ٤٥١٢، الضياء اللامع في القرن التاسع: ٤١.

١ - نسخة مصححة في المكتبة الأصفية في حيدرآباد الدكن، برقم ٤٥٧،

(١) رياض العلماء ١ / ١٤٣.

(٢) مستدرك الوسائل ٣ / ٤٠٥.

كتبها الحاج محمد الهروي في سنة ٩٥٣ هـ، مذكورة في فهرسها ١ / ٣٨١.
٢ - نسخة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، في طهران، رقم ٣٨٦٨،
تاريخها ٩٧٧ هـ، وعليها تعليقات منقولة عن خط المؤلف، مذكورة في فهرسها ١٠
القسم الرابع / ١٩٠٠.

٣ - نسخة في المكتب الهندي بلندن، برقم ١٨١٠، وهي المجلد الأول منه،
في ٣٥٣ ورقة، بخط علي أكبر بن سيد أمير بن علي أكبر الطباطبائي الزوارئي، سلخ
شهر جمادى الثانية سنة ٩٨٤ هـ.

٤ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، برقم ١٤١٧،
كتبها غياث الدين محمد بن شاه مرتضى في ٢٩ رمضان المبارك سنة ٩٨٨ هـ،
مذكورة في فهرسها ١ / ٥٧١.

٥ - نسخة أخرى فيها أيضا، برقم ١٥٥٣، مذكورة في فهرسها ٤ / ٤٥٥.

٦ - نسخة ثالثة فيها أيضا، برقم ١٠١١٣، عليها تعليقات من المؤلف،
مذكورة في فهرسها ١١ / ٦٨٦.

٧ - نسخة رابعة فيها كذلك، برقم ١٣٧٧٨، كتبها إسحاق بن محمد في
٢١ رمضان ١٠٣٠ هـ، مذكورة في فهرسها ١١ / ٦٨٦.

٨ - نسخة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي في طهران، ضمن مجموعة
الطباطبائي، برقم ٢٨٨، مذكورة في فهرسها ١٠ القسم الرابع / ١٩٠٠.

(١٠)

تفسير آيات الأحكام

للمولى شرف الدين علي الشهفينكي أو الشيفتكلي، المتوفى سنة ٩٠٧ هـ.
ترجمه في الرياض بما يلي: " كان من أجلة علماء عصره، وقد أدرك أوائل
دولة السلطان شاه إسماعيل الماضي الصفوي أيضا. ويظهر من تاريخ حسن بيك
روملو أن هذا المولى قد قرأ على المولى محيي الدين والمولى قوام الدين الكباري، وأن

من تصانيفه (تفسير آيات الأحكام) و (شرح المحرر، ولعله لابن فهد أو للشافعي، فلاحظ، وله أيضا (شرح الإرشاد) والظاهر أنه للعلامة. وقد توفي سنة سبع وتسعمائة بعد ما مضى من جلوس السلطان المذكور سنة.

هذا ما حكاه صاحب التاريخ المذكور.

أقول: المولى قوام الدين المشار إليه هو الذي قرأ عليه الأمير صدر الدين محمد الشيرازي في علم الكلام وغيره، ولعله والد المولى همام الدين الذي قرأ العلامة الدواني عليه، فلاحظ " (٣).

رياض العلماء ٤ / ١٠٨، الذريعة ١ / ٤٣.

(١١)

التفسير الشاهي

للعلامة المحقق المتكلم الفقيه، السيد الأمير أبو الفتح ابن الميرزا مخدوم الحسيني العرشاهي الجرجاني، المتوفى سنة ٩٧٦ هـ، من أحفاد السيد الشريف الجرجاني.

كان فقيها أصوليا متكلما محدثا مفسرا.

أثنى عليه صاحب الرياض فقال: " وكان معظما عند السلطان شاه طهماسب الصفوي... وله من الكتب كتاب شرح آيات الأحكام بالفارسية سماه: التفسير الشاهي، وقد ألفه بأمر السلطان المذكور، وهو كتاب معروف " (٤).

وهذا التفسير أحسن وأكمل وأنفع وأتم ما ألف في هذا الموضوع باللغة الفارسية، وهو على ترتيب الكتب الفقهية.

(٣) رياض العلماء ٤ / ١٠٨.

(٤) رياض العلماء ٥ / ٤٨٦.

أوله: " بسم الله الرحمن الرحيم، فاتحة فايحه كتاب فصاحت... ".
آخره: " الحمد لله على حسن الفاتحة والخاتمة، والصلاة والسلام على
خاتم النبيين وعترته الطاهرين الباهرين ".

ويظهر من جملة من تصدى لترجمته أن والد - الميرزا مخدوم - كان سنيا وهو
الذي حول الشاه إسماعيل الثاني الصفوي عن التشيع وهرب إلى بلاد الروم،
وقصته مشهورة، وهو صاحب " نواقض الروافض "، إلا أن بعض الباحثين جزم
بعدم صحة نسبة التسنن إلى والد المترجم، بما حاصله:

" وهذا الميرزا مخدوم غير الميرزا مخدوم الذي حول الشاه إسماعيل الثاني
عن التشيع، وارتحل إلى إستانبول في سنة ٩٨٤ هـ، كما نص عليه قاموس الأعلام
ج ٦ ص ٩٨٤، حيث أن الأمير أبو الفتح، المتوفى ٩٧٦ هـ، كان معاصرا للسلطان
شاه طهماسب الأول، ابن الشاه إسماعيل الأول، المتوفى سنة ٩٨٠ هـ، والشاه
إسماعيل الثاني كان ابن هذا السلطان، وكانت سلطنته بعد وفاة أبيه، فكيف
يكون الميرزا مخدوم السني الذي حول إسماعيل الثاني والد المترجم؟! والحق
تعددهما وإن اتحدا في الاسم " (٥).

هذا وقد صرح المولى الأفندي في الرياض أن الذي أغوى هذا السلطان،
هو معلمه الملا زين العابدين، المنحرف عن التشيع بسبب اختلاطه مع القلندرية
من السنة، حينما كان مبعدا في قره باغ لأجل بعض تقصيراته (٦).
وصرح أيضا في الرياض باتحاد المترجم مع الأمير أبي الفتح الشرقي،
فقال. " والحق اتحاده مع السيد الأمير أبي الفتح الشرقي الآتي، فلا تغفل، وكان
معاصرا " (٧).

رياض العلماء ٥ / ٤٨٦، روضات الجنات ١ / ١٨٠، أعيان الشيعة

(٥) التفسير الشاهي ١ / ١٣.

(٦) راجع: رياض العلماء ٢ / ٧٢.

(٧) رياض العلماء ٥ / ٤٨٧.

٢ / ٣٩٤، مرآة الكتب ٢ / ٥، ريحانة الأدب ٣ / ٢٢٠، الكنى والألقاب ٢ / ٤٦٨،
الذريعة ١ / ٠٠٠٠ و ٤ / ٢٧٧ رقم ١٢٧٨، استوري - الترجمة الفارسية - ١ / ٥٥
رقم
٣٤.

- ١ - نسخة منه في مكتبة إمام جمعة زنجان، كتبت في حياة المؤلف في ١١ شعبان ٩٧٢ هـ، مذكرة في دليل المخطوطات ١ / ٩٩.
- ٢ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، برقم ١٢٥٢، وهذه النسخة كتبت أيضا في حياة المؤلف، تاريخها في شهر رمضان ٩٧٤ هـ، مذكرة في فهرسها ١ / ٤٤٢ الطبعة الثانية.
- ٣ - نسخة في مكتبة كلية الحقوق في طهران، برقم ٨٥ - ج، كتبت في شهر رمضان ٩٨٢ هـ، مذكرة في فهرسها ص ٦٠.
- ٤ - نسخة في مكتبة السيد عبد الحسين الحجة، في كربلاء المقدسة، تاريخها ٩٨٢ هـ، مذكرة في الذريعة ٤ / ٢٧٧ رقم ١٢٧٨.
- ٥ - نسخة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي في طهران، برقم ٣٤٢٥، كتبت سنة ٩٨٥ هـ، مذكرة في فهرسها ١٠ القسم الثالث / ١٢٨٦.
- ٦ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، برقم ١٢٥٣، كتبت في أوائل القرن ١١ هـ، مذكرة في فهرسها ١ / ٤٤٣ الطبعة الثانية.
- ٧ - نسخة في مكتبة كلية الحقوق في طهران، برقم ١٠٨ - ب، كتبها معز الدين محمد المنجم في يوم السبت ٢٥ جمادى الثانية سنة ١٠٦٠ هـ، عن نسخة عليها البلاغ والتصحيح من المصنف وعليها خطه.
- ٨ - نسخة في المكتبة الآصفية في حيدرآباد الدكن، برقم ٢٥١، تاريخها سنة ١٠٧٥ هـ، مذكرة في فهرسها ١ / ٤٠٥.
- ٩ - نسخة في مكتبة ملك في طهران، برقم ٤٠٤٦، كتبت في رجب ١٠٧٧ هـ، ذكرت في فهرسها ٢ / ١٥٩.
- ١٠ - نسخة في المكتبة المركزية لجامعة طهران، برقم ١٠٥٥، تاريخها في

- ذي الحجة ١٠٧٨ هـ، مذكرة في فهرسها ١ / ٥٩ .
- ١١ - نسخة في مكتبة ملك في طهران، برقم ١٣٦٠، تاريخها جمادى الثانية ١٠٩٤ هـ، ذكرت في فهرسها ٢ / ١٥٨ .
- ١٢ - نسخة في مكتبة الدكتور مفتاح في طهران، برقم ٢٨٦، كتبت في القرن ١١ هـ، مذكرة في نشرة المكتبة المركزية لجامعة طهران ٧ / ١٢٢ .
- ١٣ - نسخة في بوهار Buhar، تاريخها ١٠٨٨ هـ، ذكرها استوري في ١ / ١٥٥ من الترجمة الفارسية .
- ١٤ - نسخة في المكتبة المركزية لجامعة طهران، برقم ٣٤١٠، كتبت في القرن ١١ هـ، مذكرة في فهرسها ١١ / ٢٤١٦ .
- ١٥ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، برقم ١٢٥١، تاريخها شعبان ١١٠٨ هـ، مذكرة في فهرسها ١ / ٤٤١ .
- ١٦ - نسخة في مكتبة مدرسة سپهسالار في طهران، برقم ١٩٣، مذكرة في فهرسها ١ / ١٢٩ .
- ١٧ - نسخة في مكتبة المسجد الأعظم في قم المقدسة، برقم ٩٩٢، تاريخها سنة ١٢٤٣ هـ، مذكرة في فهرسها ص ٨٩ .
- طبع الكتاب لأول مرة في تبريز سنة ١٣٨٠ هـ في مطبعة سروش، في جزءين، مع تعليقات للميرزا ولي الله الإشرافي السرابي، إضافة إلى " الرسالة الفتحية " في ترجمة المؤلف، آية الله العظمى المرعشي النجفي . وطبعته بالأوفسيت مكتبة نويد في طهران سنة ١٣٦٢ هـ ش .

(١٢)

آيات الأحكام

للسيد الأمير أبو الفتح الشرقي، المتوفى سنة ٩٧٦ هـ .
ترجم له في الرياض فقال: " كان من أجلة علماء عصر السلطان شاه

طهما سب الحسيني الصفوي، وهو صاحب تفسير آيات الأحكام بالفارسية، معروف، وقد كان معظماً جليلاً عنده".

قال حسن بيك روملو في "أحسن التواريخ" ما تعريبه: أنه في سنة ست وسبعين وتسعمائة توفي المولى الأعظم الأفهم جامع الفنون والعلوم والحكم الأمير أبو الفتح الذي كان من سادات شرقه، وكانت وفاته بأردبيل، وكان قدس سره من تلامذة المولى عصام الدين - يعني الأسفرائيني - الذي كان من تلامذة المولى الجامي. ثم قال باتحاده مع الأمير أبي الفتح الجرجاني المذكور آنفاً: "الحق عندي اتحاده مع الأمير أبي الفتح ابن الأمير مخدوم الحسيني السابق، فلاحظ". رياض العلماء ٥ / ٤٩٢.

(١٣)

آيات الأحكام

للمولى محمد بن الحسن الطبسي.

ذكره الشيخ الطهراني في الذريعة فقال: "آيات الأحكام: للمولى محمد ابن الحسن الطبسي، نسبة إليه المولى المقدس الأردبيلي، المتوفى سنة ٩٩٣، في زبدة البيان، يوجد في الخزانة الرضوية كما في فهرسها". الذريعة ١ / ٤٣ رقم ٢١٨، أعيان الشيعة ٩ / ١٥٩.

(١٤)

زبدة البيان في تفسير آيات أحكام القرآن

للفقيه المحقق المدقق، وحيد عصره، وفريد دهره، المولى المقدس، أحمد بن محمد الأردبيلي، المتوفى ٩٩٣ هـ.

ترجم له في نقد الرجال وأطراه غاية الاطراء، وقال: "أمره في الجلالة والثقة والأمانة أشهر من أن يذكر، وفوق ما تحوم حوله العبارة، كان متكلماً

عظيم الشأن، جليل القدر، رفيع المنزلة، أورع أهل زمانه وأعبدتهم وأتقاهم، له مصنفات منها: كتاب آيات الأحكام، جيد حسن، توفي رحمه الله في شهر صفر سنة ثلاث وتسعين وتسعمائة في المشهد المقدس الغروي " (٨).

وجاء في روضات الجنات: " وقد قرأ في المنقول والمعقول على بعض تلامذة الشهيد الثاني وفضلاء العراقيين والمشاهد المعظمة... وله الرواية عن السيد علي الصايغ (٩)، الذي هو من كبار تلامذة الشهيد المبرور كما يظهر من فواتح (أربعين) سمينا المجلسي رحمه الله، وكان شريكا في الدرس مع المولى عبد الله اليزدي، والمولى ميرزا جان الباغنوي عند المولى جمال الدين محمود الذي هو من تلامذة المولى جلال الدواني " (١٠).

تخرج عليه جملة من الأجلاء كصاحبي " المدارك " و " المعالم " (١١).
والسيد أمير علام (١٢)، والأمير فضل الله الأسترآبادي (١٣)، والسيد فيض الله بن عبد القاهر الحسيني التفرشي (١٤)، والمولى عبد الله التستري.
قال المولى محمد تقي المجلسي في شرحه على مشيخة " من لا يحضره الفقيه " من كتابه " روضة المتقين ": " عبد الله بن الحسين التستري رضي الله تعالى عنه، كان شيخنا وشيخ الطائفة الإمامية في عصره، العلامة المحقق الدقق الزاهد... وكان قرأ على شيخ الطائفة، أزهده الناس في عهده، مولانا أحمد الأردبيلي رحمة الله " (١٥). وقرأ على الشيخ محمد علي بن محمد البلاغي (١٦).

(٨) نقد الرجال: ٢٩ رقم ١٢٦.

(٩) رياض العلماء ٣ / ٤٣٣.

(١٠) روضات الجنات ١ / ٨٢.

(١١) أعيان الشيعة ٣ / ٨١.

(١٢) أعيان الشيعة ٣ / ٨٢.

(١٣) رياض العلماء ٤ / ٣٦٢.

(١٤) رياض العلماء ٤ / ٣٨٧.

(١٥) روضة المتقين ١٤ / ٣٨٢.

(١٦) تكملة أمل الآمل: ٣٨٩ رقم ٣٧٥.

ويعتبر كتابه " زبدة البيان " من أحسن ما ألف في تفسير آيات الأحكام، وهو على ترتيب الكتب الفقهية، وفرغ من تأليفه سنة ٩٨٩ هـ، وقبل الشروع بكتاب الطهارة فسر سورة الفاتحة تيمنا. وكان هذا الكتاب موضع عناية الفقهاء والمفسرين والدارسين، فشرحه بعضهم وعلق عليه آخرون. نقد الرجال: ٢٩ رقم ١٢٦، أمل الآمل ٢ / ٢٣ رقم ٥٧، رياض العلماء ١ / ٥٦، جامع الرواة ١ / ٦١، لؤلؤة البحرين: ١٤٩، ریحانة الأدب ٥ / ٣٦٩، أعيان

الشيعة ١ / ١٢٧ و ٣ / ٨٢، الذريعة ١ / ٠٠٠٠ و ١٢ / ٢١، الكنى والألقاب ٣ / ٢٠١، الفوائد الرضوية: ٢٧، كشف الحجب: ٣٠٣ رقم ١٦٢٣، مرآة الكتب ٢ / ٤، إيضاح المكنون ١ / ٦٠٩، الأعلام - للزركلي - ١ / ٢٣٤.

١ - نسخة في مكتبة كلية الإلهيات، في جامعة الفردوسي في مشهد، برقم ٢٧٤، تاريخها يوم الجمعة ٢٢ صفر ٩٨٨ هـ، صححها أحد تلامذة المؤلف، وربما وقع التباس في تاريخ تحريرها، مذكورة في فهرسها ١ / ١٤٠.

٢ - نسخة أخرى فيها أيضا، برقم ١٣٠١، كتبها حسن بن جمعة، في حياة المؤلف، يوم الثلاثاء ٢٣ ربيع الأول ٩٩٠ هـ في النجف الأشرف، عليها تعاليق بخط المؤلف، مذكورة في فهرسها ٢ / ٤٣٩.

٣ - نسخة في مكتبة آية الله المرعشي العامة في قم، تاريخها يوم الجمعة ١٩ رمضان ٩٩٣ هـ في النجف الأشرف، عليها التعاليق والتصحيح والبلاغ، مذكورة فهرسها ٨ / ٣٧٧.

٤ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، برقم ٦١٣٢، تاريخها ٢٦ ربيع الآخر ٩٩٤ هـ، عليها المقابلة، وفي أوائلها تعاليق من المؤلف مذكورة في فهرسها ٤ / ٤٠٢.

٥ - نسخة في مكتبة المسجد الأعظم في قم، برقم ٢٢٩٠، تاريخها ١٠٠٢ هـ، مذكورة في فهرسها ص ٢٢١.

٦ - نسخة في مكتبة الحسينية الشوشترية في النجف الأشرف، برقم ٧٣١،

- تاريخها ١٠٠٦ هـ، مذكرة في نشرة المكتبة المركزية لجامعة طهران ١١ و ١٢ / ٨٠٠.
- ٧ - نسخة في مكتبة المسجد الأعظم في قم، برقم ٣٦٠، تاريخها ١٠٠٨ هـ، مذكرة في فهرسها ص ٢٢١.
- ٨ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، برقم ٦٥٩٢، مقابلة مع نسخة الأصل، تاريخها يوم الأحد سلخ صفر ١٠١٩ هـ، مذكرة في فهرسها ٤ / ٤٠٣.
- ٩ - نسخة في مكتبة مدرسة سپهسالار في طهران، برقم ١٤٢، تاريخها ١٠٣٣ هـ، مذكرة في فهرسها ١ / ٨٣.
- ١٠ - نسخة في مكتبة آية الله المرعشي العامة في قم، برقم ٥٢٢٥، تاريخها يوم الأربعاء ١٢ رمضان ١٠٣٧ هـ، عليها التعاليق والتصحيح والمقابلة، كتبها محمد بن محمود الطبسي عن نسخة أمير فيض الله الحسيني تلميذ المؤلف، وعن نسخة محمد بن نعمة الله حسني الشولستاني المصححة على نسخة المؤلف، مذكرة في فهرسها ١٤ / ٢٤.
- ١١ - نسخة في مكتبة الوزيري في يزد، برقم ٢٣٣٨، تاريخها ١٠٤٧ هـ، مذكرة في فهرسها ٤ / ١٢٥٥.
- ١٢ - نسخة في مكتبة كلية الآداب في جامعة طهران، برقم ٤٨، تاريخها يوم الاثنين ٥ رمضان ١٠٥٧ هـ، مذكرة في فهرسها ص ٩٠.
- ١٣ - نسخة في المكتبة المركزية لجامعة طهران، برقم ١١٠، تاريخها ١٠٦٢ هـ، مذكرة في فهرسها ١ / ١٢٤.
- ١٤ - نسخة في مكتبة ملك في طهران، برقم ١٨٨، تاريخها ١٠٨٨ هـ، مذكرة في فهرسها ١ / ٢٥٩.
- ١٥ - نسخة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، في طهران، برقم ٣٧٤٣، تاريخها ١٠٨٨ هـ، وعليها تعاليق من الفيض الكاشاني، مذكرة في فهرسها ١٠

القسم الرابع / ١٧٢٦.

١٦ - نسخة في المكتبة الوطنية في طهران، تاريخها ١٠٨٩ هـ، مذكورة في فهرسها ٧ / ٤٠٢.

١٧ - نسخة في مكتبة مدرسة سپهسالار في طهران، برقم ١٤٤، تاريخها ١١٠٧ هـ، عليها تعاليق من الفيض الكاشاني وملا خليل وغيرهما، مذكورة في فهرسها ١ / ٨٤.

١٨ - نسخة أخرى فيها أيضا، برقم ١٤٦، تاريخها ١١٠٧ هـ، وفي حواشيها مطالب مهمة من الكشاف ومعالم التنزيل ومجمع البيان وتعاليق من الفيض الكاشاني وغيره، مذكورة في فهرسها ١ / ٨٤.
ترجم إلى الفارسية بعنوان " ترجمة آيات الأحكام " وكانت نسخة منه في مكتبة العلامة السيد حسن الصدر بمدينة الكاظمية المقدسة، مذكورة في الذريعة ٤ / ٧٣ رقم ٣٠٠.

طبع في طهران على الحجر بخط أحمد بن محمد حسين التفرشي، في ٣٩٩ صفحة، سنة ١٣٠٥ هـ (١٧).

وطبعته على الحروف المكتبة المرتضوية في طهران، بتحقيق محمد باقر البهبودي، في ٧٠١ صفحة.
للبحث صلة...

(١٧) فهرس الكتب العربية المطبوعة - للمشار - : ٦.

ما ينبغي نشره من التراث

(٦)

السيد عبد العزيز الطباطبائي

(٢٨)

أسرار الإمامة

للعقاد الطبري، وهو عماد الدين الحسن بن علي الطبري، من أعلام القرن السابع.

١ - نسخة في مكتبة السيد المرعشي العامة في قم، كتبت سنة ١٢٩٤ هـ، رقمها ٣٧٥٧، ذكرت في فهرسها ١٠ / ١٤٩.

٢ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، رقم ٨٨٣٨، كتبت سنة ١٠٧٢ هـ، ذكرت في فهرسها ١١ / ١٢.

(٢٩)

معالم الهدى والإصابة

في تفضيل علي على الصحابة

لحجة العراقيين، أحمد حميد الدين الكرمانلي، من أعلام الإسماعيلية في القرن الخامس.

وهو نقض على عثمانية الجاحظ.

نسخة في مكتبة السيد المرعشي العامة، رقم ٣٧٤٢، ذكرت في فهرسها
١٠ / ١٣٨.

(٣٠)

أخبار فخر ويحيى بن عبد الله
لأبي عبد الله أحمد بن سهل الرازي.
نسخة في مكتبة السيد المرعشي العامة في قم، رقم ٣٨١٧، ذكرت في
فهرسها ١٠ / ١٩٥.

(٣)

الفوائد البهية في شرح الصمدية
للسيد بهاء الدين محمد بن محمد باقر الحسيني المختاري النائيني الأصفهاني،
من أعلام القرن الثاني عشر.
شرح فيه كتاب " الفوائد الصمدية " في النحو لبهاء الدين العاملي، المطبوع مكررا.
١ - نسخة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، رقم ١٤٢٦٥،
كتبت سنة ١٢٤٢ هـ.

٢ - نسخة الأصل بخط المؤلف، في مكتبة السيد المرعشي العامة في قم،
رقم ٤٨٢٨، ذكرت في فهرسها ١٣ / ٢٧.

(٣٢)

القواعد الجلية في شرح الشمسية
للعلامة الحلبي، جمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر
الحلي، المتوفى سنة ٧٢٦ هـ.
شرح فيه الرسالة الشمسية في المنطق لنجم الدين الكاتب.

- ١ - نسخة كتبت سنة ٦٧٩، وهي في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، رقم ١١١٤، ذكرت في فهرسها ١ / ٣٤٨، وعنا مصورة في المكتبة نفسها.
- ٢ - مخطوطة كتبت سنة ٧١٤، في نيكده في تركيا، رقم ١٠٢٧، ذكرها الدكتور ششن في نواذر المخطوطات العربية في تركيا ١ / ١٨١.
- ٣ - مخطوطة كتبت سنة ٧١٨، وقوبلت سنة ٧٢٠، في مكتبة ملك العامة في طهران، في المجموع رقم ٧٦٦، ذكرت في فهرسها ٥ / ١٧٠.
- ٤ - مخطوطة من القرن الثامن، في مكتبة الشعب في مدينة أدنه في تركيا، ضمن المجموع رقم ٥ / ١٧٧، ذكرت في الفهرس الموحد لمخطوطات تركيا ١ / ٤٣.

(٣٣)

مناهج اليقين
في أصول الدين

للعلامة الحلبي، جمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الحلبي، المتوفى سنة ٧٢٦ هـ.

هو من أوسط كتبه الكلامية ومن أحسنها، ولذلك كثرت نسخه المخطوطة القديمة، فمن ذلك:

- ١ - نسخة كتبها علي بن الحسن الطبري سنة ٧٢٤، في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد، رقم ٢٥١، ذكرت في فهرسها ١ / ٢٣٨.
- ٢ - مخطوطة كتبت سنة ٧٧٢ عن خط المصنف رحمه الله، في مكتبة ملك العامة في طهران، رقم ٧٣٦، ذكرت في فهرسها للمخطوطات العربية ص ٧٤٠.
- ٣ - مخطوطة من القرن الثامن، كتبت في حياة المصنف أو قرب عصره، وعليها خط ابن العتايقي الحلبي، وهي في مكتبة زميلنا العلامة المحقق السيد محمد علي الروضاتي دام فضله في أصفهان.
- ٤ - مخطوطة كتبت سنة ٧٥٥، في مكتبة المسجد الأعظم في قم، بآخر

المجموعة رقم ٦٥٦، ذكرت في فهرسها ص ٤٦٨.
٥ - مخطوطة قديمة في مكتبة شاه چراغ في شيراز، رقم ٥٤٨، ذكرت في
فهرسها ٢ / ١٤٤.

(٣٤)

نور حدقة البديع ونور حديقة الربيع
للشيخ الكفعمي، تقي الدين إبراهيم بن علي بن حسن الكفعمي اللويزي
العاملي الجبشيتي، المتوفى سنة ٩٠٥ هـ.
من خيرة الكتب المؤلفة في علم البديع وأوسع ما كتب فيه، ولعل السيد
صدر الدين علي خان ابن معصوم نهل الكثير من مادة هذا الكتاب في كتابه القيم
"أنوار الربيع في علم البديع" المطبوع في سبعة مجلدات.
توجد مخطوطته الفريدة في مكتبة طوپقپوسراي في إسلامبول رقم ١٧٠١ . A
..، ذكرت في فهرسها ٤ / ٢٠٢.

(٣٥)

معارج السؤل ومدارج المأمول
في فقه القرآن وتفسير آيات الأحكام.
لكمال الدين حسن بن محمد بن الحسن الأسترآبادي النجفي، من أعلام
القرن التاسع.

منه في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد أربع نسخ كما يلي:

١ - مخطوطة رقم ١٤١٧، كتبت سنة ٩٨٨ هـ، في ٥٠٣ ورقة.

٢ - مخطوطة رقم ١٠١١٣، عليها تعليقات المؤلف.

٣ - مخطوطة رقم ١٣٧٧٨، كتبت سنة ١٠٣٠ هـ.

٤ - مخطوطة رقم ١٥٥٣.

من ذخائر التراث

(٨٩)

الحكايات

من إملاء الشيخ المفيد
الإمام أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان
العكبري، البغدادي
(٣٣٦ - ٤١٣ هـ)

ورواية

السيد الشريف المرتضى
أبي القاسم علي الحسين الموسوي
(٣٥٥ - ٤٣٦ هـ)

تحقيق

السيد محمد رضا الحسيني

(١)

تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين. وبعد، فقد لفت هذا الكتاب نظري، منضما إلى مخطوطة لكتاب " أوائل المقالات " ولاحظت أن ما ورد فيه من مطالب لم ترد في موضع آخر من كتب الشيخ المفيد، وبالتفصيل المذكور فيه. ولاحظت أيضا تركيز الشيخ في هذا الكتاب على رد المعتزلة وذكر آرائهم الشاذة التي ينفردون بها دون جميع الأمة، وخاصة ما يبعد الشيعة عنهم من الآراء. وبعد الفحص في فهارس المخطوطات، وجدت أن لهذا الكتاب نسخا عديدة منتشرة في خزائن العالم. وبالرغم مما يدل عليه من استقلاله بالتأليف، وتشكيل وحدة متكاملة متسقة في موضوع واحد، فإن هذا الكتاب لم يحظ - مثل سائر مؤلفات الشيخ المفيد - بالعناية اللائقة، من التحقيق والإخراج.

وقد وفقني الله - تبارك ذكره - لتحقيقه بما يبرز أهميته العلمية.
وأنا إذ أقدمه إلى العلماء والمحققين والباحثين، أرفع به النداء إليهم
كافة، وإلى كل المؤسسات والمزاولين للعمل التراثي، أدعوهم للاهتمام بمؤلفات
الشيخ المفيد، وأن يعتنوا بها عناية تناسب مقام مؤلفها الشيخ، استعدادا لإحياء
ذكراه، الألفية، التي نقف بكل اعتزاز على أبوابها.
ونحثهم على تقديم الخدمة إلى هذا الشيخ الذي خدم الطائفة بكل ما أوتي
من حول وقوة، وذلك بتحقيق كتبه العلمية، وعرض آرائه القيمة، وتنظيم فهرس
جامع لما في كتبه كلها من المطالب المرتبطة بمختلف العلوم والفنون، وكذلك
ترجمة ما كتب عنه باللغات الأخرى، وإعداد ليل كامل عن مؤلفاته
ومخطوطاتها في العالم، وإعداد كتاب يضم مصادر الدراسة عنه، تيسيرا لمن يريد
الاطلاع عليها، وترغيبا لإحيائها ونشرها.
إن الشيخ المفيد شخصية عظيمة، ذو مقام شامخ في مختلف العلوم، وذو
أثر بارز في تثبيت العقيدة، وذو دور فعال في مجريات الأحداث التي عاشها، فقد
تمكن من الدخول إلى التاريخ من أوسع أبوابه، واستحق وسام " التجديد " في
القرن الخامس بجدارة.
فالحديث عنه متسع لذي مقال، وللتحقيق حوله علميا وتراثيا وتاريخيا
وفقهيا أوسع مجال.
وفقنا الله لخدمة الحق وأهله.

(٢)

أقسام التعاليم الإسلامية
تنقسم تعاليم الإسلام إلى قسمين رئيسيين:
الأول: الأحكام الشرعية المرتبطة بتحديد أفعال المكلفين من عبادات
ومعاملات، والحكم عليها بأحد الأحكام الخمسة.

الثاني: العقائد، والالتزامات الفكرية للإنسان المسلم.
وقد اختلفت الفرق والمذاهب الإسلامية في تحديد مصادر هذه التعاليم.
أما القسم الأول:

فقد قال قوم بأن مصدره هو خصوص الطرق المقررة من قبل الشارع نفسه، ولا يمكن أن يتدخل العقل - بأي شكل - في تحديد التكليف الشرعي، وهؤلاء هم "المحدثون".

وقال قوم بأن مصدره هو الطرق المقررة، إن وجدت، وإلا فإن الدليل العقلي يكشف عن وجود التزام شرعي على طبقه، وهم "المجتهدون".
ومحل تفصيل هذين القولين، بمالها من الخصوصيات، والمضاعفات، واللوازم، هو علم أصول الفقه (١).

وأما القسم الثاني:

فقد تكفل ببيان مسأله علم (الكلام) لكن المسلمين اختلفوا اختلافا كبيرا في تحديد مصدر أساسي لهذا العلم، بعد اتفاقهم على أن مسأله جزء من أهم تعاليم الإسلام.

وبذلك يمكن القول بأن من المجمع عليه بين الأمة وجود بذور علم الكلام مع بزوغ الإسلام ومنذ بداية ظهوره، فإن من مهمات المسائل الكلامية، هي مسألتا "التوحيد" و "النبوة" وهما من المعتقدات التي أكد عليها الإسلام منذ البداية.

فيتضح خطأ من آخر عهد نشوء علم الكلام إلى عهد متأخر (٢).

(١) لاحظ بحث "الوسائل الرئيسية للإثبات في علم الأصول" من كتاب "المعالم الجديدة للأصول" تأليف السيد الشهيد محمد باقر الصدر، ص ٣٠ - ٤٥، وعمامة القسم الأول من هذا الكتاب مفيد للمطالعة والبحث في هذا الصدد.

(٢) الرسائل العشر - للشيخ الطوسي - : المقدمة ص ١٦، وقارن: تاريخ المذاهب الإسلامية - لأبي زهرة :- ١٥٤.

وإذا قارنا بين العلوم الإسلامية، وجدنا أن علم الكلام، أكثرها أهمية من حيث ما يحتويه من بحوث عميقة ضرورية، كما هو أسبق رتبة من غيره، وأشرف موضوعاً، لأنه يبحث عن أساس ما على المسلم من التزامات فكرية وعقائد، من المبدأ، والمعاد، وما بينهما، وعلى ذلك تبني كل تصرفاته وشؤون حياته الدنيوية والأخروية (٣).

وبالرغم من اتحاد المسلمين على عهد الرسالة في الالتزام بما يتعلق بالقسمين من تعاليم الإسلام معاً، فإن عنصراً جديداً طرأ بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فأدى إلى حدوث خلاف بينهم، وهو "الخلاف" وسبب البحث حولها انقسام الأمة إلى فرقتين:

- ١ - الفرقة الأولى: تقول بوجود الإمامة على الله تعالى، كما هو الاعتقاد في النبوة، وأن الإمام يتعين بتعيين الله تعالى، وهم "الشيعة". وعلى رأيهم يكون بحث الإمامة، من صميم المباحث الكلامية.
- ٢ - الفرقة الثانية: تقول بأن الإمامة واجب تكليفي على الأمة، فيجب على المسلمين كافة تعيين واحد منهم لأن يلي أمر الأمة، وهؤلاء هم "العامّة". وعلى رأيهم يكون بحث الإمامة، من مباحث الأحكام الشرعية، وهذا النزاع مع أنه لم يمس - ظاهراً - العقائد المشتركة التي كانت على عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وكان الإنسان بها مسلماً إلا أنه أدى إلى تصديع الحق الذي كانوا عليه في ذلك العهد، وسبب بعد إحدى الفرقتين عن الأخرى، فوجود مدرستين منفصلتين، لكل منهما طريقته الخاصة في التدليل والتحليل، إلى حد دخل بحث الإمامة في صلب مباحث علم الكلام، بعد حين (٤).

(٣) لاحظ: تلخيص المحصل - للمحقق الطوسي -: ١.

(٤) لاحظ: المقالات والفرق - للأشعري القمي -: ص ٢ وبعدها، وخاندان نوبختي ٥ - ٧٦، وقارن: تاريخ المذاهب الإسلامية - لأبي زهرة -: ٢٠ و ٢٥ و ٨٨.

ولئن كانت العقائد الإسلامية في بداية عصر الإسلام محدودة كما،
وواضحة سهلة كيفاً، لتحدها بالتوحيد والتنزيه، وإثبات الرسالة بالمعجز
المشهودة عينا، والوعد والوعيد، فإنها كانت تعتمد على القرآن المجيد كنص ثابت،
وعلى السنة النبوية كنص حي، فقد كانت بعيدة عن البحوث المعقدة المطروحة
على طاولة علم الكلام فيما بعده من الفترات، كما أن تلك البحوث لم تمس تلك
الأصول الواضحة، ولم تؤثر عليها بشئ (٥).

وطرحت في العقود الأولى لتأريخ الإسلام، بحوث كلامية مستجدة،
كانت مسرحا للنزاعات الفكرية بين المسلمين، أدت بالتالي إلى تأسيس مدارس
كلامية متعددة، ومن أهم تلك البحوث.

١ - الجبر والاختيار، وما يرتبط بمبحث العدل.

٢ - القضاء والقدر.

٣ - صفات الله تعالى، وما يرتبط بمبحث التوحيد.

٤ - الإيمان، والفسق، وارتكاب المعاصي، وما يرتبط بمبحث المعاد.

وغير ذلك مما لم يطرح من ذي قبل، أو كان مطروحا بشكل بدائي

جدا، من دون تفصيل.

ومع ذلك، فإن هذه البحوث - أيضا - لم تثر اختلافا يؤدي إلى حدوث
فرق مذهبية منفصلة، إلا بعد فترة، وإن لم تتجاوز القرن الأول الهجري (٦) على
الأكثر.

(٥) لاحظ: تأريخ المذاهب الإسلامية: ١٠ و ١١٤.

(٦) لاحظ: تأريخ المذاهب الإسلامية: ١٠٩ و ١٤٨.

(٣)

نشوء الفرق الكلامية

واختلف المسلمون في تحديد المصادر الأساسية للتعاليم الإسلامية في مجال العقائد، فكانوا فرقا ثلاثا:

١ - فرقة تقول بأن المصدر الوحيد هو النص الشرعي، من الكتاب والسنة، وأن المسائل الاعتقادية توقيفية، فلا يتجاوزون ما ورد في النصوص موضوعا، وتعبيرا، ولا يتصدون لشرح ما ورد فيها أيضا، ولا لتوضيحه أو تأويله، ويلتزمون بعقد القلب على تلك الألفاظ بما لها من المعاني التي لم يفهموها ولم يدركوها (٧).

٢ - وفرقة تقول بأن المصدر هو النص، لكن ما ورد فيه من ألفاظ وتعبير لا بد من حملها على ظواهرها المنقولة، لا المعقولة، والالتزام بها على أساس التسليم بما ورد النص بتفسيره، وقد التزم بهذا من ليس له حظ من العلوم العقلية، وهم " أصحاب الحديث " (٨).

٣ - وفرقة تقول بأن طريق المعرفة بالعقائد الحققة والمسائل الكلامية هو العقل، إذ به يعرف الحق، ويميز عن الباطل، ولا منافاة بين الشرع والعقل في ذلك، فالنص إنما يرشد إلى الحق الذي يدل عليه العقل، ولو ورد ما ظاهره مناف لما قرره العقل، فلا بد من تأويل ذلك الظاهر إلى ما يوافق العقل ويدركه (٩). فالفرقة الأولى: تسمى من العامة ب " السلفية " وهم " المقلدة " من الشيعة. والفرقة الثانية: تسمى من العامة ب " الأشاعرة " وهم " الأخبارية " من

(٧) لاحظ: تاريخ المذاهب الإسلامية ٢١٣.

(٨) تلبس إبليس - لابن الجوزي - : ١١٦.

(٩) تاريخ المذاهب الإسلامية. ١٤٨ و ١٤٩.

الشيعة.

والفرقة الثالثة: تسمى من العامة بـ "المعتزلة" وهم "الفقهاء" المجتهدون من الشيعة.

ويلاحظ في أتباع كل فرقة، شبه كبير بين شيعتهم، وبين العامة منهم. فالسلفية من العامة، يشبهون في المحاولات الفكرية والالتزامات العقائدية المقلدة من الشيعة.

والأشاعرة من العامة - وهم أهل الحديث عندهم - يقربون في الطريقة والأسلوب من الأخبارية الذين هم أهل الحديث من الشيعة. والمعتزلة من العامة، تشبه طريقتهم في التفكير والاستدلال طريقة الفقهاء المجتهدين من الشيعة.

وقد يتصور البعض أن الفرق بين شيعة كل فرقة وبين العامة منها، هو مجرد الاختلاف في الإمامة، وتعيين أشخاص الأئمة، ذلك الخلاف الأول الذي أشرنا إليه.

لكن الواقع أن الخلاف بين الشيعة والعامة من كل فرقة واسع، مضافا على ذلك الخلاف في الإمامة والإمام. فالفرقة الأولى:

يعتمد العامة منهم - وهم "السلفية" (١٠) - على ما جاء في الكتاب والسنة من العقائد، وإذا تعذر عليهم فهم شيء من النصوص توقفوا فيه، كما أنهم يلتزمون بالنصوص حرفيا، فيكررون ألفاظها، ويفوضون أمر واقعها إلى الشرع. وكانوا يقفون من "علم الكلام" المصطلح، موقفا سلبيًا، فكان مالك بن أنس يقول: "الكلام في الدين أكرهه، ولا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل..."

(١٠) لاحظ: تأريخ المذاهب الإسلامية: ٢١٢ - ٢١٣.

أما الكلام في الدين وفي الله تعالى فالكف أحب إلي " (١١).
وكان يقول زعيمهم أحمد بن حنبل: " لست صاحب كلام، وإنما مذهبي
الحديث " (١٢).

لكن الشيعة من هذه الفرقة، وهم " المقلدة " (١٣) كانوا يأخذون العقائد
من الكتاب وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، مع ما ورد عن أئمة أهل
البيت عليهم السلام من الاستدلالات، وفيها الكثير مما لم ينله السلفية من العامة
لبعدهم عن الأئمة عليهم السلام.

لكن المقلدة والسلفية يشتركون في أنهم لا يحاولون الاستدلال على شيء
خارج عن النص، ولا يجتهدون في المزيد من البحث والفكر فيما يرتبط بالعقائد.
والفرقة الثانية:

فأهل الحديث من العامة، هم " الأشاعرة " يلتزمون بالعقائد التي تدل
عليها الخصوص، ويفسرونها حسب ما تدل عليها العبارات من الظواهر المفهومة لهم،
وبما يدركونه من المحسوسات، حتى ما ورد فيها من أسماء الأعضاء المضافة إلى
اسم الله، كاليد، والرجل، والعين، والوجه، ولم يلجؤوا إلى تأويل ذلك عن ظاهره
(١٤)

ولذلك يسمون ب " المشبهة " .

ويختلف الأشاعرة عن السلفية في تجويز هؤلاء البحث في الكلام، وقد كان
أبو الحسن الأشعري - وهو زعيم الأشاعرة ومؤسس مذهبهم - من أوائل الراديين على
دعوة ابن حنبل رئيس السلفية في النهي عن الكلام، إذ تصدى له في كتاب

(١١) الإعتصام - للشاطبي - : ٢ / ٢ - ٣٣٤، وانظر: مناهج الاجتهاد في الإسلام: ٦٢٤ - ٦٢٥.

(١٢) المنية والأمل - المطبوع باسم " طبقات المعتزلة " لابن المرتضى - : ١٢٥، وانظر: مناهج الاجتهاد
في الإسلام: ٧ - ٥٠٨ و ٦٧٩.

(١٣) لاحظ عن " المقلدة " : الفصول المختارة: ٨ - ٧٩، وتصحيح الاعتقاد - للمفيد - : ٢١٩ - ٢٢٠
طبعة

النجف، وعدة الأصول - للطوسي - ١ / ٧ - للطوسي ١ / ٧ - ٣٤٨.

(١٤) تأريخ الفرق الإسلامية - للغرابي - : ٢٩٧، وتاريخ المذاهب الإسلامية - لأبي زهرة - : ١٨٦.

بعنوان " رسالة في استحسان الحوض في علم الكلام " قال فيه. " إن طائفة من الناس جعلوا الجهل رأس مالهم، وثقل عليهم النظر والبحث عن الدين، ومالوا إلى التخفيف والتقليد، وطعنوا على من فتش عن أصول الدين، ونسبوه إلى الضلال، وزعموا أن الكلام... بدعة وضلالة " ثم تصدى لردهم بقوة (١٥).

أما أهل الحديث من الشيعة، وهم " الأخبارية " فيعتقدون بلزوم متابعة ما ورد في النصوص والاعتماد عليها، لكنهم يعتمدون على ما ورد في حديث أئمة أهل البيت عليهم السلام من تأويل وتفسير لتلك النصوص، كما يتبعون ما ورد عنهم من الاستدلالات العقلية، ولذلك فإنهم يؤولون النصوص التي ظاهرها إثبات اليد والوجه والعين الله تعالى، وينفون التشبيه، تبعاً لأهل البيت عليهم السلام (١٦).

قال الشيخ الكركي (ت ١٠٧٦) - وهو من الأخبارية المتأخرين - عند البحث عن التقليد في أصول الدين: " والحق أنه لا مخلص من الحيرة إلا التمسك بكلام أئمة الهدى عليهم السلام، إما من باب التسليم، لمن قلبه مطمئن بالإيمان؟ أو بجعل كلامهم أصلاً تبني عليه الأفكار الموصلة إلى الحق، ومن تأمل نهج البلاغة، والصحيفة الكاملة، وأصول الكافي، وتوحيد الصدوق، بعين البصيرة، ظهر له من أسرار التوحيد والمعارف الألفية ما لا يحتاج معه إلى دليل، وأشرق قلبه من نور الهداية ما يستغني به عن تكلف القول والقييل " (١٧).

ويشترك الأشاعرة من العامة والأخبارية من الشيعة، في رفض المحاولات العقلية، والاحتجاجات الخارجة عن النص.

والفرقة الثالثة:

فالمعتمدون على العقل من العامة، وهم " المعتزلة " يفترون عن

(١٥) وردت الرسالة كاملة في: مذاهب الإسلاميين - للبدوي - ١ / ١٥ - ٢٦.

(١٦) أنظر: مقدمة " التوحيد " للصدوق: ص ١٧، طبعة طهران.

(١٧) هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار: ١ - ٣٠٢.

" الفقهاء " من الشيعة، في جهات عديدة كما سيأتي، وإن اشتركوا في اعتمادهم على العقل كمصدر للعقائد.

(٤)

الخلط بين المذاهب والتشابه الكبير بين الشيعة من كل فرقة والعامية منها، أصبح منشأ لاتهام كل منهما بالأخذ من الآخر، أو للخلط بين كل من المذهبيين، أو نسبة آراء كل منهما إلى الآخر، باعتبار أن منهجهما الكلامي واحد، ويلتزمان في الفكر بمصدر واحد (١٨).

وعلى أساس من هذا الخلط، قد يسوي البعض بين أهل الحديث من العامة، وبين أهل الحديث من الشيعة، باعتبار اعتمادهم على الحديث مصدرا للمعتقدات الكلامية، غفلة عن الفوارق المهمة الأخرى التي ذكرناها. فإن أهل الحديث من العامة، يرفضون التأويل في النصوص، بينما أهل الحديث من الشيعة يلتزمون بالتأويل بالمقدار الموجود في أحاديث أهل البيت عليهم السلام.

والتزامهم بالتأويل - ولو بهذا المقدار منه - سبب اتهامهم بأنهم من المعتزلة، لأن هؤلاء أيضا يلتزمون بتأويل الظواهر، غفلة عن أن المعتزلة يختلفون عن أهل الحديث من الشيعة في جهات عديدة - بعد الإمامة - أهمها اختلاف المنهج الفكري، حيث يعتمد أهل الحديث من الشيعة على النصوص، بينما المعتزلة يلتزمون بالعقل مصدرا للفكر والعقيدة، كما ذكرنا.

وقد تكال هذه التهم عن علم بالواقع، وعمد للأمر، لغرض تشويه سمعة الفرقة المتهمة، أو إثارة الفتن والإحـن بين المذاهب المختلفة.

(١٨) أنظر: مقدمة " أوائل المقالات " - بقلم الزنجاني - ١٢ طبعة النجف.

ومن ذلك الخلط بين المعتزلة وهم العامة من الفرقة الثالثة، وبين الفقهاء وهم الشيعة.

فمن لم يحدد المناهج الفكرية، ولم يقف على أصول الانقسامات المذهبية، قد يتهم جمعا من المعتزلة بالتشيع، لما يجد من وحدة المنهج والفكر الكلامي بينهما، واعتمادهما على العقل كمصدر للعقيدة (١٩).

وقد يتهم التشيع بالاعتزال، على ذلك الأساس نفسه.

والمعتضون المغرضون، لا يفرقون بين التهمتين، تهمة الاعتزال بالتشيع، أو تهمة التشيع بالاعتزال، فأيتهما حصلت تحقق غرضهم، من ضرب الفريقين، لأنهم يجدونها - معا - معارضة لمنهجهم الكلامي، وملتزماتهم الفكرية.

وهذا ما وقع - مع الأسف - في تأريخ الفكر الإسلامي، حيث عمد بعض الأشاعرة، إلى إلقاء تلك التهم، بغرض التشويش على سمعة المعتزلة تارة، وعلى سمعة الشيعة أخرى.

مع أن الأشاعرة هم الذين يشتركون مع المعتزلة في أصل المذهب، وهو الالتزام بمنهج الخلافة على طريقة العامة، وبذلك يتعدون عن التشيع في أصل المعتقد.

وكذلك يتهم بعض الشيعة من الأخباريين، الفقهاء من الشيعة بالاعتزال، باعتبار اتخاذهم كلهم العقل مصدرا للفكر.

ناسين أن التشيع يفترق عن الاعتزال في أصل الإمامة - قبل كل لقاء - كما يفترق عنه في كثير من المسائل الفكرية المهمة.

وأن مجرد التقاء التشيع مع الاعتزال في بعض المواضع والنقاط، كالتوحيد، والعدل، ليس معناه اتحادهما في كل شيء، فضلا عن أن يكون التشيع مأخوذا من الاعتزال، أو أن يكون الاعتزال مأخوذا من التشيع!

(١٩) أنظر: الملل والنحل - للشهرستاني - ١ / ٨٥، ومنهاج السنة - لابن تيمية الحنبلي - ١ / ٣١ طبعة بولاق.

والغريب أن أشخاصا كبارا من متكلمي الشيعة نسبوا إلى الاعتزال مثل الحسن بن موسى النوبختي (ت ٣٠٠) (٢٠)!

مع أنه قد ألف كتابا باسم "النقض على المنزلة بين المنزلتين" (٢١). والمنزلة بين المنزلتين من أهم عناصر الفكر المعتزلي، وهو رابع الأصول الخمسة التي يبتني عليها الاعتزال (٢٢).

قال الشيخ المفيد: "المعتزلة لقب حدث لها عند القول بالمنزلة بين المنزلتين (٢٣) فن وافق المعتزلة فيما تذهب إليه من المنزلة بين المنزلتين كان معتزليا على الحقيقة، وإن ضم إلى ذلك وفاقا لغيرهم من أهل الآراء (٢٤). ولو كان مجرد الالتقاء في بعض الأصول سببا لاتهام مذهب بآخر لكان الأشاعرة كلهم معتزلة، لأنهم على مسلك واحد في جعل الإمامة من واجبات الأمة، وتعيين الإمام باختيار المسلمين، وهذا أهم ما افترت به العامة عن الشيعة.

وقد تصدى جمع من متكلمي الشيعة لرد هذا الاتهام ودفع تهمة أخذ مذهب الشيعة من المعتزلة، وبينوا الفرق بين المذهبين، وفي مقدمتهم الإمام الشيخ المفيد (ت ٤١٣) فقد أورد في كتبه المختلفة أبوابا ذكر فيها الفرق بين الشيعة والمعتزلة، ومن ذلك ما أورده في كتابه "أوائل المقالات" بعنوان: باب القول في الفرق بين الشيعة والمعتزلة فيما استحقت به اسم الاعتزال (٢٥).

وباب في ما اتفقت الإمامية فيه على خلاف المعتزلة مما أجمعوا عليه من

(٢٠) لاحظ: طبقات المعتزلة - المنية والأمل - لابن المرتضى.

(٢١) رجال النجاشي: ٥٠، خاندان نوبختي: ١٣١.

(٢٢) أنظر: مذاهب الإسلاميين - للبدوي - ١ / ٦٤ - ٦٩، والشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة: ١٢٦ وبعدها.

(٢٣) أوائل المقالات: ٤٠ طبعة النجف.

(٢٤) أوائل المقالات: ٤٢.

(٢٥) أوائل المقالات: ٣٨.

القول في الإمامة (٢٦).
وقد رد الشيخ المفيد في كتب خاصة على آراء المعتزلة وكبار أهل
الاعتزال مثل كتاب " نقض فضيلة المعتزلة " (٢٧).
ونقوضه على معتزلة البصرة:
كأبي بكر الأصم (ت ٢٣٦) وأبي علي الجبائي (ت ٣٠٣) وأبي هاشم
ابن الجبائي (ت ٣٢١) وأبي عبد الله البصري (ت ٣٦٧).
وردوده على معتزلة بغداد:
كجعفر بن حرب أبي الفضل الهمداني (ت ٢٣٦) وأبي القاسم البلخي
الكعبي (ت ٣١٩) وعلي بن محمد بن إبراهيم الخالدي أبي الطيب (ت بعد ٣٥١).
وكتابنا هذا " الحكايات " - الذي نقدم له - خاص لعرض عدد كبير من
مخالفات المعتزلة، والرد عليها، وبيان آراء الشيعة فيها.
كما رد عليهم في أثناء كتبه الأخرى، فانظر " الإفصاح " في " عدة
رسائل "، ص ٦٨ و ٧٠ و ٧٣ و ٧٧.
والرسالة السروية، عدة رسائل، ص ٣٣٠، المسألة (١١).
والمسائل الصاغانية، عدة رسائل، ص ٢٣٩.
وقد كتب من أئمة الزيدية عبد الله بن حمزة المنصور بالله (ت ٦١٤)
كتاب " الكاشفة للإشكال في الفرق بين التشيع والاعتزال " كما أورد ذلك
السيد مجد الدين المؤيدي، في مقدمة كتاب الشافي، ص ٩.
و " حكاية الأقوال العاصمة عن الاعتزال في بيان الفرق بين الشيعة
والمعتزلة " في أربعة فصول، لأبي عبد الله حميدان بن يحيى القاسمي الحسيني
الزيدي، يوجد في دار الكتب المصرية، ضمن المجموعة ٣٤، قسم النحل، [الذريعة

(٢٦) أوائل المقالات: ٤٨.

(٢٧) أنظر عن هذا الكتاب، وما يلي من النقوض على المعتزلة، الفصل الخاص بمؤلفات الشيخ المفيد من
كتاب " أنديشه هاى كلامي شيخ مفيد ": ٣٤ - ٦٦.

٧ / ٥٢].

وهناك محاولات حديثة قيمة للرد على هذه التهمة، قام بها مؤلفون معاصرون.

مثل ما جاد به العلامة المحقق المرحوم السيد هاشم معروف الحسني العملي الصوري في كتاب " الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة " المطبوع (٢٨). وجعل مارتين مكدرموت من جامعة شيكاغو الأمريكية هدفه من كتابه " الآراء الكلامية للشيخ المفيد " التحقيق في أوجه الشبه والاختلاف بين آراء الشيخ المفيد، وبين آراء المعتزلة (٢١).

(٥)

نبذة عن الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان، أبو عبد الله، المفيد، البغدادي، العكبري، ولد ٣٣٦ وتوفي ٤١٣.

كان رائد النهضة الكلامية على طريقة الفقهاء من الشيعة الإمامية في عهده (٣٠). وبالإضافة إلى تسنمه القمة في الدفاع عن العقيدة، كان من كبار المجتهدين في الأحكام، وأصحاب الفتوى في الفقه، ومن مراجع الأمة في التقليد في ذلك العصر.

كما كان من كبار المحدثين، حملة الروايات عن النبي وآله عليهم السلام، فكان حلقة من حلقات سلاسل الأسانيد، وبواسطته نقلت الأصول الحديثية إلى تلامذته الرواة عنه.

(٢٨) أنظر: خاصة ص ٢٧٩ - ٢٥١ وهي خلاصة الكتاب.

(٢٩) أنديشه های كلامي شيخ مفيد: ٥.

(٣٠) أنظر: الفهرست - للنديم -: ٢٢٦، والعبر - للذهبي - ٣ / ١١٤.

وأصبح - بحق - مجددا للإسلام على رأس القرن الخامس الهجري، من رجال الشيعة الإمامية، باعتباره أُمير أعلام ذلك القرن، وأملكهم لازمة العالم من فقه وحديث وكلام.

والشيخ المفيد في غنى عن ترجمته هنا، لما يتمتع به من شهرة فائقة، ولكثرة ما كتب أو نشر عنه من دراسات موسعة وترجمات قيمة، فلا يخلو من ذكره أي من معاجم الرجال أو الأعلام من قديم أو حديث. وما كتبه المرحوم السيد حسن الموسوي الخرسان في مقدمة كتاب " تهذيب الأحكام " للطوسي شرح " المقنعة " للمفيد، واسع تجدر مراجعته، وكذا ما كتبه علي أكبر الغفاري في مقدمة " أمالي المفيد " المطبوع بطهران وقم، مفيد في هذا الصدد.

كما أعد مارتين مكدرموت كتابه باسم Shaikh - The Theology of Al Mofid - Al حول الشيخ المفيد وآرائه الكلامية، وترجمه إلى الفارسية أحمد آرام باسم " أنديشه های كلامي شيخ مفيد " وطبع بطهران. وقد احتوى على جانب موسع مما يتعلق بحياة الشيخ، وجهوده الفكرية.

(٦)

هذا الكتاب

اسمه وعنوانه:

سمي في النسخ المخطوطة باسم: " فصل من حكايات الشيخ المفيد أبي عبد الله... "

وفي نهايتها: " تمت الحكايات عن الشيخ أبي عبد الله المفيد ".
وسياتي أن الكتاب، يقع في تلك النسخ ملحقا بكتاب " أوائل المقالات " للشيخ المفيد، وقوله: " فصل... " يشعر بأن يكون هذا الكتاب جزء من ذلك الكتاب.

لكن كتاب " أوائل المقالات " ينتهي في نسخته المطبوعة - وفي تلك النسخ المخطوطة أيضا - بقوله: " هذا آخر ما تكلم به السيد الشريف الرضي رضي الله عنه وأرضاه، وصلى الله على محمد النبي... " (٣١).
ثم جاء بعد ذلك: " فصل من حكايات... ".
فهذا يدل على أن كتاب " أوائل المقالات " قد انتهى، وأن قوله: " فصل " لا يعني أن ما بعده جزء مما قبله.
كما أن كتابنا هذا يتدئ بقوله: " قال السيد الشريف أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي: سمعت الشيخ أبا عبد الله المفيد... ".
فالراوي لكتابنا هو السيد الشريف المرتضى، وقد عرفنا من نهاية كتاب " أوائل المقالات " أن راويه هو السيد الشريف الرضي، وكما رجح المحقق الزنجاني أن يكون الكتاب قد ألف له أيضا (٣٢).
فلا يمكن أن يكون كتابنا هذا تنمة لأوائل المقالات.
كما أن كتابنا هذا وقع في نهاية " الفصول المختارة " المطبوع في النجف باسم " فصل من الحكايات " (٣٣)، وبما أن " الفصول المختارة " هو من تأليف السيد الشريف المرتضى، وكتابنا هذا منقول برواية المرتضى، فإن احتمال أن يكون كتابنا هذا جزء من " الفصول المختارة " وارد، لكن:
أولا: إن هذه الحكايات وردت في النسخ المخطوطة ملحقه بكتاب " أوائل المقالات "، كما سبق ويأتي.
وثانيا: إن هذه الحكايات أنسب موضوعا بكتاب الأوائل، حيث أنهما يبحثان عن المعتزلة وآرائها وافتراقها عن التشيع وبعدها عنه.
إلا أن ابن إدريس صاحب " السرائر " الذي استطرف في آخر كتابه

(٣١) أوائل المقالات: ١٧٥، طبعة النجف.

(٣٢) أوائل المقالات: ١٧٥، و ص ١٦ - ١٧ من المقدمة.

(٣٣) الفصول المختارة: ٢٧٩.

" السرائر " مقتطفات من كتب القدماء، ذكر في آخره مجموعة من الروايات بعنوان ما استطرفه من كتاب " العيون والمحاسن " للشيخ المفيد، وهذه الروايات - بعينها - واردة في كتابنا هذا " الحكايات " (٣٤).

ومن المعلوم: أن الفصول المختارة هو منتخبات السيد المرتضى من كتاب " العيون والمحاسن " للمفيد.

ومن ذلك يتبين أن هذه " الحكايات " لا بد أن تكون جزء من كتاب " الفصول المختارة ".

كما تقتضي كلمة " فصل " في صدر عنوان " الحكايات " أن تكون جزء من كتاب، لا كتابا مستقلا.

ومراجعة سريعة في كتاب " الفصول المختارة " تدلنا بوضوح أن مثل هذه " الحكايات " متكررة فيه، بالنقل عن الشيخ المفيد، وليست هذه " الحكايات " إلا واحدة مما كان في كتاب " العيون والمحاسن ".

أو أن السيد المرتضى كان قد سمعها من الشيخ المفيد، فأثبتها في " الفصول المختارة " (٣٥).

فلا يمكن أن يكون كتابنا هذا إلا جزء من كتاب " الفصول المختارة "، لا تأليفا مستقلا.

مؤلف الكتاب ونسبته:

قال شيخنا الطهراني: " الحكايات، للشيخ المفيد، ذكر الخاقاني أنه عنده (٣٦).

لكن لم ينسب كتاب بهذا الاسم إلى الشيخ المفيد، لا في الفهارس، ولا

(٣٤) لاحظ الفصل الثاني من هذا البحث.

(٣٥) راجع مقدمة السيد المرتضى للفصول المختارة ١ / ١.

(٣٦) الذريعة ٧ / ٥١ رقم ٢٦٩.

قوائم مؤلفات الشيخ، سواء ما ألفه المتقدمون أو المتأخرون، حتى أن مارتين مكدرموت - وهو أحدث من كتب عن الشيخ - لم يذكره في الفصل الذي عقده لذلك في كتابه (٣٧).

لكن ذكر في مؤلفات الشيخ المفيد كتاب " الرد على القتيبي في الحكاية والمحكي " كما ذكره النجاشي (٣٨).

وذكره الطوسي باسم " النقض على ابن قتيبة في الحكاية والمحكي " (٣٩). والقتيبي هو: ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الكوفي (ت ٢٧٠) صاحب " المعارف "، ترجم له ابن النديم، وذكر من كتبه كتاب " الحكاية والمحكي " (١٠) كما ذكره مترجمه في مقدمة كتابه " عيون الأخبار " ضمن مؤلفاته (٤١).

ولم يفسر المراد من " الحكاية والمحكي " في شيء من تلك المواضيع. ونجد بهذا العنوان مؤلفات لبعض القدماء:

فذكر النديم في ترجمة: جعفر بن مبشر، أبي محمد الثقفي (ت ٢٣٤) - وهو من معتزلة بغداد - أن له كتاب " الحكاية والمحكي " (٤٢). وفي ترجمة إسماعيل بن علي بن نوبخت، أبي سهل النوبختي البغدادي (ت ٣١١) أن له كتاب " الحكاية والمحكي " (٤٣).

وذكر ابن شهر آشوب في مؤلفات السيد الشريف المرتضى كتاب

(٣٧) لاحظ: أنديشه هاى كلامي: ٣٤ - ٦٦.

(٣٨) رجال النجاشي: ٤٠١ رقم ١٠٦٧.

(٣٩) الفهرست - للطوسي -: ١٨٧ رقم ٧١٠، وانظر: أنديشه هاى كلامي: ٤٦ رقم ٦٧.

(٤٠) الفهرست - للنديم -: ٨٦ طبعة تجدد.

(٤١) عيون الأخبار - لابن قتيبة - ١ / ٣٩ طبعة دار الكتب - مصر.

(٤٢) الفهرست - للنديم -: ٢٠٨.

(٤٣) الفهرست - للنديم -: ٢٢٥، وسير أعلام النبلاء ١٥ /

" النقض على ابن جني في الحكاية والمحكي " (٤٤).
والمراد بهذا العنوان هو ما ذكره الشيخ المفيد في " اللطيف من الكلام "
قال: " القول في الحكاية والمحكي:
وأقول: إن (حكاية) القرآن قد يطلق عليها اسم القرآن، وإن كانت في
المعنى غير (المحكي) على البيان، وكذلك (حكاية) كل كلام يسمى به على
الإطلاق... وهذا مذهب جمهور المعتزلة، ويخالف فيه أهل القدر من المجبرة "
(٤٥).

فالعنوان يرتبط ببحث " خلق القرآن " وأن ما يتلوه قارئ القرآن هل هو
كلام الله، فهو قديم، أو هو كلام القارئ فهو محدث؟
ويرى الشيخ المفيد أن إطلاق اسم (القرآن) على ما يقرأه كل قارئ إنما
هو إطلاق مجازي، وأما الحقيقة فإن ما يخرج من فم القارئ هي حكاية القرآن،
ونقله، والحكاية غير المحكي، فإن المقروء - وهي مجرد أصوات ونبرات
متصرمة الوجود غير مستقرة، تخرج من في القارئ وبإرادته - لا يمكن أن يكون هو
كلام الله تعالى وحقيقة القرآن؟ (٤٦).

ويظهر أن بن قتيبة الدينوري، وابن جني، كانا ملتزمين بخلاف هذا
الرأي، فانبرى المفيد والمرتضى للرد عليهما والنقض لكلامهما في الكتابين.
فكتابنا " الحكايات " ليس هو ما ذكر في مؤلفات المفيد باسم " الرد على
الحكاية والمحكي " لعدم تعرض الشيخ المفيد في هذه " الحكايات " لهذا البحث
أصلاً، وإنما موضوعه - كما سيأتي - الرد على المعتزلة.
وذكر الشيخ الطهراني كتاب " مسألة الفرق بين الشيعة والمعتزلة
والفصل بين العدلية منهما والقول في اللطيف من الكلام ".

(٤٤) معالم العلماء: ٧٠.

(٤٥) أوائل المقالات ٣ - ١٥٤.

(٤٦) لاحظ: خاندان نوبختي: هامش ص ١٢٤، وأنديشه هاى كلامي: ٣ - ١٢٥ وقد بحثنا عن
" خلق القرآن " في مقدمة كتاب " علم الإنسان بخلق القرآن " الذي حققناه.

وقال: " للشيخ السعيد أبي عبد الله، محمد بن محمد بن النعمان، المفيد المتوفى ٤١٣، أثره على إملائه [كذا] السيد الشريف النقيب الرضي، عناوينه: (القول في كذا) وفي آخره: هذا آخر ما تكلم به السيد الشريف الرضي (فصل) من حكايات الشريف المرتضى يقول: سمعت الشيخ أبا عبد الله، يقول: ثلاثة أشياء لا تعقل...

والنسخة عند الشيخ هادي كاشف الغطاء، بخط الشيخ كاظم بن موسى بن الشيخ محمد رضا بن موسى بن جعفر كاشف الغطاء، في سنة ١٣٣٣ " (٤٧).

ثم نجد فيما نسب إلى الشيخ المفيد كتابا باسم " الفرق بين الشيعة والمعتزلة والفصل بين العدلية منهما " (٤٨).

وتوجد نسخة بهذا الاسم في مجموعة في مكتبة السيد النجومي في مدينة كرمانشاه (باختران) بالجمهورية الإسلامية في إيران (٤٩).

ولكني بعد مراجعة تلك النسخة وجدتها عين كتاب " أوائل المقالات " للشيخ المفيد، والمفهرس لتلك المكتبة أثبت العنوان المذكور مما جاء في أوله وهو قول الشيخ المفيد: " فإني مثبت في هذا الكتاب ما أثر إثباته من (فرق ما بين الشيعة والمعتزلة)... " (٥٠).

وأما ما ذكره بقوله (فصل) من حكايات الشريف المرتضى، فهو كتابنا هذا، ولم ينه شيخنا الطهراني إلى اختلاف ما في هذا الفصل عما قبله من حيث أن الأول منقول عن الرضي والثاني عن المرتضى، فإن من المعلوم أن كتاب " الحكايات " ليس هو " أوائل المقالات " وليس أيضا فصلا منه، لما ذكرنا، وإن

(٤٧) الذريعة ٢٠ / ٣٩١.

(٤٨) أمالي المفيد: ٢٢، المقدمة، طبعة جماعة المدرسين - قم.

(٤٩) دليل المخطوطات - للسيد أحمد الحسيني - ١ / ١٦١.

(٥٠) أوائل المقالات: ٣٦.

كان قد الحق به في أكثر النسخ المخطوطة، ولعل وحدة الموضوع بين الكتابين - وهو الرد على المعتزلة - هو الذي سبب إلحاقه به.

إذا من هو مؤلف الكتاب؟

لا يمكن أن يكون مؤلف الكتاب هو السيد المرتضى، لتصريحه في بداية الكتاب بسماعه عن الشيخ المفيد، ومجرد إلحاق هذا الكتاب بـ "الفصول المختارة" للسيد الشريف المرتضى، لا يدل على كونه من تأليفه، كما ذكرنا سابقا. ومن ناحية أخرى نجد أن جميع ما في الكتاب هو من كلام الشيخ المفيد وإفاداته، وجميع روايات الكتاب منقولة بسنده. ولذلك نجد أن جملة "الحكايات عن الشيخ المفيد" موجودة في جميع النسخ، في بداية الكتاب أو نهايته.

وهذا لا يصح إلا مع فرض أن يكون الشيخ المفيد هو مؤلف الكتاب، لكن نجد أن السيد الشريف المرتضى يطرح في الأثناء على أستاذه بعض الأسئلة بعنوان "قلت" ثم ينقل الجواب عليها عن شيخه المفيد بعنوان "قال". وفي مثل هذه الحالة لا يمكن أن يكون الكتاب من تأليف يد الشيخ المفيد، وإن كان الكتاب يحتوي على آرائه.

وأظن الحل الأنسب لمشكلة تأليف الكتاب أن نقول: إنه مجموع من إملأه الشيخ المفيد، على السيد المرتضى، وأن السيد استحسنها ووجدها موافقة لمواضيع كتاب "العيون والمحاسن" فألحقها به.

ويدل على ذلك تصريح السيد في بدايته بأنه سمع هذه الحكايات من الشيخ المفيد، فليس السيد إلا راويا لهذا الكتاب عن الشيخ. ويؤكد ذلك أن النسخة المطبوعة مع "الفصول المختارة" تنص بأن تأليف الكتاب كان في زمان حياة الشيخ المفيد حيث يكرر فيه قوله: "قال الشيخ أدام الله علوه" فلاحظ.

نسخ الكتاب.
لهذا الكتاب نسخ كثيرة جدا، نذكر هنا ما وقفنا عليه أو على وصفه في
الفهارس:
١ - النسخة الملحقة بكتاب " الفصول المختارة " (٥١) بعنوان " فصل من
الحكايات ".
وهي من أجود النسخ وأصحها، ونرمز لها في تحقيقنا هذا ب " مط ".
٢ - نسخة السيد النجومي - باختران.
جيدة الخط، كثيرة الغلط، في أولها: " فصل من حكايات الشيخ
المفيد... ".
وهي ملحقة بكتاب " أوائل المقالات " للشيخ المفيد، واعتمدنا على
مصورة منها من مصورات خزانة الأخ الجليل السيد حسين الحسيني الشيرازي دام
علاه.
وجاء وصفها في بعض الفهارس (٥٢) ورمزنا لها ب " ن ".
٣ - نسخة مكتبة الإمام الرضا عليه السلام، في مشهد المقدسة.
في مجموعة برقم ٧٤٥٤، من ص ٧٩ - ٩٠، بعنوان " فصل من حكايات
الشيخ المفيد " ملحقا بكتاب " أوائل المقالات " وقد رمزنا لها " ضا ".
٤ - نسخة مكتبة السيد الرضوي - كاشان.
ملحقة بكتاب " أوائل المقالات " بعنوان " فصل من حكايات الشيخ
المفيد ".
وفي آخره: " تمت الحكايات عن الشيخ... " .

(٥١) لاحظ ص ٢٧٩ - ٢٨٩ من المطبوعة في النجف، سنة...، المطبعة الحيدرية، وأعادته مكتبة
الداوري، قم ١٣٩٦.
(٥٢) دليل المخطوطات - للسيد أحمد الحسيني - ١ / ٢٦١.

وعلى النسخة تملك " محمد باقر بن محمد تقي " وقال المفهرس للمكتبة: إنه يشبه أن يكون خط المجلسي (٥٣).

٥ - نسخة السيد الزنجاني - قم المقدسة.

ملحقة بكتاب " أوائل المقالات " بعنوان: " فصل من حكايات الشيخ... " .

وقال في آخرها:

" قابلت هذه النسخة مع نسخة عتيقة لا تخلو من صحة في المشهد المقدس الرضوي، على ساكنه أفضل الصلوات من الله الغني، ووقع الفراغ من مقابلته أواخر اليوم الرابع عشر من ذي الحجة الحرام من شهر سنة ١٠٨٣ " (٥٤).

٦ - نسخة كاشف الغطاء التي وصفها صاحب الذريعة (٥٥) وهي كما عرفت ملحقة بكتاب أوائل المقالات.

وفي كثرة نسخ هذه " الحكايات " دون أصلها " الفصول المختارة " إشارة إلى نوع من استقلاليتها، أو على الأقل كون موضوعها المتناسق كاشفا عن وحدة ذاتية لها دعت الكتاب والناسخين إلى أن يفصلوها عن أصلها، ويميزوها بالاستقلال.

وهذا بالذات هو الدافع لنا على اختيارها وفصلها عن " الفصول " والعمل فيها بما تقدم له هنا.

محتوى الكتاب:

قد أشرنا إلى أن هذا الكتاب فيه الرد على المعتزلة، وتفصيل الكلام عن

(٥٣) نسخة های خطی، دفتر هفتم (ص ٣٢) کتابخانه مرکزی دانشگاه طهران محمد تقي دانش پژوه - تهران ١٣٥٣ هـ.

(٥٤) آشنائي با چند نسخه خطی، دفتر اول (ص ٢٣١ - ٢٣٢).

(٥٥) الذريعة ٢٠ / ٣٩١.

محتواه:

أن الشيخ ركز في " الحكايات " على إثبات أن المعتزلة بعيدون عن الشيعة في كثير من عقائدهم والتزاماتهم الفكرية وأصول مذهبهم العقائدي، وأن نسبة التشيع إلى الاعتزال وأخذ الأفكار منه منشؤها الخطأ وعدم المعرفة، أو قلة الدين، والغرض الحاقدهم.

فإن كثيرا مما أجمعت عليه المعتزلة، لا تقره الشيعة، كما هو العكس في كثير مما أجمعت عليه الشيعة، ولم تلتزم به المعتزلة، وكثير من الأصول الأساسية لمذهب الاعتزال، مما لا يكون الشخص معتزليا إلا بالالتزام به، لا تعترف به الشيعة.

وأما التقاؤهما في بعض العقائد، كعقيدتي التوحيد والعدل، فهذا لا يبرر اتهام أحدهما بالآخر، فإن هاتين العقيدتين ليستا مميزتين للاعتزال عن غيره، بل المميز للمعتزلة عن غيرهم هو الأصول الخاصة بهم والتي يخالفهم فيها غيرهم. ومن جملة ما يتعرض له الشيخ هو بعض المصطلحات التي طرحها المعتزلة مما لا يرى الشيعة له معنى معقولا، أولا توافقهم على الالتزام بها.

(٧)

عملنا في الكتاب

تحدد عملنا في الكتاب، بعد هذه المقدمة، بما يلي:

١ - التحقيق:

اعتمادا على النسخ المتعددة - التي وصفناها - قمنا باستخلاص النص الموثوق به من بينها.

٢ - التقطيع:

رأينا أن نقطع النص كله إلى (١٠) فقرات، تضم كل فقرة ما يرتبط بموضوع مستقل وحكاية كاملة، وكان الهدف من ذلك تمييز مواضيع الكتاب،

تحديدا لحكاياته المختلفة، كما أن في ذلك تسهيلا للمراجعة والفهرسة.
٣ - الشرح والتعزید:
قمت بشرح بعض المصطلحات الواردة في الكتاب، والآراء الكلامية أو
الفلسفية المذكورة فيه.
كما قمت بتعزید الأقوال المنسوبة، والعقائد المنقولة.
كل ذلك تقريبا للمسافة، وتمهيدا للمقارنة، واختصارا لوقت المراجع
الذي يريد التوسع والإحاطة.
والله جل ذكره هو المسؤول أن يبلغ بهذا العمل رضاه وقبوله، وأطلب منه
مزيد التوفيق لخدمة الحق وأهله، وأن يجعل سعبي وجهدي في العلم والعمل
خالصا لوجهه الكريم.
إنه قريب مجيب الدعاء.
وصلی الله على سيدنا محمد وعلى الأئمة الأطهار من آله.
وكتب
السید محمد رضا الحسيني
قم المقدسة ٨ شهر رمضان ١٤٠٨

الحكايات

[بسم الله الرحمن الرحيم]

قال (السيد) (١) الشريف، أبو القاسم، علي بن الحسين، الموسوي،
(أيده الله) (٢):

سمعت الشيخ أبا عبد الله (أدام الله عزه) (٣) يقول:

[١]

[ثلاثة أمور لا تعقل]

ثلاثة أشياء لا تعقل، وقد اجتهد المتكلمون في تحصيل معانيها من
معتقداتها (٤) بكل حيلة، فلم يظفروا (منهم) (٥) إلا بعبارات يتناقض المعنى فيها (٦)
على مفهوم الكلام:

اتحاد النصرانية [١] (٧).

وكسب النجارية [٢].

وأحوال البهشية [٣].

وقال (الشيخ) (٨): ومن ارتاب بما ذكرناه في هذا الباب، فليتوصل إلى

(١) ما بين القوسين من نسخة " ن " .

(٢) ما بين القوسين من " مط " .

(٣) ما بين القوسين من " مط " .

(٤) في " مط ": معتقدها.

(٥) كلمة " منهم " من " مط "، وفي " ضا ": منها.

(٦) كذا في " ن " و " ضا " لكن في " مط ": تتناقض في المعنى.

(٧) هذه الأرقام بين المعقوفات، هي للتعليقات التي سنوردها بعد تمام المتن.

(٨) كلمة " الشيخ " ليست في " ن " ولا " ضا " .

إيراد معنى - في واحد (٩) منها - معقول، والفرق (١٠) بينها في التناقض والفساد،
ليعلم (١١) أن خلاف ما حكمنا به هو الصواب!
وهيهات!؟

[٢]

[مفاسد القول بالأحوال]

وسمعه يقول: القول بالأحوال [٤] يتضمن من فحش ت الخطأ والتناقض
ما لا يخفى على ذي حجا:

- فمن ذلك: أن الحال في اللغة هي: " ما حال الشيء فيها عن معنى
كان عليه، إما موجود أو معقول "

لا يعرف (١٢) الحال في حقيقة اللسان إلا ما ذكرناه، ومن ادعى غيره،
كان كمن ادعى في التحول والتغير خلاف معقولهما.

ومن زعم أن الله تعالى يحول عن صفاته ويتغير في نفسه فقد كفر به كفرا
ظاهرا (١٣)، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

- ثم العجب ممن ينكر على المشبهة [٥] (قولهم) (١٤): " إن الله تعالى (١٥)
علما به كان عالما، وقدرة بها كان قادرا " [٦]، ويزعم أن ذلك شرك ممن
يعتقده (١٦)!

(٩) في " مط " : معنى واحد.

(١٠) في " ن " : إذا الفرق.

(١١) في " ن " : وليعلم.

(١٢) في " ن " : لا نعرف.

(١٣) في " مط " : فقد كفر بربه ظاهرا.

(١٤) ما بين القوسين من " مط " .

(١٥) في " ن " و " ضا " : عز وجل.

(١٦) في " مط " : من معتقده.

وهو يزعم أن لله (عز وجل) (١٧) حالا، بها كان عالما (١٨)، وبها فارق من ليس بعالم، وأن له حالا بها كان (١٩) قادرا، وبها فارق من ليس بقادر. وكذلك القول في حي، وسميع، وبصير. ويدعي - مع ذلك - أنه موحد! كيف (٢٠) لا يشعر بموضع مناقضة. هذا، وقد نطق القرآن بأن لله علما، فقال عز اسمه (٢١): " أنزله بعلمه " [من الآية (١٦٦) سورة النساء (٤)]. و " ما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه " [من الآية (١١) سورة فاطر (٣٥) و (٤٧) سورة فصلت (٤١)]. و " لا يحيطون بشئ من علمه " [من الآية (٢٥٥) سورة البقرة (٢)].

وأطلق المسلمون القول بأن لله سبحانه قدرة (٢٢). ولم يأت القرآن بأن لله (٢٣) حالا، ولا أطلق ذلك أحد من أهل العلم والإسلام، بل أجمعوا على تخطئة من تلفظ بذلك في الله سبحانه، ولم يسمع من أحد من أهل القبلة، حتى أحدثه أبو هاشم، وتبعه عليه نفر من أهل الاعتزال، خالفوا به الجميع على ما ذكرناه. هذا، وصاحب هذه (٢٤) المقالة يزعم: أن هذه (٢٥) الأحوال مختلفة، ولولا

(١٧) ما بين القوسين من " مط " .

(١٨) في " مط " : كان بها عالما.

(١٩) في " مط " : كان بها.

(٣٠) في " ن " و " ضا " : " بحيث " ، بدل " كيف " .

(٢١) في " ن " و " ضا " : جل اسمه.

(٢٢) في " ن " : أطلق المسلمون أن لله قدرة.

(٢٣) في " مط " : بأن له تعالى.

(٢٤) كلمة " هذه " من " ن " و " ضا " .

(٢٥) كلمة " هذه " من " مط " .

اختلافها ما اختلفت الصفات، ولا تباينت في معانيها المعقولات:
 فإذا قيل له: أفهذه (٢٦) الأحوال، هي الله تعالى (٢٧)، أم غير الله؟
 قال: لا أقول: "إنها هي الله" (٢٨) ولا "هي غيره".
 والقول بأحد هذين المعنيين محال.
 وهو - مع هذا - جهل المشبهة (٢٩) في قولهم: "إن صفات الله، لا هي الله،
 ولا هي غير الله".
 ويعجب منهم وينسبهم (٣٠) بذلك إلى الجنون والهذيان.
 وإذا احتيل (٣١) في الفرق بين الأمرين، قال: إنما جهلت المجبرة في نفيهم
 أن تكون الصفات هي الله (وغير الله) (٣٢)، لأنهم يثبتونها معاني (٣٣) موجودات،
 وأنا لا أثبت الأحوال معاني موجودات.
 ولو علم أنه ازداد مناقضة (٣٤) فيما رام به الفرق، وخرج عن المعقول،
 لأستحيي من ذلك:
 لأن القوم لما (٣٥) أثبتوا الأوصاف التي تختص بالموجود لمعان، أوجبوا
 [وجودها على تحقيق الكلام، لاستحالة إيجاب الصفة المختصة بالموجود] (٣٦)

 (٢٦) في "ن" و"ضا": هذه.
 (٢٧) كلمة "تعالى" في "مط".
 (٢٨) في "مط". لا أقول: "إنها هي هو".
 (٢٩) كذا في "ن"، ولكن في "مط": وهو مع هذا بجهل المعتزلة والمجبرة "وهو خطأ، لأن القول
 المنقول هو للمشبهة الحشوية، لا المعتزلة، فلاحظ التعليقة [٤].
 (٣٠) في "ضا". وتعجب منهم، ونسبهم.
 (٣١) كذا في "ضا" وكان في "مط": "احتفل" والكلمة مهملة من النقط في "ن".
 (٣٢) ما بين القوسين ليس في "ن" ولا "ضا".
 (٣٣) في "ضا": معاني.
 (٣٤) في "مط": أنه قد زاد مناقضته، وفي "ضا": أنه أراد مناقضته.
 (٣٥) كذا في "ن" و"ضا"، وكان في "مط": إنما.
 (٣٦) ما بين المعقوفين ساقط من "ن".

بالمعدوم الذي ليس له وجود، لما يدخل في ذلك من الخلل والفساد. وهذا الرجل لم (٣٧) يتأمل ما اجتناه (٣٨)، فأثبت من الصفات ما لا يصح تعلقه بالمعدوم بحال، وزعم أنه لا وجود لها ولا عدم. فصارت مناقضته (٣٩) بذلك من جهتين، تنضاف إلى مناقضته في الإنكار على أصحاب الصفات [٨]، على (ما ذكرناه و) (٤٠) حكينا. على أن مذهبه ومذهب أبيه [٩]: أن حد " الشئ " (٤١): ما صح العلم به والخبر عنه [١١]. وهو يزعم: أن الأحوال معلومة لله، وهو دائما (٤٢) يخبر عنها، ويدعو إلى اعتقاد القول بصحتها، ثم لا يثبتها أشياء. وهذا ما لا يكاد علم (٤٣) المناقضة فيه يخفى على إنسان قد سمع بشئ من النظر والحجاج (٤٤). وأظن (أن) (٤٥) الذي أحوجه إلى هذه المناقضة، ما سطره المتكلمون، واتفقوا على صوابه من " أن الشئ لا يخلو من الوجود أو (٤٦) العدم " فكره أن يثبت الحال شيئا (٤٧) فتكون موجودة أو معدومة: ومتى كانت موجودة، لزمه - على أصله، وأصولنا جميعا - : أنها لا تخلو من

-
- (٣٧) في " مط ": لا.
(٣٨) كذا في " مط " وفي النسخ: أجنبناه.
(٣٩) في " ن " و " ضا ". مناقضة.
(٤٠) ما بين القوسين لير في " ضا " ولا " ن " وفيهما: حكينا.
(٤١) زاد كلمة " على " في " ن " و " ضا ".
(٤٢) في " ن " و " ضا ": " ذاتي " بدل " دائما ".
(٤٣) في " ن " و " ضا ": " على " بدل " علم ".
(٤٤) في " ن " و " ضا ": سمع من النظر والحجاج شيئا.
(٤٥) كلمة " أن " في " ن " و " ضا ".
(٤٦) كذا في " ن "، وكان في " مط ": " و ".
(٤٧) في " مط ": شيئا ما، وفي " ضا ": فكره أن يثبت شيئا.

القدم أو الحدوث (٤٨).
وليس يمكنه الإخبار عنها بالقدم: فيخرج بذلك عن التوحيد، ويصير به
أسوأ حالا من أصحاب الصفات.
ولا يستجيز القول بأنها محدثة - وهي التي بها لم يزل القديم (تعالى) (٤٩)
مستحقا للصفات - فيكون بذلك مناقضا.
وإن قال: "إنها شيء معدوم" دخل عليه من المناقضة مثل الذي
ذكرناه.

فأنكر لذلك أن تكون الحال شيئا.
وهو لو شعر بما قد جناه (٥٠) على نفسه، بنفي الشيئية عنها - مع اعتقاده
العلم بها وصحة الخبر عنها، وإيجابه كون القديم (تعالى) (٥١) فيما لم يزل مستحقا
لصفات (٥٢) أوجبتها أحوال ليست بشيء، ولا موجودة، ولا معدومة، ولا قديمة،
ولا محدثة [١١] - لما رغب في هذا المقال، ولا تنتقل عنه إلى الحق
والصواب [١٢] (٥٣).

[٣]

[رأي المعتزلة البصريين في متعلق القدرة والإرادة]
قال (٥٤) الشيخ (أدام الله عزه) (٥٥):

(٤٨) في "ضا": من العدم أو الحدوث.
(٤٩) كلمة "تعالى" لم ترد في "ن" ولا "ضا".
(٥٠) في "ن": خباه.
(٥١) كلمة "تعالى" لم ترد في "ن" ولا "ضا".
(٥٢) في "ن" للصفات، وكذا في "ضا" وأضاف: أوجبتها أحوالا.
(٥٣) في "ن" و"ضا": والصفات.
(٥٤) ذكر في "ضا" هنا قوله: "فصل".
(٥٥) في "ن" كلمة "رحمه" فقط بدل ما بين القوسين وفي "ضا": رحمه الله.

زعم البصريون - جميعا - أن القدرة لا يصح تعلقها بالموجود، لأنها إنما (٥٦)
تتعلق بالشئ على سبيل الحدوث، وأوجبوا - لذلك - تقدمها [على] (٥٧) الفعل.
ثم قالوا - مناقضين - : إن الإرادة لا تتعلق بالشئ - أيضا - إلا على سبيل
الحدوث، فلذلك (٥٨) لا يصح أن يراد الماضي ولا القديم.
وهي - مع ذلك - عندهم (٥٩) توجد مع المراد.
فهل تخفى هذه المناقضة على عاقل؟

[٤]

[قول المعتزلة البصريين بالجواهر، كالقول بالهيولي]
وقالوا - بأجمعهم - : إن جواهر العالم (٦٠) وأعراضه لم تكن (٦١) حقائقها بالله
تعالى، (ولا بفاعل البتة) (٦٢)، لأن الجوهر جوهر في العدم، كما هو جوهر في
الوجود، وكذلك العرض [١٣].
ثم قالوا: إن الله خلق الجوهر وأحدث عينه، وأوجده بعد العدم.
ف قيل لهم: ما معنى " خلقه " (وهو قبل أن يخلقه جوهر كما هو حين
خلقه)؟ (٦٣).
قالوا: معنى ذلك " أوجده " .

(٥٦) في " ن " و " ضا " : " اما ان " بدل " إنما " .

(٥٧) زيادة منا يقتضيها المعنى واللفظ.

(٥٨) في " ن " و " ضا " : وكذلك ما.

(٥٩) كلمة " عندهم " لم ترد في " ن " .

(٦٠) في " مط " : العلم.

(٦١) ورد في " ن " و " ضا هنا كلمة " على " .

(٦٢) كذا في " ن " ونسخة من " مط " وفي نسخة أخرى منها: ولا بفاعليته.

(٦٣) ما بين القوسين ليس في " ن " ولا " ضا " .

قيل لهم: (هذه مغالطة و) (٦٤) ما معنى قولكم: " أوجده " وهو قبل الوجود جوهر، كما هو في حال الوجود؟ قالوا: معنى ذلك أنه أحدثه وأخرجه من العدم إلى الوجود. قيل لهم: هذه العبارة مثل الأولتين (٦٥)، ومعناها معناه، فما الفائدة في قولكم (٦٦): " أحدثه، وأخرجه من العدم إلى الوجود "؟ وهو قبل (٦٧) الإحداث والإخراج جوهر، كما هو في حال الإحداث والإخراج؟ فلم يأتوا بمعنى يعقل في جميع ذلك، ولم يزيدوا على العبارات، والانتقال من حالة إلى حالة أخرى، نزوحا (٦٨) من الانقطاع، ولم يفهم عنهم معنى معقول في " الخلق " و " الإحداث " و " الاختراع " (٦٩)، مع مذهبهم في الجواهر والأعراض. وأصحاب برقلس (٧٠) [١٤] ومن دان (١٧) بالهيولي [١٥]، وقدم الطبيعة (٧٢)، أعذر من هؤلاء القوم، إن كان لهم عذر. ولا عذر للجميع فيما ارتكبه من الضلال، لأنهم يقولون: إن الهيولي هو أصل العالم، وإنه لم يزل قديما، وإن الله تعالى محدث له (٧٣) كما يحدث الصائغ (٧٤) من السبيكة خاتما، والناسج من الغزل ثوبا، والنجار (٧٥) من الشجرة

-
- (٦٤) ما بين القوسين ليس في " ن " ولا " ضا " .
(٦٥) في " مط " : الأولين.
(٦٦) في " ضا " : الفائدة من قولك.
(٦٧) في " ن " : من قبيل، وفي " ضا " : من قبل.
(٦٨) في " ن " : تروحا، وفي " ضا " : بروحا.
(٦٩) كلمة " والاختراع " لم ترد في " ن " ولا " ضا " .
(٧٠) كذا الصواب، وفي " مط " : ابرقلس، وفي " ن " : يوفلس، وفي " ضا " : بونلس، وراجع ترجمته في التعليق [١٤].
(٧١) في " ن " و " ضا " بدل " ومن دان " جاء: وقروان والقول.
(٧٢) في " ن " : الطينة.
(٧٣) كلمة " له " ليست في " ن " ولا " ضا " .
(٧٤) في " ن " : الصانع.
(٧٥) في " مط " : والناجر.

لوحا، فأضافوا إلى الصانع الأعيان، لصنعه (٧٦) ما أحدث فيها من التغيرات (٧٧).
والبصريون من المعتزلة، ومن وافقهم فيما ذكرناه، أضافوا إلى الفاعل
الجواهر والأعراض، ولم يحصلوا في باب الإضافة معنى يتعلق به.
ومن تأمل (قول أصحاب هذا الفريق علم: أنه) (٧٨) قول أصحاب
الهيولى، في معنى قدم أصل العالم بعينه، وإن فارق أهله في العبارة التي يلحقها
الخلل، ويسلم أولئك منه ومن المناقضات، لكشفهم القناع، ومحمجة (٧٩) هؤلاء
للتموهيات.

[٥]

[مفاسد القول بالوعيد]

قال الشيخ (أدام الله عزه) (٨٠): وقول جميع المعتزلة في الوعيد [١٦]
تجويز (٨١) لله تعالى، وتظليم له، وتكذيب لأخباره، لأنهم يزعمون أن من
أطاع الله (عز وجل) (٨٢) ألف سنة، ثم قارف (٨٣) ذنبا محرما له، مسوفا (٨٤)
للتوبة

منه، فمات على ذلك، لم يثبه على شئ من طاعاته، وأبطل جمع أعماله، وخلده
بذنبه في نار جهنم أبدا، لا يخرج منه برحمة منه، ولا بشفاعة مخلوق فيه.
وأبو هاشم منم خاصة يقول: إن الله تعالى يخلد في عذابه من لم يترك شيئا

(٧٦) في " ن " : لصنعة، وفي " ضا " : لصنعته.

(٧٧) في " ن " و " ضا " : ما شاكلها من التغيرات.

(٧٨) ما بين القوسين ليس في " ن " وسقطت من " ضا " كلمة: أصحاب.

(٧٩) في " ن " : ومحمجة، وفي " ضا " : ومحمجة.

(٨٠) ما بين القوسين ليس في " ن " ولا " ضا " .

(٨١) في " ن " : تجويز.

(٨٢) ليس في " ن " .

(٨٣) في " ن " : فارق.

(٨٤) في " ن " : مسوفا.

من طاعته، ولا ارتكب شيئا من خلافه، ولا فعل قبيحا نهاه عنه، لأنه زعم وقتنا من الأوقات لم يفعل ما وجب عليه، ولا خرج عن الواجب باختيار له (٨٥) ولا بفعل يضاده (٨٦).

هذا، والله تعالى يقول: " ولا نضيع (٨٧) أجر المحسنين " (٨٨) [الآية (٥٦) سورة يوسف (١٢)].

ويقول: " إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا " [الآية (٣٥) سورة الكهف (١٨)].

ويقول: " فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره " (٨٩) [الآية (٧ و ٨) من سورة الزلزلة (٩٩)].

ويقول: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها " [الآية (١٦٠) سورة الأنعام (٦)].

ويقول: " إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين " [الآية (١١٤) سورة هود (١١)].

[٦]

[مخالفات عديدة للمعتزلة]

هذا، وهم بأجمعهم:

- مبطلون للشفاعة (٩٠) [١٧].

(٨٥) في " ن " و " ضا ": باختياره وله.

(٨٦) في " ضا ": ولا يعقل تضاده.

(٨٧) في " ضا ": " إن الله لا يضيع... "

(٨٨) هذه الآية لم ترد في " مط ".

(٨٩) ما بين القوسين لم يرد في " مط ".

(٩٠) في " ن ": يبطلون الشفاعة.

- وقد أجمعت الأمة عليها.
- ويدفعون نزول الملائكة على أهل القبور [١٨].
 - ولا خلاف بين المسلمين في ذلك.
 - ويستهزؤون بمن أثبت عذاب القبر [١٩].
 - وكافة أهل الملة عليه.
 - وينكرون خلق الجنة والنار، الآن [٢٠].
 - والمسلمون - بأجمعهم - على إثباته.
 - وجمهورهم يبطل المعراج، ويزعمون أن ذلك كان مناما (٩١) من جملة المنامات [٢١].
 - ومشايخهم يجحدون انشقاق القمر، في معجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم [٢٢].
 - وكثير منهم ينكر (٩٢) نطق الذراع [٢٣].
 - وشيخهم "عباد" [٢٤] يدفع الإعجاز في القرآن [٢٥].
 - وسائرهم - إلا من شذ منهم - يزعم: أن طريق المعجزات التي للنبي صلى الله عليه وآله وسلم - سوى القرآن - أخبار الآحاد [٢٦]، ليطرق (٩٣) بذلك إلى إنكارها، والظعن في الاحتجاج بها على الكفار.
 - وأما قولهم في الأنبياء عليهم السلام، فإنهم يصفونهم بالمعاصي، والسهو، والنسيان، والخطأ، والزلل في الرأي [٢٧].
 - ويقولون: إن الإمام الذي يخلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد يكون إماما لجميع أهل الإسلام، وإن كان زنديقا كافرا بالله العظيم في الباطن،

(١١) كذا في "ن" وفي "مط": أن ذلك منام.

(٩٢) في "ن": ينكرون.

(٩٣) في "مط": يتطرق بذلك إنكارها.

جاهلا بكثير من علم الدين في الظاهر (٩٤) مجوزا عليه السهو، والنسيان، وتعتمد (٩٥)

الضلال وإظهار الكفر والارتداد [٢٨].

ومع هذا، فإن الأمة - التي تحتاج إليه عندهم، ولا تستغني عنه في وقت من الأوقات - أشرف من الأنبياء كلهم في صفات الكمال، لأنها معصومة من الصغائر والكبائر، والسهو والغفلة، والغلط، عالمة بجميع الأحكام، لا يجوز اجتماعها على شيء من الضلال، ولا يسوغ لأحد مخالفتها فيما اتفقت عليه، وإن كان من جهة الرأي (٩٦) [٢٩].

وهذه الأقوال كلها ظاهرة الاختلال (٩٧) بينة التناقض والفساد، مخالفة لأدلة العقول، ومقتضى السنة والكتاب.

والله نسأل العصمة مما يسخطه، والتوفيق لمرضاته، وإياه نستهدي إلى سبيل الرشاد.

[٧]

[اتهام الشيعة الإمامية بعدم المناظرة]

ومن الحكايات (أيضا عنه) (٩٨):

قلت للشيخ (أبي عبد الله، أدام الله عزه) (٩٩): إن المعتزلة والحشوية [٣٠] يزعمون: أن الذي نستعمله من المناظرة شيء يخالف أصول الإمامية، ويخرج عن إجماعهم، لأن القوم لا يرون المناظرة دينا (١٠٠) وينهون عنها، ويروون عن أئمتهم

(٩٤) كلمة " في الظاهر " لم ترد في " ن " .

(٩٥) في " ن " و " ضا " : ويعتمد.

(٩٦) كلمة " الرأي " ساقطة من " ن " وكذلك في " ضا " ، إلا أن فيه: " من جهته " .

(٩٧) في " مط " : الاختلاف.

(٩٨) ما بين القوسين من " ن " و " ضا " .

(٩٩) ما بين القوسين من " مط " .

(١٠٠) أضاف في " ضا " كلمة: " إلا " هنا.

عليهم السلام تبديع فاعلمها، وذم مستعملها.
فهل معك رواية عن أهل البيت عليهم السلام في صحتها، أو (١٠١) تعتمد
على حجج العقول، ولا تلتفت إلى ما (١٠٢) خالفها، وإن كان عليه إجماع
العصابة!؟

فقال: قد أخطأت المعتزلة والحشوية، فيما ادعوه علينا من خلاف جماعة
أهل مذهبنا، في استعمال المناظرة.

وأخطأ من ادعى ذلك أيضا من الإمامية وتجاهل.

لأن فقهاء الإمامية، ورؤساءهم في علم الدين، كانوا يستعلمون المناظرة
ويدينون بصحتها، وتلقى ذلك عنهم الخلف ودانوا به [٣١].

وقد أشبعت القول في هذا الباب (وذكرت أسماء المعروفين بالنظر
وكتبهم ومدائح الأئمة لهم) (١٠٣) في كتابي "الكامل في علوم الدين" وكتاب
"الأركان في دعائم الدين".

وأنا أروي لك - في هذا الوقت - حديثا من (١٠٤) جملة ما أوردت في
ذلك (١٠٥).

أخبرني أبو الحسن، أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن
سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن مولى آل
يقطين، عن أبي جعفر محمد بن النعمان، عن أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد
عليه السلام،

قال: قال لي: خاصموهم، وبينوا لهم الهدى الذي أنتم عليه، (وبينوا لهم

(١٠١) في " مط ": أم.

(١٠٢) في " مط ": من.

(١٠٣) ما بين القوسين لم يرد في " ن " ولا " ضا " .

(١٠٤) لم يرد من قوله: " هذا الباب " إلى هنا في " ضا " .

(١٠٥) زاد في " مط ": إن شاء الله.

ضلالهم) (١٠٦) وباهلهم في علي عليه السلام [٣٢].
[٨]

[اتهام المعتزلة لأسلافنا بالتشبيه، وخاصة هشام]

قلت: فإني لا أزال أسمع المعتزلة يدعون علي أسلافنا (١٠٧): أنهم كانوا
- كلهم - مشبهة، وأسمع المشبهة من العامة (١٠٨) يقولون مثل ذلك، وأرى جماعة
من أصحاب الحديث من الإمامية يطبقونهم على هذه الحكاية، ويقولون: إن نفي
التشبيه إنما أخذناه من المعتزلة!

فأحب (١٠٩) أن تروي لي حديثا يبطل ذلك.

فقال: هذه الدعوى كالأولى، ولم يكن في سلفنا رحمهم الله من يدين
بالتشبيه من طريق المعنى [٣٣].

وإنما خالف هشام وأصحابه جماعة أصحاب أبي عبد الله عليه السلام بقوله
في الجسم، فزعم أن الله تعالى (جسم لا كأجسام) (١١٠).
وقد روي أنه رجع (عن هذا القول بعد ذلك).

وقد اختلفت الحكايات (١١١) عنه، ولم يصح منها إلا ما ذكرت [٣٤].
وأما الرد على هشام، والقول بنفي التشبيه، فهو أكثر من أن يحصى من
الرواية عن آل محمد عليهم السلام.

أخبرني أبو القاسم، جعفر بن محمد بن قولويه (رحمه الله) (١١٢)، عن محمد بن

(١٠٦) ما بين القوسين ليس في " ن " .

(١٠٧) في " ن " و " و " ضا " : أسلافكم .

(١٠٨) في " ن " و " و " ضا " : من العالم .

(١٠٩) في " ن " : فأوجب .

(١١٠) في " ن " و " و " ضا " : جسم ليس كأجسام .

(١١١) ما بين القوسين ساقط من " ن " و " و " ضا " .

(١١٢) الترحم لم يرد في " ن " .

يعقوب [٣٥]، عن محمد بن (١١٣) أبي عبد الله، عن محمد بن إسماعيل.
عن الحسين بن الحسن، عن بكر بن صالح.
والحسن (١١٤) بن سعيد، عن عبد الله بن المغيرة.
عن محمد بن زياد، قال: سمعت يونس بن ظبيان، يقول: دخلت على
أبي عبد الله عليه السلام، فقلت له: إن هشام بن الحكم يقول في الله عز وجل قولاً
عظيماً، إلا أنني أختصر لك منه حرفاً (١١٥).
يزعم أن الله سبحانه "جسم لا كأجسام" (١١٦)، لأن الأشياء شيئان:
جسم، وفعل الجسم، فلا يجوز أن يكون الصانع (١١٧) بمعنى الفعل، ويجب أن
يكون بمعنى الفاعل.
فقال أبو عبد الله عليه السلام: يا ويحه، أما علم أن الجسم محدود، متناه،
محتمل للزيادة (١١٨) والنقصان، وما احتمل ذلك كان مخلوقاً.
(فلو كان الله تعالى جسماً، لم يكن بين الخالق) (١١٩) والمخلوق فرق [٣٦].
فهذا قول أبي عبد الله عليه السلام، وحجته على هشام فيما اعتل به من
المقال (١٢٠).
فكيف نكون قد أخذنا ذلك (١٢١) عن المعتزلة؟
لولا قلة الدين!؟

(١١٣) زاد في "ن" هنا: أحمد بن.
(١١٤) كذا في "ن" و"و" ضا" وفي سائر النسخ: "الحسين"، ولاحظ التعليقة [٣٥] حول سند الحديث.
(١١٥) في "ن" و"و" ضا": أحرفاً.
(١١٦) كلمة "لا كأجسام" لم ترد في "ن" ولا "ضا" هنا.
(١١٧) في "ن" و"و" ضا": التابع.
(١١٨) في "ن": متحمل الزيادة.
(١١٩) ما بين القوسين لم يرد في "ن" ولا "ضا".
(١٢٠) في "ن" و"و" ضا": اعتل فيه لمقاله.
(١٢١) في "ن": أخذناه.

[٩]

[اتهمهم للشيعة بالجبر والرؤية]

قلت: فإنهم يدعون (١٢٢): أن الجماعة كانت تدين بالجبر، والقول بالرؤية، حتى نقل عن جماعة من المتأخرين، منهم المعتزلة، ذلك (١٢٣). فهل معنا رواية بخلاف ما ادعوه!؟

فقال: هذا - أيضا - (تحرص علينا) (١٢٤) كالأول.

ما دان (أحد من) (١٢٥) أصحابنا قط (١٢٦) بالجبر، إلا أن يكون عاميا لا يعرف تأويل الأخبار، أو شاذًا عن جماعة الفقهاء والنظار [٣٧]. والرواية في العدل، ونفي الرؤية، عن آل محمد عليهم السلام، أكثر من أن يقع عليها الاحصاء.

أخبرني أبو محمد، سهل بن أحمد الديباجي، قال: حدثنا أبو محمد، قاسم بن جعفر بن يحيى المصري (١٢٧) قال: حدثنا (١٢٨) أبو يوسف، يعقوب بن علي (١٢٩)، عن

أبيه، عن حجاج بن عبد الله (١٣٠)، قال: (سمعت أبي يقول:) (١٣١) سمعت جعفر بن محمد عليه السلام - وكان أفضل من رأيت من الشرفاء (١٣٢) والعلماء

(١٢٢) في " ن " و " ضا " : يزعمون.

(١٢٣) في " ن " و " مط " : عن ذلك، وفي " ضا " : عنا ذلك.

(١٢٤) ما بين القوسين من " ن " .

(١٢٥) ما بين القوسين من " ن " .

(١٢٦) كلمة " قط " من " مط " .

(١٢٧) في " ن " : " البصري " بدل " المصري " .

(١٢٨) في " ن " : حدثني .

(١٢٩) " بن علي " لم ترد في " ن " .

(١٣٠) في " ن " : عبدا لله .

(١٣١) ما بين القوسين ليس في " ن " ولا " ضا " .

(١٣٢) في " ن " و " ضا " : " من البشر " بدل " من الشرفاء " .

وأهل الفضل - وقد سئل عن " أفعال العباد "؟
فقال: كل ما وعد الله، وتوعد (١٣٣) عليه، فهو من أفعال العباد [٣٨].
وقال: حدثني أبي، عن أبيه، عن الحسين (١٣٤) عليه السلام، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض كلامه: إنما هي أعمالكم ترد
إليكم (١٣٥)، فمن وجد خيرا، فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن (١٣٦)
إلا
نفسه [٣٩].

فأما نفي الرؤية عن الله عز وجل بالأبصار، فعليه إجماع الفقهاء (١٣٧)
والمتكلمين من العصابة كافة [٤٠]، إلا ما حكى عن هشام في خلافه.
والحجج عليه مأثورة (١٣٨) عن الصادقين عليهم (١٣٩) السلام.
فمن ذلك حديث أحمد بن إسحاق وقد كتب (١٤٠) إلى أبي الحسن الثالث
عليه السلام، يسأله (١٤١) عن الرؤية؟
فكتب جوابه: ليس تجوز الرؤية ما لم يكن بين الرائي والمرئي هواء ينفذه
البصر، فمتى انقطع الهواء، وعدم الضياء، لم تصح الرؤية.
وفي وجوب اتصال الضياء بين الرائي والمرئي، وجوب الأشباه (١٤٢)، والله
يتعالى عن الأشباه (١٤٣)، فثبت أنه سبحانه لا تجوز عليه الرؤية بالأبصار [٤١].

-
- (١٣٣) في " ن " : وتوعد.
(١٣٤) في " ن " : " علي بن الحسين " بدل " عن الحسين " .
(١٣٥) في " ن " و " ضا " : نرد عليكم.
(١٣٦) في " ن " و " ضا " : فلا يلوم.
(١٣٧) كلمة " الفقهاء " لم ترد في " ن " .
(١٣٨) في " ن " : ما ترويه.
(١٣٩) في " مط " : عليهما.
(١٤٠) في " ن " و " ضا " : قال: كتبت.
(١٤١) في " ن " و " ضا " : أسأله.
(١٤٢) في " ن " و " ضا " : الاشتباه.
(١٤٣) في " ن " و " ضا " : الاشتباه.

فهذا قول أبي الحسن عليه السلام وحجته في نفي الرؤية، وعليها اعتمد جميع (١٤٤) من نفي الرؤية من المتكلمين.
وكذلك الخبر المروي عن الرضا عليه السلام [٤٢].
وثبوته مع نظائره في كتابي المقدم ذكرهما، يغني عن إيراده في هذا المكان.
[١٠]

[أحاديث الوصية بالورع والعمل والشكر]

فصل من الحديث والحكايات عنه (١٤٥).

١ - أخبرني الشيخ أبو عبد الله (أدام الله عزة) (١٤٦)، قال: أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن بن (١٤٧) الوليد، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن بعض أصحابه، عن خيثمة، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام.
قال: دخلت عليه أودعه، وأنا أريد الشخوص عن (١٤٨) المدينة.
فقال: أبلغ موالينا السلام، وأوصهم بتقوى الله، والعمل الصالح، وأن يعود صحيحهم مريضهم، وليعد غنيهم على فقيرهم، وأن يشهد حيهم جنازة ميتهم، وأن يتلاقوا (١٤٩) في بيوتهم، وأن يتفاوضوا (١٥٠) علم الدين، فإن في ذلك حياة لأمرنا، رحم الله عبداً أحيا أمرنا.

(١٤٤) في "ن" و"و" ضا": كل.

(١٤٥) في "ن" و"و" ضا": من الحديث عنه والحكايات.

(١٤٦) ما بين القوسين من "مط".

(١٤٧) كلمة "بن" لم ترد في "مط".

(١٤٨) في "مط": إلي، وكذلك في المستطرفات ١ / ١٩٢.

(١٤٩) في "مط": وأن يلاقوا.

(١٥٠) في "مط": وليتفاوضوا.

وأعلمهم - يا خيثمة - أنا لا نغني (١٥١) عمهم من الله شيئاً إلا بالعمل (١٥٢) الصالح، فإن ولايتنا لا تنال إلا بالورع، وأن أشد الناس عذاباً يوم القيامة من وصف عدلاً، ثم خالفه إلى غيره (١٥٣) [٤٣].

٢ - (أخبرني الشيخ أبو عبد الله أدام الله عزه، قال. أخبرني) (١٥٤) أبو الحسن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن كثير بن علقمة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أوصني.

فقال: أوصيك بتقوى الله، والورع، والعبادة، وطول السجود، وأداء الأمانة، وصدق الحديث، وحسن الجوار، فبهذا جاءنا محمد صلى الله عليه وآله. صلوا (١٥٥) عشائركم، وعودوا مرضاكم، واحضروا جنازتهم (١٥٦) وكونوا لنا زينا، ولا تكونوا علينا (١٥٧) شينا، حببونا إلى الناس، ولا تبغضونا إليهم، جروا إلينا كل مودة، وادفعوا عنا كل قبيح (١٥٨).
فما قيل فينا من خير فنحن أهلها، وما قيل فينا من شر فوالله ما نحن كذلك.

لنا حق في كتاب الله، وقرابة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وولادة طيبة.
فهكذا قولوا [٤٤].

(١٥١) في " مط ": أنه لا يغني.

(١٥٢) في " مط ": العمل، وكذلك المستطرفات: ١٦٣.

(١٥٣) في " ن ": لغيره.

(١٥٤) بدل ما بين القوسين في " ن " و " ضا ": قال الشيخ وأخبرني.

(١٥٥) زاد (مط) هنا: في، وكذا في نسخة من المستطرفات: ١٦٣.

(١٥٦) في " مط ": جنازكم.

(١٥٧) في " مط ": لنا.

(١٥٨) في " مط ": كل شر، وكذا المستطرفات: ٢ - ١٦٣.

٣ - وبهذا الإسناد: عن الحلبي، عن حميد بن المثنى، عن يزيد بن خليفة، قال: قال لنا أبو عبد الله عليه السلام - ونحن عنده -:
نظرتم - والله - حيث نظر الله، واخترتم من اختار الله، أخذ الناس يميناً وشمالاً، وقصدتم قصد محمد صلى الله عليه وآله وسلم.
أنتم - والله - على المحجة البيضاء، فأعينوا على ذلك بورع واجتهاد (١٥٩).
فلما أردنا أن نخرج (من عنده) (١٦٠) قال: ما على أحدكم إذا عرفه الله بهذا الأمر (١٦١) أن لا يعرفه الناس به.
إنه من عمل للناس، كان ثوابه على الناس، ومن عمل لله، كان ثوابه على الله تعالى [٤٥].

٤ - وقال: قال الحسن (بن علي) (١٦٢) عليه السلام لرجل: يا هذا لا تجاهد الطلب جهاد المغالب، ولا تتكل على القدر اتكال المستسلم، فإن ابتغاء الفضل من السنة، والإجمال في الطلب من العفة (١٦٣)، وليست العفة بدافعة رزقا، ولا الحرص بجالب فضلا، فإن الرزق مقسوم، والأجل موقوف (١٦٤)، واستعمال الحرص يورث المأثم [٤٦].
٥ - قال: وأتى رجل أبا عبد الله عليه السلام فقال: يا بن رسول الله، أوصني. فقال له: لا يفقدك الله (١٦٥) حيث أمرك، ولا يراك (١٦٦) حيث نهاك. فقال له: زدني.

(١٥٩) كلمة " واجتهاد " من " ن " و " ضا " .

(١٦٠) " من عنده " من " ن " .

(١٦١) كلمة " الأمر " ليست في " ن " .

(١٦٢) قوله: " بن علي " لم يرد في " ن " .

(١٦٣) في " ضا ": " الفقه " بدل العفة "، هنا وفيما يلي وفيه: " وليس الفقه " .

(١٦٤) في " ن " : " موقوف، وكذلك في بشارة المصطفى: ٢٢٢ .

(١٦٥) زاد في " ن " هنا كلمة " من " .

(١٦٦) زاد في " ن " هنا كلمة " من " .

- فقال: لا أجد مزيدا (١٦٧) [٤٧].
- ٦ - قال: وقال الباقر عليه السلام: ما أنعم الله على عبد نعمة فشكرها بقلبه، إلا استوجب المزيد (١٦٨) قبل أن يظهر شكره على لسانه [٤٨].
- ٧ - قال: وقال أبو عبد الله عليه السلام في أدبه لأصحابه: من قصرت يده عن المكافأة (١٦٩) فليطل لسانه بالشكر [٤٩].
- ٨ - قال: وقال عليه السلام: من حق الشكر لله على نعمه (١٧٠) أن يشكر من أجرى تلك النعمة على يده [٥٠].
- ٩ - قال: وقال سلمان رحمة الله عليه (١٧١) أوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه وآله بسبع، لا أدعهن على حال (١٧٢):
 أن أنظر إلى من هو دوني.
 ولا أنظر إلى من هو فوقي.
 وأن أحب الفقراء وأدنو منهم.
 وأن أقول (١٧٣) الحق وإن كان مرا.
 وأن أصل رحمي، وإن كانت مدبرة.
 وأن لا أسأل الناس شيئا.
 وأوصاني: أن أكثر من قول " لا حول ولا قوة إلا بالله " فإنها كنز من كنوز الجنة [٥١].
- ١٠ - قال: وقال أبو عبد الله عليه السلام:

(١٦٧) كلمة " مزيدا " من " ن " .
 (١٦٨) زاد في " مط " هنا كلمة " بها " .
 (١٦٩) في " مط ": بالمكافأة.
 (١٧٠) في " مط ": " تعالى " ، بدل " على نعمه " .
 (١٧١) في " ط ": رضي الله عنه.
 (١٧٢) في " مط ": على كل حال.
 (١٧٣) في " ن " و " ضا ": وأرى قول.

قال رجل لأبي (١٧٤): من أعظم الناس في الدنيا قدرا؟
فقال: من لم تجعل الدنيا لنفسه في نفسه خطرا (١٧٥) [٥٢].
١١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:
ثلاثة من مكارم الأخلاق: إعطاء من حرمك، وصلة من قطعك،
والعفو عن ظلمك [٥٣].

١٢ - أخبرني الشيخ أبو عبد الله، قال: أخبرني (١٧٦) أبو الحسن أحمد بن
محمد بن الحسن، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن
يونس بن عبد الرحمن، عن صفوان (١٧٧) عن منصور بن حازم (١٧٨)، عن أبي
حمزة

الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاث منجيات، وثلاث مهلكات:
فأما المنجيات: فخوف الله في السر والعلانية، والعدل في الغضب
والرضا، والتصدق في الغنى والفقير.
وأما المهلكات: فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه
[٥٤].

[انتهى الكتاب]

(١٧٤) كتب في " ن " هنا كلمة " صلوات ".
(١٧٥) في " ن " و " ضا ": من لم يجعل الدنيا خطرا.
(١٧٦) في " ن ". قال الشيخ المفيد: أخبرني.
(١٧٧) " صفوان " سقط من " ضا ".
(١٧٨) في " ن ": منصور بن أبي حازم.

[نهايات النسخ]

جاء في نهاية نسخة " ن " هكذا:

تمت الحكايات عن الشيخ أبي عبد الله المفيد قدس الله روحه ونور ضريحه، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد النبي، وآله الطاهرين وسلم كثيرا كثيرا، برحمتك يا أرحم الراحمين.

وفي نهاية نسخة " ضا " هكذا:

تمت الحكايات عن الشيخ أبي عبد الله المفيد قدس الله روحه. كتبه العبد الفقير، عبد العزيز نجل المرحوم سعيد النجار، في سنة الألف والمائتين وثمانين من هجرة سيد الأولين والآخرين وصلى الله على أولاده الطاهرين.

ولقد فرغت عن تنسيخ [كذا] هذه النسخة الشريفة في خمس ليال بقين من شعبان، سنة ألف وثلاثمائة واثنين وخمسين من الهجرة.

في مشهد مولاي أمير المؤمنين عليه السلام.

وأنا العبد محمد بن حسين بن زين العابدين الأرومية عفى الله عن جرائمهما إن شاء الله تعالى (١٣٥٢).

التعليقات

[١]

" اتحاد النصرانية " هو قول النصارى باتحاد الأقانيم الثلاثة: الأب، والابن، والروح القدس.
وقد اتفقوا على هذا، واختلفوا في كيفيته هل هو من جهة الذات، أو من جهة المشيئة.

ولاحظ بعض توجيهاته في تليس إبليس - لابن الجوزي - : ٧١، ومذاهب الإسلاميين - للبدوي - ١ / ٦ - ٤٤٨، وانظر للرد عليهم: الهدى إلى دين المصطفى ٢ / ٢٥٦ و ٢٨٠ و ٢٨٥ - ٢٨٨ وكشف المراد - للعلامة، طبعة جماعة المدرسين :-

٣ - ٢٩٤، وشرح الأصول الخمسة - للقاضي عبد الجبار المعتزلي - : ٥ - ٢٩٨.

[٢]

" النجارية " هم أتباع الحسين بن محمد النجار (ت ٢٣٠) فرقة من المعتزلة، ويقال لهم: " الحسينية " أيضا.
ونظرية " الكسب " التزمها القائلون بأن الله خالق أفعال العباد كلها، وأثبتوا تأثيرا فيها للعبد بقدرة حادثة، وسموه " كسبا "، وقرر بعض الأشاعرة هذه النظرية أيضا مثل أبي الحسن الأشعري، وأبي بكر الباقلاني، كما رده بعض المعتزلة كالقاضي عبد الجبار.

أنظر احتمالات الكسب والرد عليه في " نهج الحق " للعلامة: ١٢٥ - ١٢٩ وكشف المراد: ٣٠٨، والشيعية بين الأشاعرة والمعتزلة: ٢٠٦، ومذاهب الإسلاميين ١ / ٦١٦ - ٦١٨ وفي ص ٤٥٦ - ٤٦٢ الرد عليهم من القاضي عبد الجبار.

وانظر عن النجارية وآرائها: الملل والنحل ١ / ٨٨ - ٨٩.

[٣] " البهشمية " فرقة من المعتزلة منسوبة إلى أبي هاشم، عبد السلام بن - محمد الجبائي، ولد ٢٤٧ ومات ٣٢١، لاحظ ترجمته في تاريخ بغداد ١١ / ٥٥ رقم ٥٧٣٥، ووفيات الأعيان - لابن خلكان - ٣ / ١٨٣ رقم ٣٨٣.
وعن مذهب " البهشمية " راجع الملل والنحل - للشهرستاني - ١ / ٧٨.
وسيتحدث الشيخ المفيد عن " الأحوال " بتفصيل في الفقرة التالية [٢] فراجع مصادر البحث عنها. في التعليقة التالية.

[٤]

القول ب " الحال " يعني الالتزام بأن صفات الباري، ليست هي الذات ولا أشياء تقوم بالذات، بل هي غير الذات منفصلة عنها وسمها " أحوالا ".
وقالت الشيعة الإمامية بأن صفات الباري هي معان معقولة فقط وليس لها مصداق غير الذات، ولم يتصوروا معنى للأحوال، لاحظ أوائل المقالات: ص ٦١.
كما أن " الأشاعرة " لم يوافقوا على " الأحوال " بل التزموا بالصفات باعتبارها أمورا منفصلة عن الذات قائمة به، فلذا سموها بالصفات، لاحظ التعليقة [٨] التالية.
وللتفصيل عن الأحوال والرد عليها لاحظ: كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، للعلامة الحلبي، المقصد ١ الفصل ١ المسألة ١٢ في نفي الحال ص ٣٥ - ٣٧، والمقالة ١٣ ص ٣٧ - ٣٩، والمقصد ٣ الفصل ٢ المسألة ١٩ ص ٢٩٦؟
والملل والنحل ١ / ٨٢ - ٨٣، ومذاهب الإسلاميين ١ / ٣٤٢ - ٣٦٤، وقد قال الجويني
إمام الحرمين، وهو من كبار الأشاعرة ب " الأحوال " وهو أول أشعري يقول بها،
أنظر: مذاهب الإسلاميين ١ / ٧٣٠ - ٧٣٢.

[٥]

هم " السلفية " من العامة، وقد تحدثنا عن التشبيه في بحث مستقل عن " هشام بن الحكم "، ولاحظ ما يلي في الفقرة [٨].

[٦]

وهذه عقيدة " الصفاتية " وسيأتي ذكرهم في التعليقة [٨].

[٧]

" المجبرة " هم أكثر العامة القائلين بأن أفعال العباد كلها مخلوقة لله تعالى.

[٨]

" أصحاب الصفات " هم " الصفاتية " القائلون بأن لله تعالى صفات أزلية، وهي صفات خبرية، ولما كان " المعتزلة " ينفون الصفات، و " السلف " يثبتونها، سمي السلف " صفاتية "، و"المعتزلة " معطلة "... فبالغ بعض السلف في إثبات الصفات إلى حد " التشبيه " بصفات المحدثات [كذا قال الشهرستاني] وأضاف: انحاز " الأشعري " إلى هذه الطائفة، فأيد مقالتهم بمناهج كلامية وصار ذلك مذهباً لأهل السنة والجماعة، وانتقلت سمة " الصفاتية " إلى " الأشعرية "، ولما كانت " المشبهة " و " الكرامية " من مثبتتي الصفات عددناهم فرقتين من جملة " الصفاتية ". الملل والنحل ١ / ٩٢ - ٩٣، وانظر: ص ٩٤ - ٩٥. وللتفصيل في القول بالصفات وأنها قائمة بالذات راجع: مذاهب الإسلاميين ١ / ٥٤٥ - ٥٤٨. وهذا القول يعارض القول بالأحوال، كما عرفنا في التعليقة [٤]، وقد رد العلامة الحلبي هذا القول في نهج الحق: ٦٤ - ٦٥.

وقد رد ابن حزم على أهل الصفات ردا حازما شديدا فقال: هذا كفر مجرد، ونصرانية محضة، مع أنها دعوى ساقطة بلا دليل أصلا، وما قال بهذا قط من أهل الإسلام قبل هذه الفرقة المحدثثة بعد الثلاث مائة عام [يعني الأشاعرة] فهو خروج عن الإسلام وترك للإجماع المتفق.

ثم قال: وما كنا نصدق أن من ينتمي إلى الإسلام يأتي بهذا، لولا أنا شاهدناهم وناظرناهم ورأينا ذلك صراحا في كتبهم، ككتاب السمناني قاضي الموصل في عصرنا هذا وهو من أكابرهم، وفي كتاب المجالس للأشعري، وكتب أخرى. الفصل ٢ / ١٣٥ وانظر قبله وبعده.

[٩]

" أبوه " هو محمد بن عبد الوهاب أبو علي الجبائي، ولد ٢٣٥ ومات ٢٩٥، وهو صاحب مذهب " الجبائية " ترجمة في وفيات الأعيان ٤ / ٧ - ٢٦٩ رقم ٦٠٧ اقرأ عن مذهبه وآثاره: الملل والنحل ١ / ٧٨، ومذاهب الإسلاميين ١ / ٢٨٠ وبعد ها.

[١٠]

" حد الشيء " نقل هذا الحد عن الجبائي في مقالات الإسلاميين ١ / ١٨١، وذكره الجرجاني تعريفا لغويا في التعريفات: ٥٧. وقرأ عن رأي الجبائي في الشيء: مذاهب الإسلاميين ١ / ٣٠٩ و ٣٢٣.

[١١]

أنظر ما يشبه هذه الجملة في: الملل والنحل - للشهرستاني - ١ / ٨٢.

[١٢]

أنظر عن رأي الشيعة الإمامية في الصفات: أوائل المقالات: ٥٥ - ٥٦.

[١٣]

" قدم الجوهر والعرض " نسب ابن الجوزي ذلك إلى أبي علي وابنه أبي هاشم الجبائيين ومن تابعهما من البصريين [المعتزلة] في تلبيس إبليس: ٨٠. ونقل نحوه عن الجبائي في مذاهب الإسلاميين ١ / ٣٠٢ و ٤ - ٣٠٥، وأنظر رأي الجبائي في أصالة " الأشياء " في مذاهب الإسلاميين ١ / ٢٩٠، ورأي أبي هذيل العلاف من المعتزلة في " الجوهر والعرض " في مذاهب الإسلاميين ١ / ١٩١.

[١٤]

" برقلس (Poroklos) فيلسوف يوناني من أصحاب الأفلاطونية الجديدة (٤١٢ - ٤٨٥ م) لاحظ ترجمته في فرهنك معين ٥ / ٢٥٦ باللغة الفارسية، وقرأ آراءه في الملل والنحل للشهرستاني ٢ / ٢٠٨ - ٢١٢، وقد ألف برقلس كتاب " العلل " في الحجج التي أدلى بها لإثبات قدم العالم، لاحظ: مذاهب الإسلاميين للبدوي ١ / ١١ - ٥١٢.

[١٥]

" الهيولى " قال الجرجاني: لفظ يوناني: بمعنى الأصل والمادة، وفي الاصطلاح هي " جوهر في الجسم، قابل لما يعرض لذلك الجسم من الاتصال والانفصال محل للصورتين الجسمية والنوعية ". التعريفات: ١١٣. وأنظر: الحدود - لابن سينا - ١٧ رقم ٦.

[١٦]

" الوعيد " هو الأصل الثالث من الأصول الخمسة للمعتزلة، وفسروه بأنه كل خبر يتضمن إيصال ضرر إلى الغير أو تفويت نفع عنه في المستقبل، ولا فرق بين أن يكون حسنا مستحقا، أو لا يكون كذلك.
أنظر: مذاهب الإسلاميين ١ / ٥٥ و ٦٢ - ٦٤، وأوائل المقالات: ٩٩،
والشيعية بين الأشاعرة والمعتزلة: ٦ - ٢٦٨.

[١٧]

أنظر رأي المعتزلة في " الشفاعة ": أوائل المقالات: ٥٢ و ٩٦،
وكشف المراد - للعلامة - ٤١٦ - ٤١٧، والشيعية بين الأشاعرة والمعتزلة: ٢٤٧ -
٢٥٠.

وعن رأي " الجهمية " في ذلك: التنبيه والرد - للملطي -: ١٣٤، وللشيخ المفيد
كلام لطيف حول الشفاعة في الفصول المختارة: ٤٧ - ٥٠. اقرأ أحاديث في الشفاعة
في كتاب الزهد - للحسين بن سعيد -: ٩٤ الحديث ٢٦٠ و ص ٩٧ رقم ٢٦٤،
ومسند شمس الأخبار ٢ / ٣٨٥ الباب ١٩٢.

[١٨]

وهو المعروف بين المسلمين بنزول منكر ونكير ومحاسبتهما للميت، اقرأ عن
ذلك أوائل المقالات: ٩٢ - ٩٣، وتصحيح الاعتقاد - للمفيد -: ٢٣٨ - ٢٤٠،
واقراً

إنكار الجهمية لذلك في التنبيه والرد: ١٢٤، ولاحظ أحاديث عن ذلك في
كتاب الزهد - للأهوازي -: ٨٦ الباب ١٦ الحديث ٢٣١، و ص ٨٨ رقم ٢٣٦
و ٢٣٨. وانظر: الإيضاح لابن شاذان ص ٥.

[١٩]

اقرأ عن عذاب القبر: أوائل المقالات: ٩٣ - ٩٤، ونقل عن ضرار بن عمرو من المعتزلة إنكاره في كشف المراد: ٤٢٤ - ٤٢٥، وانظر إنكار جهنم لذلك في التنبيه والرد: ١٢٤، واقرأ الحديث في ذلك في كتاب الزهد - للأهوازي -: ٧ - ٨٨ رقم ٢٣٣ و ٢٣٤ و ٢٣٥ وانظر: الإيضاح لابن شاذان ص ٥. وقد تحدث الشيخ المفيد عن عذاب القبر في جواب المسألة الخامسة من المسائل الساروية، المطبوعة في "عدة رسائل للشيخ المفيد": ٢١٨ - ٢٢١. وأورد الشيخ الطهراني كتاباً باسم "مسألة في عذاب القبر وكيفيته" للشيخ المفيد وقال: موجود عند السيد شهاب الدين بقم. [الذريعة ٢٠ / ٣٩٠] وعقد في مسند شمس الأخبار - من كتب الزيدية - الباب (١٨٣) ج ٢ ص ٣٤٨ لما ورد في عذاب القبر.

[٢٠]

خالف المعتزلة والخوارج في خلق الجنة والنار، ولأبي هاشم الجبائي في ذلك كلام ذكره الشيخ في أوائل المقالات: ١٥٧ - ١٥٨، وانظر: الملل والنحل ٧٣ / ١.

وإنكار خلق الجنة والنار نقل عن "الأشاعرة" في كتاب الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة: ٢٤٥، وعن بعض الجهمية في التنبيه والرد - للملطي -: ٩٨، وإنكار جهنم بن صفوان رئيسهم له في التنبيه والرد ١٣٧ - ١٤٠. واقرأ عن الجنة والنار: الإيضاح لابن شاذان ص ٥ - ٦. تصحيح الاعتقاد - للشيخ المفيد -: ٢٤٨ - ٢٥٠.

[٢١]

عن المعراج في رأي المعتزلة اقرأ تثبت دلائل النبوة، للقاضي

عبد الجبار، الجزء الأول.

[٢٢]

عن " انشقاق القمر " اقرا أيضا تثبت دلائل النبوة، الجزء الأول.

[٢٣]

عن " نطق الذراع " اقرا أيضا تثبت دلائل النبوة، الجزء الأول.

[٢٤]

" عباد " هو ابن سليمان الصيمري، من شيوخ المعتزلة من طبقة الجاحظ،
اقرا عنه شرح ابن أبي الحديد لنهج البلاغة - طبعة مصر الأولى - ٤ / ١٥٩، وعن
إنكاره

للإعجاز اقرا مقالات الأشعري: ٢٢٥.

[٢٥]

" إعجاز القرآن " أنكره (النظام) من المعتزلة في " النظم والتأليف "،
أنظر: مذاهب الإسلاميين ١ / ٢١٣ - ٢٢٠، ومقالات الأشعري: ٢٢٥، وانظر:
كشف المراد - للعلامة -: ٣٥٧.

[٢٦]

أنظر إنكارهم للمعجزات: مذاهب الإسلاميين ١ / ٤٧٥ - ٤٧٨.

[٢٧]

اقرا عن تنزيه الأنبياء، كتاب " تنزيه الأنبياء " للسيد الشريف المرتضى،
وهو مطبوع.

[٢٨]

اقرأ عن وجوب عصمة الإمام: كشف المراد، المقصد ٥، المسألة ٢ و ٣.
٣٦٢ - ٣٦٦، والشيعية بين الأشاعرة والمعتزلة: ٢٣٤ وما بعدها.

[٢٩]

القول بعصمة الأمة التزم به العامة، وصرح به علماء الأصول منهم في بحث
"الاجماع". أنظر: روضة الناظر لابن قدامة المقدسي. ١١٨.

[٣٠]

"الحشوية" فرقة من أصحاب الحديث من العامة، ذكرها الشيخ المفيد في
كتبه، لاحظ: أوائل المقالات: ٦٨، والإيضاح لابن شاذان: ٣٦ - ٤٢، وغيرها.
وجاء اسم "الحشوية" عند الغزالي في كتاب الاقتصاد: ٣٥.

[٣١]

قد ذكرنا في المقدمة برقم ٣ أن "السلفية" من العامة هم الذين وقفوا من
علم الكلام موقفا سلبيا، وقد سمي أولئك من الشيعة بـ "المقلدة" ولاحظ:
تصحيح الاعتقاد - للمفيد - : ٢١٦ - ٢٢٠. وانظر: الإيضاح لابن شاذان ص ٧ و
٤٢

و ٥٦ وغيرها.

وقد انقرض المقلدة عند الشيعة، لكن السلفية لا تزال موجودة بين العامة،
ويدعو إليها اليوم جماعة من المتطرفين ناسبين أنفسهم إلى أحمد بن حنبل، أو ابن تيمية
الحراني، وهم أتباع المذهب الوقابي المبتدع في القرن الثالث عشر.

[٣٢]

الحديث ذكره المفيد مرسلا في تصحيح الاعتقاد: ٢١٨.

[٣٣]

قال الشيخ الصدوق في مقدمة كتابه " التوحيد " : إن الذي دعاني إلى تأليف كتابي هذا أني وجدت قوما من المخالفين لنا ينسبون عصابتنا إلى القول بالتشبيه والجبر لما وجدوا في كتبهم من الأخبار التي جهلوا تفسيرها ولم يعرفوا معانيها... فقبحوا ذلك عند الجهال صورة مذهبنا ولبسوا عليهم طريقتنا وصدوا الناس عن دين الله وحملوهم على جحود حجج الله، فتقربت إلى الله تعالى ذكره بتصنيف هذا الكتاب في التوحيد ونفي التشبيه والجبر. التوحيد: ١٧ - ١٨. هذا والشيخ الصدوق يعد في الشيعة الإمامية من " الأخباريين " أهل الحديث. وانظر حول اعتقادنا في نفي التشبيه:

نهج الحق - للعلامة -: ٥٥ - ٥٦، وكشف المراد: ٢٩٣ و ٢٩٤، وقد ألف الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه القمي - أخ الشيخ الصدوق - كتابا باسم " التوحيد ونفي التشبيه " ذكر في الفهارس، لاحظ: رجال النجاشي: ٦٨ رقم ١٦٣، ولاحظ التعليق رقم [٤٠].

[٣٤]

قد تحدثنا عن نسبة التجسيم إلى هشام بن الحكم بتفصيل واف في بحث مستقل، وفقنا الله لنشره.

[٣٥]

قد روى الشيخ المفيد هذا الحديث عن محمد بن يعقوب الكليني بهذا السند: " ابن قولويه، عن الكليني، عن محمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن إسماعيل، عن الحسين بن الحسن، عن بكر بن صالح، والحسين بن سعيد، عن عبد الله بن المغيرة، عن محمد بن زياد، قال: سمعت يونس بن ظبيان.

وقد رواه الكليني بعين السند إلا أن فيه: عن بكر بن صالح، عن الحسن بن سعيد... (١).

وقد رواه الصدوق بعين السند، إلا أن فيه: عن الحسين بن الحسن والحسين بن علي، عن صالح بن أبي حماد، عن بكر بن صالح، عن الحسين بن سعيد... (٢).

وبعد الفحص في الأسانيد توصلنا إلى أن الصحيح ما ورد في كتابنا من عطف الحسن بن سعيد بالواو على الحسين بن الحسن بن بردة، لأنه في طبقتهم، وهما يرويان عن بكر بن صالح، وبكر يروي عن محمد بن زياد. وأما من يروي عنه بكر بن صالح فهو الحسن بن سعيد الكوفي الخزاز، وهو غير الأهوازي، بل أقدم منه طبقة. والاستدلال على كل هذه الدعاوي يطول جدا فلذلك أرجأناه إلى محله المناسب من بحوثنا الرجالية إن شاء الله.

[٣٦]

الحديث أورده الكليني في: الكافي، كتاب التوحيد، باب النهي عن الجسم والصورة، الحديث ٦ ج ١ ص ٨١. والصدوق في التوحيد، الباب ٦ الحديث ٧ ص ٩٩. وفي ما أورده زيادة وتفصيل على ما في الكتاب، فلاحظ.

[٣٧]

ذهب بعض أهل الحديث إلى الالتزام والتسليم بما ورد في ظاهر الروايات

(١) الكافي ج ١، كتاب ٣ التوحيد، باب النهي عن الجسم والصورة ح ٦ تسلسل ٢٨٣.
(٢) التوحيد - للصدوق - : ب ٦ ح ٧ ص ٩٩.

من الجبر، فقالوا - تبعاً لما ورد في بعض النصوص - : " أفعال العباد مخلوقة خلق تقدير لا خلق تكوين " قال الصدوق: ومعنى ذلك أنه لم يزل عالماً بمقاديرها. وقد رد الشيخ المفيد على ذلك بقوله: الصحيح عن آل محمد صلى الله عليه وآله: أن أفعال العباد غير مخلوقة لله، والذي ذكره أبو جعفر قد جاء به حديث غير معمول به ولا مرضي الإسناد والأخبار الصحيحة بخلافه، وليس يعرف في لغة العرب أن العلم بالشئ هو خلق له.... أنظر: تصحيح الاعتقاد: ١٩٧ - ٢٠١. وبحث عن الجبر ومعناه في تصحيح الاعتقاد: ٢٠١.

واقراً عن العدل ونفي الجبر كتاب الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة: ٢٨٢. وقد تعرض الشيخ المفيد لذلك في جواب المسألة السابعة من المسائل السروية، لاحظ: عدة رسائل: ٢٢١.

[٣٨]

هذا الحديث لم أقف على تخريج له.

[٣٩]

هذا الحديث لم أقف على تخريج له.

[٤٠]

إن الأشاعرة خالفوا العقلاء كافة في مسألة " الرؤية "، فحكموا بأن الله تعالى يرى بعين البشر، وهو مذهب " السلفية " و " الصفاتية " منهم وقد صرح الشهرستاني بأن سمة " الصفاتية " انتقلت إلى " الأشعرية "، لاحظ ما ذكرناه في التعليقة [٨].

وقد فصل البحث عن " الرؤية " الغزالي في كتابه الاقتصاد: ٣٠ - ٣٥. ومما قال: إن الله سبحانه وتعالى عندنا مرئي، لوجوده ووجود ذاته. ثم

بحث عن جواز ذلك عقلا بمسلكين [ص ٣٢ - ٣٤] ثم قال في وقوعه شرعا: فدل
الشرع على وقوعه.

ثم قال: أما " الحشوية " فإنهم لم يتمكنوا من فهم موجود لا في جهة،
فأثبتوا " الجهة " حتى لزمهم - بالضرورة - " الجسمية " و " التقدير " والاتصاف
بصفات الحدوث.

وأما " المعتزلة " فإنهم نفوا " الجهة " وخالفوا قواطع الشرع [!] فهؤلاء
تغلغلوا في " التنزيه " محترزين من " التشبيه " فأفرطوا، و " الحشوية " أثبتوا " الجهة "
احترازا عن التعطيل " فشبها " .

الاقتصاد في الاعتقاد - للغزالي - : ٣٥ .

أقول: ولهم في ذلك أقاويل منكورة، اقرأها في التنبيه والرد - للملطي - :

٩٧ - ٩٨ و ١١٦ - ١١٨ وانظر الملل والنحل - للشهرستاني - : ١٠٠ و ٩٢ -
٩٣ من

الجزء الأول، ومذاهب الإسلاميين في رأي الأشعريين والباقلاني في إثبات جواز
الرؤية ١ / ٥٤٨ و ٥٥٤ و ٦١٣، وقد رد عليهم بعض العامة كالقاضي عبد الجبار
في مذاهب الإسلاميين ١ / ٤١٧ - ٤٢٣، وانظر: هوامش التنبيه والرد - للملطي -
بقلم

محققه الشيخ محمد زاهد الكوثري، في ذيل الصفحات المذكورة.

وقد رد الأعلام من الشيعة الإمامية هذا الرأي بشدة، فلاحظ نهج الحق

- للعلامة - : ٤٦ - ٤٨، وكشف المراد - له - : ٢٩٦ - ٢٩٩، والشيعة بين
الأشاعرة

والمعتزلة: ١٩٥ - ١٩٨ .

وقد ألف سماحة السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي - رحمه الله - في
الموضوع كتابا حافلا باسم " كلمة حول الرؤية " استوعب جهات البحث، وهو
مطبوع في بيروت والنجف.

وألف السيد أبو القاسم بن الحسين النقوي القمي اللكهنوي - المتوفى سنة
نيف وعشرة وثلاثمائة - كتبا ثلاثة هي: " نفي رؤية الله " و " لا تدركه الأبصار "
و " إزالة الغين في رؤية العين " باللغة الفارسية، وهي كلها مطبوعة بالهند.

الذريعة ١ / ٥٢٩ - ٥٨٤ .

[٤١]

هذا الحديث أورده الكليني في الكافي، كتاب التوحيد، باب في إبطال الرؤية، الحديث ٤، وانظر: البحار ٤ / ٣٤ - ٣٦ .

[٤٢]

وردت في نفي الرؤية أحاديث عن الإمام الرضا عليه السلام منها: حديث أبي قرّة عن الرضا عليه السلام في الكافي، كتاب التوحيد، باب في إبطال الرؤية، الحديث ٢، والتوحيد - للصدوق - ب ٨ ح ٩ ص ١١١ .

ومنها: حديث سؤال المأمون الرضا عليه السلام حول الرؤية، في التوحيد للصدوق الباب ٨ الحديث ٢٤ ص ١٢١ .

ومنها: حديث آخر في نفس الباب برقم ١٣ ص ١١٣، وانظر: الحديث ٢١ ص ١١٧ .

وقد عقد الكليني بابا في الكافي من كتاب التوحيد باسم " باب إبطال الرؤية " فذكر فيه ما ورد من الأحاديث في ذلك .

وكذلك الشيخ الصدوق في كتاب التوحيد عقد الباب ٨ بعنوان " باب ما جاء في الرؤية " : ١٠٧ - ١٢٢ .

وجمع السيد شرف الدين أحاديث الباب في " كلمة حول الرؤية " : ٣٢ - ٣٨ .

[٤٣]

رواه ابن إدريس في مستطرفات السرائر: ١٦٢ - ١٦٣ ح ١، عن كتاب العيون والمحاسن، للمؤلف .

قال الشيخ المفيد في الإختصاص - ص ٢٩ - : وعن إبراهيم بن عمر اليماني، عن عبد الأعلى مولى آل سام، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: سمعته يقول لخيشمة: يا خيشمة... إلى قوله: رحم الله من أحبب أمرنا. وخرجه محققه عن الكافي ٢ / ١٧٥، والشيخ في مجالسه: ٨٤ طبعة الحجر. وورد في كتاب جعفر بن شريح الحضرمي في الأصول الستة عشر: ٧٩ عن خيشمة الجعفي عن أبي جعفر عليه السلام، ما يقرب منه صدرا. وكذلك في كتاب الغايات للرازي - ص ٩٩ -، عن خيشمة، عن أبي جعفر عليه السلام، مثله.

وأسند الطوسي في الأمالي ١ / ٣٨٠ إلى الرضا عليه السلام أنه قال لخيشمة، باختلاف، ونقله الديلمي في أعلام الدين: ٨٣ - ٨٤.

[٤٤]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٣ ح ٢، عن العيون والمحاسن للمؤلف، ومثله متنا وسندا في بشارة المصطفى: ٢٢٢ الطبعة الثانية. وفي صفات الشيعة للصدوق، الحديث ٣٩، عن الصادق عليه السلام قريب منه.

[٤٥]

أورده في مستطرفات السرائر: ٣ - ١٦٤ ح ٣. وأورد البرقي في المحاسن - ص ١٤٨ - صدره بسنده وهو: عن أبيه، عن النضر، عن يحيى الحلبي، عن أبي المغرا [وهو حميد بن المثنى]. وذكره في بشارة المصطفى - ص ٢٢٢ - في ذيل الحديث الثاني وبسنده. ***

[٤٦]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٤ ح ٤، وفي تحف العقول: ٢٣٣ عن الحسن عليه السلام.

وفي التمهيد - لابن همام - : ٥٢ ح ٩٨ وذكره في بشارة المصطفى في ذيل الحديث الثاني وبسنده.

[٤٧]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٤ ح ٥. وذكره في بشارة المصطفى في ذيل الحديث الثاني وبسنده.

[٤٨]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٤ ح ٦. وذكره في بشارة المصطفى في ذيل الحديث الثاني وبسنده.

[٤٩]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٤ ح ٧. وذكره في بشارة المصطفى في ذيل الحديث الثاني وبسنده.

[٥٠]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٤ ح ٨. وذكره في بشارة المصطفى - ص ٢٢ - في ذيل الحديث الثاني وبسنده.***

[٥١]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٤ ح ٩.

[٥٢]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٥ ح ١٠.

[٥٣]

أورده في مستطرفات السرائر: ١٦٥ ح ١١.

وعن الصادق عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: قال في خطبة: ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا والآخرة؟ وذكر قريبا من صدر هذا الحديث في كتاب الزهد للحسين بن سعيد: ١٥ ح ٣١، وانظر: تحف العقول: ٤٥ و ٢٩٣.

[٥٤]

رواه الحسين بن سعيد الأهوازي في الزهد: ٦٨ رقم ١٧٩، عن ابن أبي عمير، عن منصور، عن يونس، عن المنهال، مثله. وروي مثله عن أنس بن مالك، عن رسول الله، باختلاف يسير، في الكنى - للدولابي - ١ / ١٥١.

وأورد المهلكات الثلاث عن الصادق أو السجاد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: البرقي في المحاسن ٣ / ٣ و ٤ / ٤. وفي وصيته لعلي عليه السلام في من لا يحضره الفقيه ٤ / ٢٦٠ رقم ٨٢٤.***

انتهت التعليقات " وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين " .

- المصادر والمراجع
- ١ - آشنائي با چند نسخه خطي - الجزء الأول:
مطبعة مهر قم ١٣٩٦.
 - ٢ - الإختصاص:
للشيخ المفيد، تصحيح: علي أكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسين - قم.
 - ٣ - الإعتصام:
للشاطبي.
 - ٤ - الأصول الستة عشر، لعدة من المحدثين القدماء:
تقديم: الشيخ حسن المصطفوي - طهران ١٣٧١.
 - ٥ - أعلام الدين.
للدلمي الحسن بن أبي الحسن، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث - قم.
 - ٦ - الإقتصاد في الاعتقاد.
للغزالي محمد بن أبي حامد (ت ٥٠٥)، الطبعة الأولى، نشر مكتبة الحسين، مطبعة حجازي - القاهرة.
 - ٧ - أمالي الطوسي:
للشيخ محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠)، مطبعة النعمان - النجف ١٣٨٧.
 - ٨ - أمالي المفيد:
٩ - أنديشه های كلامي شيخ مفيد:
تأليف: . مارتين مكدرموت، ترجمة: أحمد آرام، مؤسسة مطالعات إسلامي - طهران ١٩٨٤.
 - ١٠ - أوائل المقالات في المذاهب المختارات:
للشيخ المفيد، تقديم: شيخ الإسلام الزنجاني، المطبعة الحيدرية - النجف ١٣٩٣ هـ.
 - ١١ - الإيضاح:
للشيخ الفضل بن شاذان الأزدي النيسابوري (ت ٢٦٠).

- تحقيق: السيد جلال الدين المحدث، مطبعة دانشگاه طهران، ١٤٠٣.
- ١٢ - بحار الأنوار:
للشيخ محمد باقر بن محمد تقي المجلسي الأصفهاني (ت ١١١٠)، الطبعة الحديثة - طهران.
- ١٣ - بشارة المصطفى لشيعة المرتضى:
لمحمد بن أبي القاسم الطبري، الطبعة الثانية، المطبعة الحيدرية - ١٣٨٣.
- ١٤ - تاريخ بغداد:
للخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت، مطبعة السعادة - مصر ١٣٦٨.
- ١٥ - تاريخ الفرق الإسلامية:
لمحمد أبي زهرة، الجزء الأول، دار الفكر العربي ١٩٧١.
- ١٦ - تاريخ الفرق الإسلامية:
لعلي مصطفى الغرابي، مطبعة صبيح - القاهرة ١٣٧٨.
- ١٧ - تثبيت دلائل النبوة:
للقاضي عبد الجبار، تحقيق:
١٨ - تصحيح الاعتقاد، أو شرح عقائد الصدوق:
للشيخ المفيد، تقديم: السيد هبة الدين الشهرستاني، المطبعة الحيدرية - النجف ١٣٩٣.
- ١٩ - التعريفات:
للجرجاني السيد الشريف علي بن محمد، الطبعة الأولى، المطبعة الخيرية - القاهرة ١٣٠٦.
- ٢٠ - تلبيس إبليس، أو نقد العالم والعلماء:
لابن الجوزي عبد الرحمن (ت ٥٩٧)، إدارة الطباعة المنيرية - القاهرة.
- ٢١ - تلخيص المحصل:
للشيخ المحقق نصير الدين الطوسي، تقديم:
٢٢ - التنبيه والرد:
للملطي محمد بن أحمد (ت ٣٧٧)، تعليق: محمد زاهد الكوثري، طبعة المثنى -

- ١٣٨٨ .
- ٢٣ - تنزيه الأنبياء:
- للسيد المرتضى الشريف علي بن الحسين (ت ٤٣٦)، مطبوع في النجف مكررا.
- ٢٤ - التوحيد:
- للشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين القمي (ت ٣٨١)، مكتبة الصدوق -
طهران
- ١٣٩٨ .
- ٢٥ - التمهيد:
- لابن همام محمد بن همام أبي علي الإسكافي، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي
عليه السلام - قم ١٤٠٤ .
- ٢٦ - تحف العقول عن آل الرسول:
- للشيخ الحسن بن علي بن شعبة الحراني، صححه علي أكبر الغفاري، جماعة المدرسين
-
قم ١٤٠٤ .
- ٢٧ - الحدود:
- لابن سينا، حققته املية جواشون، نشر: سروش - طهران ١٩٨٧ .
- ٢٨ - خاندان نوبختي:
- لعباس إقبال آشتياني، كتابخانه طهوري، مطبعة المجلس - طهران ١٣١١ هـ ش .
- ٢٩ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة:
- للشيخ آغا بزرك الطهراني، الطبعة الأولى - النجف وطهران .
- ٣٠ - رجال النجاشي:
- تحقيق: السيد موسى الزنجاني، جامعة المدرسين - قم ١٤٠٧ .
- ٣١ - الرسائل العشر:
- للشيخ الطوسي محمد بن الحسن (ت ٤٦٠)، جماعة المدرسين - قم .
- ٣٢ - رسالة في استحسان الخوض في علم الكلام:
- لأبي الحسن الأشعري، طبع في "مذاهب الإسلاميين" للبدوي ج ١ ص ١٥
- ٣٣ - روضة الناظر وجنة المناظر:
- لابن قدامة المقدسي عبد الله بن أحمد (ت ٦٢٠) .

- راجعہ سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠١.
- ٣٤ - الزهد:
- للحسين بن سعيد الأهوازي مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، قم ١٤٠٤.
- ٣٥ - سير أعلام النبلاء:
للذهبي، الطبعة الحديثة.
- ٣٦ - شرح الأصول الخمسة:
للقاضي عبد الجبار.
- ٣٧ - شرح نهج البلاغة:
لابن أبي الحديد، الطبعة الأولى - مصر في ٤ أجزاء.
- ٣٨ - الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة:
للسيد هاشم معروف الحسني، دار النشر للجامعيين - بيروت.
- ٣٩ - العبر:
للذهبي.
- ٤٠ - عدة الأصول: للشيخ الطوسي محمد بن الحسن (٤٦٠)، تحقيق: الشيخ مهدي نجف، مؤسسة آل البيت، قم ١٤٠٣.
- ٤١ - عدة رسائل للشيخ المفيد:
مجموعة رسائل الشيخ المفيد، مكتبة المفيد - قم.
- ٤٢ - علم الإنسان بخلق القرآن:
للسيد محمد هادي الخراساني (ت ١٣٦٨)، تحقيق: السيد محمد رضا الحسيني - مخطوط -.
- ٤٣ - عيون الأخبار:
لابن قتيبة: طبعة دار الكتب - القاهرة، سلسلة "تراثنا".
- ٤٤ - الغايات:
للرازي، طبع ضمن مجموعة "جامع الأحاديث" - طهران.
- ٤٥ - فرهنك معين:
للدكتور محمد معين، منشورات أمير كبير، الطبعة الرابعة، طهران - ١٣٦٠.

- ٤٦ - الفصل في الممل والنحل:
لابن حزم، الطبعة الأولى - مصر.
- ٤٧ - الفصول المختارة من العيون والمحاسن:
للسيد الشريف المرتضى، المطبعة الرابعة، مكتبة الداوري - قم ١٣٩٦.
- ١٨ - الفهرست:
للطوسي
- ٤٩ - الفهرست:
للنديم، تحقيق: رضا تجدد - طهران ١٣٩١.
- ٥٠ - الكنى والأسماء: للدولابي، طبعة دائرة المعارف - حيدرآباد الهند.
- ٥١ - الكافي:
للشيخ الكليني محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩)، دار الكتب والمكتبة الإسلامية - طهران.
- ٥٢ - كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد:
للعلامة الحلي، تحقيق: حسن زاده الأملي، جماعة المدرسين - قم ١٤٠٨.
- ٥٣ - كلمة حول الرؤية:
للسيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي، دار النعمان، النجف ١٣٨٧.
- ٥٤ - المجالس = أمالي الطوسي.
للشيخ الطوسي - طبع حجر - إيران.
- ٥٥ - المحاسن:
للبرقي، أحمد بن محمد بن خالد، تصحيح، جلال الدين الأرموي، دار الكتب الإسلامية - قم.
- ٥٦ - المسائل السروية:
للشيخ المفيد، طبع ضمن " عدة رسائل للشيخ المفيد ".
- ٥٧ - مذاهب الإسلاميين:
للبدوي عبد الرحمن، دار العلم للملايين - بيروت ١٩٧١.
- ٥٨ - مستطرفات السرائر:
للشيخ ابن إدريس محمد بن أحمد الحلي (ت ٥٩٨)، مدرسة الإمام المهدي

- عليه السلام - قم ١٤٠٨ .
- ٥٩ - مسند شمس الأخبار:
- لعلي بن حميد القرشي، مكتبة اليمن الكبرى - صنعاء ١٤٠٧ .
- ٦٠ - المعالم الجديدة للأصول:
- الشهيد السيد محمد باقر الصدر. مطبعة النعمان، النجف ١٣٨٥ .
- ٦١ - معالم العلماء:
- لابن شهر آشوب محمد بن علي (ت ٥٨٨)، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، المطبعة الحيدرية - النجف ١٣٨٠ .
- ٦٢ - مقالات الإسلاميين:
- للأشعري، أبي الحسن علي بن إسماعيل (ت ٣٣٠)، تحقيق: محيي الدين، مكتبة النهضة - مصر ١٣٦٩ .
- ٦٣ - المقالات والفرق:
- للشيخ سعد بن عبد الله الأشعري القمي، صححه: دكتور محمد جواد مشكور، مطبعة حيدري - طهران ١٩٦٣ .
- ٦٤ - الملل والنحل:
- للشهرستاني، تحقيق: عبد العزيز الوكيل، مؤسسة الحلبي - القاهرة ١٣٨٧ .
- ٦٥ - مناهج الاجتهاد في الإسلام:
- دكتور عمد سلام مذكور، الطبعة الأولى ١٣٩٣ .
- ٦٦ - من لا يحضره الفقيه:
- للشيخ الصدوق محمد بن علي القمي (ت ٣٨١)، دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة الخامسة ١٣٩٠ .
- ٦٧ - منهاج السنة:
- لابن تيمية، الطبعة الأولى .
- ٦٨ - مخطوطات جامعة طهران:
- لمحمد تقي دانش پژوه، الجزء السابع .
- ٦٩ - نهج الحق وكشف الصدق:

للعلامة الحلبي الحسن بن يوسف، علق عليه: الحسن بن الأرموي، دار الهجرة - قم
١٤٠٧.

٧٠ - هداية الأبرار:

للعاملي حسين بن شهاب الدين الكركي (ت ١٠٧٦)، الطبعة الأولى - النجف
١٣٩٦.

٧١ - الهدى إلى دين المصطفى:

للشيخ محمد جواد البلاغي، الطبعة الثانية، دار الكتب الإسلامية - قم.

٧٢ - وفيات الأعيان:

لابن خلكان: تحقيق: دكتور إحسان عباس، منشورات الرضي - قم ١٤٠٤ هـ.

مصباح المبتدي وهداية المقتدي

لابن فهد الحلبي

السيد محمد عبد الرزاق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنعم علينا بالهداية، وأنقذنا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم من متاهات الضلالة والغواية، وأجزل علينا نعمه وخصنا منها بالولاية، أشهد أن لا إله إلا الله، به آمنت، وله أسلمت، وأصلي وأسلم على سيد خلقه، وأشرف بريته محمد المصطفى وآله الشرفا صلوات الله عليهم أجمعين.

وبعد:

فلإمامية تراثها العظيم وتاريخها القديم الذي ضم مؤلفات ومواقف أجلة العلماء وعظمائهم، لكن هذا التراث تبدد بعضه ولم يصل نتيجة ظروف أمت باتباع هذا المذهب ورؤسائه، ولا زال الكثير منها طي الكتب التي لم يتح لها لحد الآن أن ترى النور وتتناولها الأيدي ليتعرف العالم على ما أسداه هذا المذهب للدين الحنيف من الخدمة والجهد، ولا زال الكثير من حياة علمائنا - قدس الله أرواحهم وأعلى في الجنان مقامهم - مجهولا ولم يعرف، أو متفرقا في طيات كتب متعددة، ويا حبذا لو قامت جهود لجمع هذا الشتات والخروج ببحوث تذكر حياة هؤلاء الأجلاء وتضعها بين يدي المجتمع ليتعرف على زحماتهم ومشقاتهم، وليس هذا بالأمر الهين أو السريع الاتمام، فعسى أن يقيض من يقوم بهذه المهمة خدمة

للدين والتشيع وأداء لبعض حقوق علمائنا - رضوان الله عليهم - علينا.
ومن جملة هؤلاء الأعلام الشيخ الجليل أحمد بن فهد الحلبي، ومن جملة
تراثنا رسائله ومؤلفاته التي لم ينشر منها إلا النزر اليسير، ونحن هنا نذكر رسالة
مصباح المبتدي وهداية المقتدي، عسى الله أن يوفقنا والآخرين لنشر الممكن من
تراثه، إنه سميع مجيب.

اسمه ونسبه وأقوال العلماء فيه:

هو الشيخ العالم العامل العارف الفاضل جمال الدين أبو العباس أحمد بن
شمس الدين محمد بن فهد الحلبي.

قال المامقاني في تنقيح المقال: " له من الاشتهار بالفضل والعرفان،
والزهد والتقوى والأخلاق، والخوف والإشفاق، وغير أولئك من جميل السياق
ما يكفينا مؤنة التعريف، ويغنينا عن مرارة التوصيف، وقد جمع بين المعقول
والمنقول، والفروع والأصول، والقشر واللب، واللفظ والمعنى، والظاهر
والباطن، والعلم والعمل بأحسن ما كان مجمع ويكمل " (١).

وقال الخوانساري في الروضات: " له من الاشتهار بالفضل والإتقان،
والذوق والعرفان، والزهد والأخلاق، والخوف والإشفاق، وغير أولئك من
جميل السياق، ما يكفينا مؤنة التعريف، ويغنينا عن مرارة التوصيف، وقد جمع
بين المعقول والمنقول، والفروع والأصول، والقشر واللب، واللفظ والمعنى،
والظاهر والباطن، والعلم والعمل بأحسن ما كان يجمع ويكمل " (٢).
وقال المحدث القمي في الكنى والألقاب: " جمال السالكين أبو العباس
أحمد بن محمد بن فهد الحلبي الأسدي، الشيخ الأجل، الثقة الفقيه الزاهد، العالم
العابد، الصالح الورع التقي، صاحب المقامات العالية والمصنفات الفائقة " (٣).

(١) تنقيح المقال ١: ٩٢.

(٢) روضات الجنات ١: ٧١ - ٧٢.

(٣) الكنى والألقاب ١: ٣٦٩.

وقال الأصفهاني في رياض العلماء: "الفاضل العالم، العلامة الفهامة، الثقة الجليل، الزاهد العابد، الورع العظيم القدر، المعروف بابن فهد" (٤). وقال تلميذه الشيخ علي بن هلال الجزائري في إجازته للمحقق الثاني الشيخ علي بن عبد العالي الكركي: "... وعن شيخي المولى الإمام، الأجل الأعظم، الأفضل الأكمل الأعلم، علامة علماء الإسلام، وخلاصة فضلاء الزمان في زمانه، المبرز على أقرانه، أبي العباس جمال الملة والحق والدنيا والدين أحمد بن فهد تغمده الله بسوابغ رحمته، وأسكنه بأعلى منازل جنته" (٥). ولادته ونشأته:

ولد ابن فهد الحلبي سنة ٧٥٧ في الحلة قولاً واحداً إلا صاحب الأعيان حيث تردد بين سنة ٧٥٦ و ٧٥٧، ونشأ فيها - وقد كانت تعيش حينها نهضة علمية بعد أن سلمت أيام الغزو المغولي من الخراب والدمار الذي لحق ببقية البلدان، فكان أن أصبحت لمدة من الزمن المركز الرئيسي للعلم - وقد توجه لطلب العلم وتعلم على يد أكابر العلماء حينها أمثال الشيخ علي بن الخازن الحائري والشيخ أبي الحسن علي بن الشهيد الأول، وروى إجازة وقراءة عن جملة من تلامذة فخر المحققين والشهيد الأول كالفاضل المقداد السيوري وابن المتوج البحراني وغيرهم.

وقد بقي فترة مدرسا في المدرسة الزينية (٦) في الحلة السيفية، ثم انتقل إلى كربلاء وبقي فيها وأسس حوزتها العلمية، وازدهرت بانتقاله الحركة العلمية

(٤) رياض العلماء ١: ٦٤.

(٥) بحار الأنوار ١٠٥: ٣٢.

وللوقوف على حاله أنظر: أعيان الشيعة ٣: ١٤٧ - ١٤٨، رجال السيد بحر العلوم ٢: ١٠٧ - ١١٣، توضيح المقال في علم الرجال: ٣٩، الفوائد الرضوية: ٣٤، مجالس المؤمنين ١: ٥٨٠، ٢: ٣٩٥، وغيرها.

(٦) في أعيان الشيعة ١: ١٤٧ أنها المدرسة الزعنية، وما أثبتناه هو المشهور.

في كربلاء وأصبحت إحدى المراكز العلمية المهمة كالنجف والحلة وبغداد. وقد عرف عنه رياضته وعبادته إضافة لمعرفته بالعلوم الغريبة، وقد أشار غير واحد - نتيجة هذا المسلك - إلى أن له ميلا إلى مذهب الصوفية، واحتمل السيد الأمين بعد نقله عبارة اللؤلؤة - حيث قال: إلا أن له ميلا إلى مذهب الصوفية، بل تفوه به في بعض مصنفاته (٧) - أن يكون فيها غمز فانبرى للدفاع عن المترجم له فقال: " وهذا منه عجيب، فالتصوف الذي ينسب إلى هؤلاء الأجلاء مثل ابن فهد وابن طاووس والخواجة نصير الدين والشهيد الثاني والبهائي وغيرهم ليس إلا الانقطاع إلى الله جل شأنه والتخلي عن الخلق والزهد في الدنيا والتفاني في حبه تعالى وأشبه ذلك، وهذا غاية المدح لا ما ينسب إلى بعض الصوفية متا يؤول إلى فساد الاعتقاد كالقول بالحلول ووحدانية الوجود وشبه ذلك، أو فساد الأعمال كالأعمال المخالفة للشرع التي يرتكبها كثير منهم في مقام الرياضة أو العبادة وغير ذلك " (٨). ومثل هذا الرمي والدفاع وقع في ترجمة الحافظ البرسي ودفاع العلامة الأميني - أعلى الله مقامه - عنه (٩).

ولم يصل إلينا عن حياة هذا العالم الجليل - كغيره من العلماء - إلا المقتضب اليسير، فيذكر أن له مناظرات أهمها تلك التي وقعت في زمان الميرزا أسبند التركماني الذي كان واليا على العراق حيث تصدى ابن فهد لإثبات مذهبه وإبطال مذهب غيره في مجالس الميرزا التركماني المذكور فغلب جميع علماء العراق الذين كان غالبهم في ذلك المجلس وهم على خلاف رأيه، فانتقل الميرزا المذكور إلى مذهبه وجعل السكة والخطبة باسم أمير المؤمنين وأولاده الأئمة الأحد عشر عليهم السلام (١٠) وقد جهدت على الحصول على نص المناظرة فلم أظفر بها،

(٧) لؤلؤة البحرين:

(٨) أعيان الشيعة ١: ١٤٧.

(٩) الغدير ٧: ٣٣ - ٣٧.

(١٠) ذكر أصل هذه الحادثة المامقاني في تنقيح المقال ١: ٩٢ - ٩٣، والشوشري في مجالس المؤمنين

١: ٥٨٠ و ٢: ٣٩٥.

عسى الله أن يوصلنا إليها يوماً.
وكذلك تروى عنه بعض الكرامات كتحويل العصا إلى ثعبان حينما
ناظره أحد اليهود في الحديث: "علماء أمتي أفضل من أنبياء في إسرائيل"، وعدم
قضاء حاجته داخل كربلاء حتى يخرج عنها مسافة احتراماً لأرضها المقدسة،
ولكن هذه وأمثالها لم تسطر في كتاب.

على أن الشيخ الجليل آغا بزرك الطهراني قد تفرد بذكر أن ابن فهد هو
تلميذ الشهيد، حيث قال عند أحد شروح الألفية: "للشيخ جمال الدين أبي العباس
أحمد بن الشيخ شمس الدين محمد بن فهد الحلبي، تلميذ المؤلف، والمتوفى سنة
٨٤١" (١١) فعلى هذا يكون ابن فهد قد التقى الشهيد سواء كان في الحلة أو أنه
سافر إلى جزين، وعمره بين ولادته واستشهاد الشهيد حدود (٣٠) سنة وهو
يساعد على ذلك إن تم القول، ولم أجد من قال بذلك غير الشيخ آغا بزرك
قدس سره.

والظاهر أن ابن فهد سافر إلى جزين ولم يعلم مدة بقائه إلا أنه بقي
فيها فترة قرأ خلالها على الشيخ ضياء الدين أبي الحسن علي بن الشهيد الأول،
فقد ذكر الأصبهاني في رياض العلماء: "وقد رأيت علي آخر بعض نسخ الأربعين
للشاهد منقولاً عن خط ابن فهد المذكور ما صورته هكذا: حدثني بهذه الأحاديث
الشيخ الفقيه ضياء الدين أبو الحسن علي بن الشيخ الإمام الشهيد أبي عبد الله
شمس الدين محمد بن مكّي جامع هذه الأحاديث - قدس الله سره - بقريّة جزين
حرسها الله من النوائب، في اليوم الحادي عشر من شهر محرم الحرام افتتاح سنة
أربع وعشرين وثمانمائة، وأجاز لي روايتها بالأسانيد المذكورة، وروايتها ورواية
غيرها من مصنفات والده، وكتب أحمد بن محمد بن فهد رضي الله عنه، والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين وصحبه الأكرمين" (١٢).
(١١) الذريعة ١٣: ١٠٨.
(١٢) رياض العلماء ١: ٦٤.

مشايخه ومن يروي عنهم:

وهم عدة من أكابر العلماء جلهم من تلامذة الشهيد وفخر المحققين:

- ١ - الشيخ علي بن الخازن الحائري.
- ٢ - السيد المرتضى بهاء الدين علي بن عبد الحميد النسابة الحسيني النجفي.
- ٣ - الشيخ نظام الدين علي بن عبد الحميد النيلي الحائري.
- ٤ - الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد الله بن سعيد بن المتوج البحراني.
- ٥ - الفاضل المقداد بن عبد الله السيوري.
- ٦ - الشيخ ظهير الدين علي بن يوسف بن عبد الجليل النيلي.
- ٧ - جلال الدين عبد الله بن شرفشاه.
- ٨ - ضياء الدين علي بن محمد بن مكّي، ابن الشهيد الأول.
- ٩ - جمال الدين بن الأعرج الحميدي.

تلامذته:

١ - الشيخ علي بن هلال الجزائري: وهو من أجلة تلامذته، وهو أستاذ المحقق الثاني الشيخ الكركي، وقد نقل السيد محسن الأمين عن المجلسي في الأعيان أن ابن فهد من تلامذة الشيخ الجزائري وفي "تنقيح المقال" كذلك وهو اشتباه قطعاً، فقد مرت إجازته للشيخ الكركي بالرواية عن أستاذه وشيخه ابن فهد الحلبي.

٢ - الشيخ عبد السميع بن فياض الأسدي، وهو من أكابر تلامذة الشيخ ابن فهد، وله كتاب "تحفة الطالبين في أصول الدين" وكتاب "الفوائد الباهرة".

٣ - الشيخ رضي الدين حسين، الشهير بابن راشد القطيفي.

٤ - الشيخ زين الدين علي بن محمد بن طي العاملي، وله قصيدة في رثاء

- شيخه، وله كتاب معروف بمسائل ابن طي.
- ٥ - الشيخ علي بن فضل بن هيكل الحلبي، وقد نسخ عدة رسائل من مصنفات المؤلف.
- ٦ - السيد محمد نوربخش، وهو من أكابر الأولياء الصوفية، وإليه انتهت في زمانه رئاسة السلسلة العلية الهمدانية.
- ٧ - الشيخ حسن بن علي، الشهير بابن العشرة الكركي العاملي.
- ٨ - محمد بن فلاح بن محمد الموسوي الحويزي الواسطي، أول سلاطين بني المشعشع ببلاد خوزستان، وقد ألف له ابن فهد رسالة فيها وصايا له، ومن جملة ما ذكر فيها أنه: سيظهر السلطان شاه إسماعيل الصفوي حيث أخبر أمير المؤمنين عليه السلام يوم صفيين بعد ما قتل عمار بن ياسر ببعض الملاحم، منها: خروج جنكيزخان وظهور الشاه إسماعيل، ولذلك وصى ابن فهد في تلك الرسالة بلزوم إطاعة ولاية الحويزة - ممن أدرك زمان الشاه إسماعيل المذكور - لذلك السلطان لظهور حقيقته وبهور غلبته (١٣).
- وقد ظهر من السيد محمد هذا تخليط كثير فطرده ابن فهد وأمر بقتله، فيقال: إنه وصل إلى يد ابن فهد - أو هو من تأليفه - كتاب في العلوم الغربية، فلما مرض أعطى الكتاب لأحد خواصه وأمره بإلقائه في الفرات، فلحقه السيد محمد وتوسل إلى أخذ الكتاب منه واستعمل ما فيه من السحر فطرده ابن فهد وتبرأ منه وأمر بقتله، وذهب إلى خوزستان وظهر منه كفريات واختلال في العقيدة حتى قيل: إنه ادعى الألوهية (١٤).
- ٩ - استظهر الشيخ آغا بزرك الطهراني في ذريعته أن يكون الشيخ عزالدين حسن بن أحمد بن محمد بن فضل من تلامذة الشيخ أحمد بن فهد، وأنه كان ينسخ

(١٣) الذريعة ٢: ٢١، روضات الجنات ١: ٧٤، الفوائد الرضوية: ٣٤ نقلا عن الرياض، وهو اشتباه حيث لم يذكر هذا الموضوع فيه بل في روضات الجنات ١: ٧٤.

(١٤) أعيان الشيعة ١: ١٤٧.

كتب الشيخ لنفسه، واحتمل أن يكون هذا الشيخ هو المترجم له في الرياض (١٥).
وفاته ومدفنه:

سبق أن ذكرنا أن من أرخ لولادته اتفقوا على سنة ٧٥٧ إلا السيد محسن الأمين العاملي - قدس سره - في الأعيان حيث تردد بين سنة ٧٥٦ و ٧٥٧، والأكثر، بل يكاد يكون الاجماع على الثاني، ونرجح الأول لوقوع الاختلاف في سني عمره بين (٨٥) و (٥٨) ومثل هذا الاختلاف لا يرد على القول بولادته سنة (٧٥٧). واتفقت الكلمة عند الجميع على أن وفاته سنة ٨٤١ إلا أن هناك اختلافا في سني عمره فعلى أساس تأريخ الولادة والوفاة يكون عمره (٨٤) أو (٨٥) سنة، لكن الشيخ المامقاني في تنقيحه (١٦) قد رجح كون عمره (٥٨) واعتقد أن (٨٥) هو عمر أحمد بن فهد الأحسائي وأن الاشتباه حصل نتيجة التشابه في الاسم وتعاصرهما، وذهب إلى قوله الخوانساري في روضاته (١٧). ونحن إلى الأول أميل، فإن ترجيح (٥٨) بلا مرجح، خاصة وأن من ذهب إلى هذا القول جميعا لم يذكروا تأريخ ولادته، ومن جهة ثانية إذا بنينا على قول الشيخ آغا بزرك الطهراني بأن ابن فهد تلميذ الشهيد فلا بد من ترجيح الأول، فإن ابن فهد يوم استشهاد الشهيد كان له (٢٩) أو (٣٠) سنة، أما على القول الثاني فتكون ولادته سنة ٧٨٣، فيكون عمره ثلاث سنوات، وهذا بعيد. ودفن بكربلاء بالقرب من مخيم سيد الشهداء عليه السلام في بستان هناك تسميه العامة بستان ابن فهد، وبجنبه شارع باسمه، وقبره اليوم مدرسة علمية، لكن يد الهدم قد نالت الجزء الأعظم من هذه المدرسة!

(١٥) راجع: الذريعة ٣: ١٣٢، ورياض العلماء ١، ١٥٨.

(١٦) تنقيح المقال ١: ٩٣.

(١٧) روضات الجنات ١: ٧٤.

صورة إجازة الشيخ علي بن محمد بن عبد الحميد النيلي
للشيخ أحمد بن محمد بن فهد الحلبي رضي الله عنه
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين
وسلم كثيرا.
وبعد:

فقد استخرت الله وأجزت للشيخ الأجل الأوحد، العالم العامل، الفاضل
الكامل، الورع المحقق، افتخار العلماء، مرجع الفضلاء، بقية الصالحين، زين
الحاج والمعتمرين، جمال الملة والحق والدين، أحمد بن المرحوم شمس الدين محمد
ابن فهد أدام الله فضله، وكثر في العلماء مثله... (١٨).
صورة إجازة الشيخ الفاضل أبي الحسن علي بن الحسن بن محمد الخازن
للشيخ جمال الدين أحمد بن فهد الحلبي قدس الله أرواحهم
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى على سيد المخلوقات، محمد
وآله خير موال وسادات، وسلم تسليما.
وبعد:

يقول العبد الفقير إلى الله سبحانه، الملتجئ إلى عفوه وتجاوزه، والراجي
من فضله وكرمه، علي بن الحسن بن محمد الخازن بالمشهد المقدس الطاهر الإمامي
الحسيني الحائري صلوات الله وسلامه، وأشرف تحياته على ساكنه وآله: إنه لما

(١٨) بحار الأنوار ١٠٤: ٢١٥.

شرفني المولى الفقيه، العالم العامل، الورع المخلص، الكامل، جامع الفضائل مجمع الأفاضل، الراغب في اقتناء العلوم العقلية والنقلية، المجتهد في تحصيل الكمالات النفسانية، الفائز بالسهم العلي، أفضل إخوانه، إمام الحاج والمعتمرين، جمال الملة، ونظام الفرقة، مولانا جمال الملة والحق والدين، أحمد بن المرحوم شمس الدين محمد ابن فهد الحلبي لطف الله به، وجعلني أهلا لما التمس مني، ولم أكن أهلا له، بأن أجزئ له ما أجاز لي الشيخ الفقيه إمام المذهب، خاتمة الكل، مقتدى الطائفة المحقة، ورئيس الفرقة الناجية، السعيد المرحوم والشهيد المظلوم، الفائز بالدرجات العلى والمحل الأسنى، الشيخ أبو عبد الله محمد بن مكي أسكنه الله بحبوحه جنته، وجعله من الفائزين بمحبته، المعوضين بما عوض أهل محنته بمحمد وأطائب عترته، فأسرعت إلى ملتسمه لوجوب طاعته، وتحتم إرادته، واستعنت بواهب العقل ومفيض الجود في التوفيق لمقتضى إرادته، وشرعت في ثبت ما أجاز له لي قدس الله لطيفته، وحكيت صورة الإجازة حسب ما اختاره الشيخ جمال الدين أحمد بمقتضى إرادته، وفقه الله وإيانا وكافة المؤمنين لما فيه صلاح دنياه وآخرته، بمحمد وذريته، وها هي:.... (١٩).

آثاره العلمية:

لقد خلف ابن فهد آثارا جلية ثبت منها ما استطعنا الوصول إليه، ورأينا أن نسجل في الهامش نسخها الخطية ليسهل الأمر على من أراد مراجعتها:

١ - المهذب البارع في شرح المختصر النافع، وسماه أيضا: جامع الدقائق وكاشف الحقائق، وقد طبع مؤخرا بتحقيق الشيخ مجتبي العراقي، وفيه نسخة الخطية.

٢ - المقتصر من شرح المختصر (٢٠).

(١٩) بحار الأنوار ١٠٤: ٢١٧.

(٢٠) توجد نسخة في خزانة السيد الشيرازي بسامراء، وخزانة الشيخ علي كاشف الغطاء، والسيد محمد الزيدي، والشيخ منصور الساعدي، ونسخة كتابتها ١٠٨٨ عند سلطان المتكلمين بطهران، وأخرى بخط الحسن بن أحمد بن محمد بن فضل الماروني، فرغ منها ليلة الخميس ١٢ / ربيع ١ / ٨١٦، وفي آخرها صورة خط المؤلف أحمد بن فهد، وأنه فرغ منه يوم الجمعة ٢٣ / رمضان / ٨٠٦، ونسخة في الرضوية كتابتها ١١١٣. الذريعة ٢٢: ١٨ وذكر في الذريعة ٣: ١٣٢ أن هناك نسخة بخط الحسن ابن أحمد بن محمد بن فضل، فرغ منها سنة ٨١٦، وألفها ابن فهد سنة ٨٠٦، وفي آخرها توقيع الكاتب، ولم يذكر مكان وجودها.

- ٣ - الموجز الحاوي لتحريير الفتاوي (٢١).
- ٤ - التحريير (ويسمى أيضا: المحرر في فقه الاثني عشر): وهو الذي يروى في تأليفه أن المصنف رأى في المنام أمير المؤمنين عليه السلام آخذا بيد السيد المرتضى ر حمة الله في الروضة المطهرة الغروية وثيابهما من الحرير الأخضر، فقدم وسلم عليهما فأجاباه، فقال السيد له: أهلا بناصرنا أهل البيت، ثم سأله السيد عن أسماء تصانيفه، فلما ذكرها قال له السيد: صنف كتابا مشتملا على تحريير المسائل، وتسهيل الطرق والدلائل، واجعل مفتتح الكتاب: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله المقدس بكماله عن مشابهة المخلوقات، فلما انتبه شرع في تصنيف كتاب التحريير وافتتحه بما ذكره السيد ر حمة الله (٢٢).
- ٥ - شرح الإرشاد.
- ٦ - فقه الصلاة (٢٣).
- ٧ - مصباح المبتدي وهداية المقتدي، وسنذكرها.
- ٨ - شرح الألفية.
- ٩ - اللمعة الجليلة في معرفة النية، نشرت محققة في نشرة " تراثنا " العدد

(٢١) نسخة كتابتها سنة ٨٥٣ قوبلت مع نسخة مصححة مع الأصل في خزانة المولى محمد حسين القمشهي. ونسخة كتابتها ٩٦٦ في كتب الشيخ جواد محيي الدين النجفي، ونسخة كتابتها ٩٦٨ في كتب الشيخ هادي كاشف الغطاء مع " المحرر " بخط واحد. الذريعة ٢٣: ٢٤٨.

(٢٢) توجد نسخة منها مع " الموجز الحاوي " بخط نصر الله بن برقع بن تركي بن صالح الطرقي، فرغ منها

في ٢٩ / ذي الحجة / ٩٦٨. الذريعة ٢٠ / ١٤٨. وذكر قصة المنام.

(٢٣) توجد نسخة في مدرسة البروجردي، الذريعة ١٦: ٢٩٣.

- ١٠ - كفاية المحتاج في مسائل الحاج (٢٤).
- ١١ - منافيات نية الحج.
- ١٢ - رسالة في التعقيبات والدعوات (٢٥).
- ١٣ - المسائل الشاميات (٢٦).
- ١٤ - المسائل البحريات، وفي الأعيان: "البحرانيات" (٢٧).
- ١٥ - عدة الداعي ونجاح الساعي، وهو مطبوع.
- ١٦ - نبذة الباغي فيما لا بد منه من آداب الداعي، وهو تلخيص العدة، وكذا له: مختصر عدة الداعي (٢٨).
- ١٧ - أسرار الصلاة.
- ١٨ - الدر الفريد في التوحيد.
- ١٩ - التحصين في صفات العارفين.
- ٢٠ - رسالة مختصرة في واجبات الصلاة (٢٩).
- ٢١ - رسالة غاية الايجاز لخائف الاعواز (٣٠).
- ٢٢ - رسالة في العبادات الخمس.

-
- (٢٤) توجد نسخة كتبت في عصر المؤلف عند السيد مهدي بالكويت، الذريعة ١٨: ٩٩.
- (٢٥) نسخة عند المولى محمد حسين القمشهي الكبير، من موقوفات الحاج المولى محمد مهدي القمشهي،
الذريعة ١٦: ٢٤٢.
- (٢٦) بخط تلميذه ابن هيكل، في خزانة صدر الدين، وهي المسائل الشامية الأولى، فرغ منها يوم الاثنين ٢٠ / صفر / ٨٣٤، ونسخة أخرى في الرضوية، والمسائل الشامية الثانية فرغ منها في ١٧ / ربيع ١ / ٨٣٧، وتوجد في مكتبة الصدر بالكاظمية، الذريعة ٥: ٢٢٣.
- (٢٧) توجد ضمن مجموعة في الرضوية برقم: ٢٦٣١.
- (٢٨) نسخة منه في مدرسة فاضل خان في المشهد الرضوي، بقلم السيد محمد جعفر بن علي الحسيني، فرغ منها سنة ١١٥٣، الذريعة ٢٠: ٢٠٠.
- (٢٩) توجد نسخة بخط ابن هيكل الحلبي، في خزانة السيد الصدر في الكاظمية، وأخرى من عصر المؤلف عند السيد مهدي بالكويت. الذريعة ٢٥: ٢.
- (٣٠) نسخة عصر المؤلف في الكويت عند السيد مهدي والرضوية، ونسخة منها في المجلس ضمن مجموعة
كلها بخط عطاء الله بن مسيح بن إبراهيم الآملي، الذريعة ١٦: ٩.

- ٢٣ - الهداية في فقه الصلاة (٣١).
 ٢٤ - الدر النضيد في فقه الصلاة.
 ٢٥ - المصباح.
 ٢٦ - الفصول في التعقيبات والدعوات، وقد تكون نفس الرسالة المذكورة
 آنفا برقم (١٢).
 ٢٧ - رسالة في معاني أفعال الصلاة وترجمة أذكارها، حسنة الفوائد.
 ٢٨ - رسالة استخراج الحوادث وبعض الوقائع المستقبلية من كلام
 أمير المؤمنين عليه السلام.
 ٢٩ - كتاب الأدعية والختم (٣٢).
 ٣٠ - تاريخ الأئمة (٣٣).
 ٣١ - رسالة في منافيات الحج، ولعلها مشتركة مع رقم (١١).
 ٣٢ - ترجمة الصلاة (٣٤).
 ٣٣ - الخلل في الصلاة، وتسمى برسالة السهو في الصلاة (٣٥).
 ٣٤ - رسالة إلى أهل الجزائر (٣٦).
 ٣٥ - رسالة في تحمل العبادة عن الغير (٣٧).

- (٣١) نسخة عند السيد محمد علي الروضاتي بأصفهان، كتبها السيد محمد - شقيق صاحب الروضات -
 سنة
 ١٢٧٥، الذريعة ٢٥: ١٦٤.
 (٣٢) توجد نسخة بخط ابن هيكل في خزانة السيد صدر الدين الكاظمي، الذريعة ١: ٣٩٣.
 (٣٣) نسخة بخط ابن هيكل في خزانة السيد الصدر بالكاظمية، الذريعة ٣: ٢١٤.
 (٣٤) نسخة بخط المولى عبد النبي بن عيسى بن إبراهيم، كتبها سنة ١٠٦٤ في مسجد الاحتجاب،
 الذريعة ٤: ١١٣.
 (٣٥) نسخة بخط ابن هيكل فرع منها نهار الاثنين ١٠ / ربيع ١ / ٨٣٧ في خزانة السيد الصدر، الذريعة
 ٧: ٢٤٧ و ١٢: ٢٦٦.
 (٣٦) توجد في مكتبة السيد الشيرازي بسامراء، الذريعة ١١: ١٠٨.
 (٣٧) توجد ضمن مجموعة بخط محمد زمان بن كلبعلي جلاير الخراساني، دونها سنة ١٢٣١، الذريعة
 ١١: ١٤٠.

- ٣٦ - السؤال والجواب (٣٨).
- ٣٧ - رسالة في فضل الجماعة (٣٩).
- ٣٨ - رسالة في كثير الشك (٤).
- ٣٩ - بغية الراغبين فيما اشتملت عليه مسألة الكثرة في سهو المصلين (٤١)، وقد تكون مشتركة مع رقم (٣٨).
- ٤٠ - المقدمات.
- ٤١ - مناسك الحج (٤٢).
- ٤٢ - التواريخ الشرعية (٤٣).
- ٤٣ - رسالة في الأسرار والأمور الغيبية، وهي التي ظفر بها تلميذه السيد محمد بن فلاح المشعشي وبإعمال ما فيها من الأسرار نال ما نال من الولاية وتسخير القلوب.
- ٤٤ - تعيين ساعات الليل وتشخيصها بمنازل القمر.
- ٤٥ - اللوامع.
- ٤٦ - الأدعية والأوراد (٤٤).
- وهناك بعض المصنفات تنسب إليه مثل مجمع الفوائد في الفقه والعبادات والمتاجر وغيرها.

-
- (٣٨) توجد في كتب مدرسة المحقق السبزواري بمشهد خراسان، الذريعة ١٢ : ٢٤٢.
- (٣٩) نسخة بخط ابن هيكل الحلبي في خزانة السيد الصدر بالكاظمية، الذريعة ١١ : ٢٦٦.
- (٤٠) نسخة بخط الشيخ زين الدين علي بن فضل بن هيكل الحلبي وعليها حواش جيدة ودقيقة للتلميذ المذكور في مكتبة الصدر، الذريعة ١٧ : ٢٨٣.
- (٤١) نسخة بخط تلميذه ابن هيكل الحلبي في خزانة السيد صدر الدين الكاظمي، ونسخة في مكتبة السيد محمد علي هبة الدين الشهرستاني، فرغ منها المؤلف في ١٥ / ذي الحجة / ٨١٨، وهي بخط الحسن بن أحمد بن محمد بن فضل فرغ من استنساخها يوم الخميس ١٠ / رمضان / ٨٣١، الذريعة.
- (٤٢) نسخة عند السيد مهدي بالكويت، تاريخ النسخ في عصر المؤلف، الذريعة ٢٢ : ٢٥٥.
- (٤٣) نسخة بخط ابن هيكل في خزانة السيد صدر الدين الكاظمي، الذريعة ٤ : ٤٧٥.
- (٤٤) نسخة بخط المؤلف في خزانة السيد الحسن صدر الدين الكاظمي، الذريعة ١ : ٣٩٣.

مصباح المبتدي وهداية المقتدي
وهي رسالة في آداب وفقه الصلاة وواجباتها ومستحباتها، وكذا
اشتملت على آداب التخلي والأغسال، وما يستحب من الأدعية في الجميع. وقد
اعتمدنا في علمنا على ثلاث نسخ:
الأولى: نسخة كتابتها سنة ١٠٩٠، بخط محمد طالب، وهي تحت رقم
٢٦٥١ في المكتبة الرضوية، تتكون من ٤٤ صفحة بنسخ (١٥) سطرا، وهي جيدة
واعتبرناها نسخة الأصل ورمزها " أ ".
الثانية: نسخة كتابتها سنة ٩٠٤، تحت رقم ٢٦٥٢ في المكتبة الرضوية،
تتكون من ٤٦ صفحة مختلفة الأسطر، وهي ليست كسابقتها من ناحية الجودة
والاعتبار ورمزها " ب ".
الثالثة: نسخة تحت رقم ٢٧٤٦ في المكتبة الرضوية، جيدة الخط، لكن لم
تذكر سنة نسخها ولا كاتبها ورمزها " ج ".
منهاج العمل
في البدء قوبلت النسخ مع بعضها وثبتت الاختلافات في الهوامش عدا
الموارد التي لا تحتاج إلى إشارة لوضوحها، وكمثال على ذلك ما ورد في المصباح:
لرفع الحدث الجنابة، والصحيح لرفع حدث الجنابة
دون باقي ركعات، والصحيح دون باقي الركعات
الحمد وسورة في الثانية، والصحيح الحمد وسورة في الثنائية
وأمثال هذه الموارد.
ولما لم تكن واحدة من النسخ رصينة النسخ والسياق اضطررنا إلى
التلفيق. وقد استخرجنا أقوال العلماء والأحاديث الشريفة ما أمكننا ذلك من
مظانها.
وفي الختام: لا بد أن نتقدم بالشكر والامتنان لإدارة مؤسسة آل البيت

- عليهم السلام - لإحياء التراث التي كان لها اليد الطولى والفضل الأكبر في تهيئة
النسخ الخطية وإرشادنا إلى ما هو الأصح، ومن الله نسأل لهم ولنا التوفيق،
ومنه نستمد العون.
السيد محمد عبد الرزاق

مصباح المبتدي وهداية المقتدي
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله مانح التوفيق، وموضح الطريق، ومزيل التعويق، وملهم
التحقيق والصلاة على سيدنا محمد الداعي إلى الدين الحقيق، والركن الوثيق،
وعلى آله المخصوصين بوجوب الاتباع والتصديق، ما همر (١) سحاب (٢) وهوى
ريح إلى مكان سحيق.
وبعد:

فهذه رسالة تشتمل (٣) على الواجب والمندوب من فقه الصلاة على وجه
الإيجاز والاختصار، خالية عن التطويل والإكثار، وسميتها " مصباح المبتدي
وهداية المقتدي "، وفيها ثلاثة أبواب:
الأول: في المقدمات:

وهي إحدى عشرة (٤): الطهارة، والوقت، والقبلة، ومعرفة المكان،
واللباس، وما يسجد عليه، وستر العورة، وطهارة الثياب، والبدن، وموضع
السجود، وأعداد الفرائض.

والبحث في ذلك يقع في فصلين:
الأول: في الطهارة: وأقسامها ثلاثة: وضوء، وغسل، وتيمم.

-
- (١) في " ب " همى، وهمى الماء: سال. الصحاح " همى " ٦ : ٢٥٣٦. وهمر الماء وانهمر: سال.
الصحاح " همر " ٢ : ٨٥٥.
(٢) في (ب) و " خ " : أو.
(٣) في " ج " : مشتملة.
(٤) في " أ " و " ب " : أحد عشر.

الأول: الوضوء

وفيه بحثان:

الأول: في أسبابه (٥)

وهي خمسة: خروج البول، والغائط، والريح من الموضع المعتاد، وقليل الاستحاضة، ورافع التمييز وإن لم يكن مزيلاً للعقل كالنوم، أو مزيلاً وهو سريع الزوال كالإغماء والسكر أو لا (٦) كالجنون.

ويجب على المتخلى ستر العورة عن ناظر محترم (٧)، وعدم استقبال القبلة واستدبارها، وينحرف فيما بنى على ذلك. ويكره استقبال الشمس والقمر، أو البول والغوط (٨) والحدث تحت [الشجرة] (٩) المثمرة، ومواضع التأذي، وثقوب الحيوان (١٠)، وطول الجلوس، والسواك، والكلام بغير ذكر الله تعالى (١١) أو الضرورة وآية الكرسي وحكاية الأذان والصلاة على النبي وآله عليهم السلام إذا سمع ذكره.

ويستحب الدخول باليسرى قائلاً: (بسم الله وبالله وأعوذ (١٢) بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان (١٣) الرجيم) (١٤).

(٥) في " ب " : نواقضه.

(٦) لم ترد في " ج " .

(٧) لم ترد في " أ " و " ب " .

(٨) لم ترد في " أ " و " ب " .

(٩) لم ترد في النسخ الثلاث وأضفناها إيضاحاً.

(١٠) في " ب " : الحيوانات.

(١١) في " ب " و " ج " : بغير الذكر.

(١٢) في " ب " : أعوذ.

(١٣) في " ج " : زيادة: " من " .

(١٤) الفقيه ١ : ١٧ حديث ٤٢، التهذيب ١ : ٢٤، ٣٥١ حديث ٦٢ و ١٠٣٨.

وبعد الدخول: (الحمد لله الحافظ المؤدي) (١٥).
 وبعد (١٦) فعل الحاجة: (الحمد لله الذي أطعمني (١٧) طيبا، وأخرجه
 مني خبيثا في عافية) (١٨).
 وإذا نظر إلى البراز قال: (اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام) (١٩).
 وعند رؤية الماء: (الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله (٢٠)
 نجسا) (٢١).
 وعند الاستنجاء: (اللهم حصن فرجي، واستر عورتني، وحرهما على
 النار ووفقني لا يقربني منك يا ذا الجلال والإكرام) (٢٢)، فإذا قام من موضعه
 مسح يده على بطنه وقال: (الحمد لله الذي أماط عني الأذى، وهنأني
 بطعامي (٢٣)، وعافاني من البلوى) (٢٤).
 والخروج باليمين قائلا: (الحمد لله الذي عرفني لذته، وأبقى في جسدي
 قوته، وأخرج غني أذاه، يا لها نعمة يا لها نعمة يا لها نعمة (٢٥) لا يقدر
 القادرون قدرها) (٢٦).

-
- (١٥) الفقيه ١: ١٧ حديث ٤٠.
 (١٦) في "أ" و"ب" وعند.
 (١٧) في "ب": أطعمني في عافية، الفقيه ١: ١٦ حديث ٣٧ ولكنه ذكر: أنه يقوله عند التزحر.
 (١٨) لم ترد في "ب" و"ج".
 (١٩) الفقيه ١: ١٦ حديث ٣٨.
 (٢٠) في "ج": يجعل له، والظاهر أنه اشتباه النسخ.
 (٢١) الفقيه ١: ٢٠ حديث ٥٩، مصباح المتعبد: ٦ - ٧.
 (٢٢) مصباح المتعبد: ٦، الفقيه ١: ٢٦ حديث ٨٤ وفيه إلى "النار"، وفي "ب" زيادة: وعند الفراغ
 من الاستنجاء: اللهم اجعله لي طهورا وشفاء ونورا.
 (٢٣) في "ب" زيادة: وشرابي.
 (٢٤) الفقيه ١: ٢٠ حديث ٥٨ زيادة "وشرابي" ذكر في الهامش أنها زيادة بهامش المطبوعة، مصباح
 المتعبد: ٦ بنفس الزيادة.
 (٢٥) في "أ" و"ج" تكررت مرتين وفي "أ" على واحدة منها: خ ل.
 (٢٦) مصباح المتعبد: ٦، التهذيب ١: ٣٥١ حديث ١٠٣٩ ولم ترد "لا يقدر القادرون قدرها"، الفقيه
 ١: ١٧ حديث ٤٠ وفيه: "من نعمة" ولم يرد التكرار.

وإذا أراد الوضوء قال عند النظر (٢٧) إلى الماء: (بسم الله وبالله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين) (٢٨) (٣٩)، وعند المضمضة: (اللهم لقني حجتني يوم ألقاك، وأطلق لساني بذكراك) (٣٠) (٣١)، وعند الاستنشاق: (اللهم لا تحرمني طيبات الجنان، واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وريحانها) (٣٢). ووضع الإناء على اليمين والاعتراف بها، وإيقاع كل من المضمضة والاستنشاق ثلاثاً ثلاثاً (٣٣).

البحث الثاني: في كفيته (٣٤)
والواجب سبعة: النية، وغسل الوجه، وغسل اليدين، ومسح الرأس، ومسح الرجلين، والترتيب، والموالاة.

الأول: النية

وصفتها: أتوضأ لاستباحة الصلاة لوجوبه قرابة إلى الله. وتجب مقارنتها لأول جزء من أعلى الوجه، وهو منابت الشعر في مقدم الرأس مستديماً حكمها إلى الفراغ.

(٢٧) في " ج " : نظر ه.

(٢٨) الكافي ٣ : ١٦ حديث ١، التهذيب ١ : ٢٥ حديث ٦٣، وفيهما: " أشهد أن لا إله إلا الله " بدل " بسم وبالله " .

(٢٩) في " أ " زيادة: ومن الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

(٣٠) في " ب " و " ج " : وذكرك.

(٣٩) الفقهية ١ : ٢٦ حديث ٨٤ وفيه: بذكرك وشكرك، مصباح المتعبد: ٧ وفي هامشه: بذكرك.

(٣٢) مصباح المتعبد: ٧، الفقيه ١ : ٢٦ حديث ٨٤ باختلاف يسير.

(٣٣) في " ب " لم تتكرر.

(٣٤) في " ب " : في كيفية الوضوء.

الثاني: غسل الوجه
وحده من قصاص الشعر إلى محادر (٣٥) الذقن طولاً، وما دارت عليه
الابهام والوسطى عرضاً، من مستوي الخلقة - وغيره يحال عليه - غسلة واحدة،
والثانية فضيلة، والثالثة بدعة. ويستحب الدعاء بما صورته: (اللهم بيض
وجهي يؤم تبيض فيه الوجوه (٣٦)، ولا تسود وجهي يوم تسود فيه الوجوه) (٣٧).
الثالث: غسل اليدين

من المرفقين، مبتدئاً باليمنى إلى أطراف الأصابع - من غير نكس فيهما وفي
الوجه فيبطل معه - مرة واحدة، وتستحب الثانية، وتحرم الثالثة وتبطل إن
مسح (٣٨) بمائها، وإلا فلا. ويستحب الدعاء عند اليمنى: (اللهم أعطني كتابي
بيمينى، والخلد في الجنان بشمالي (٣٩)، وحاسبني حساباً يسيراً) (٤٠)، وعند
اليسرى: (اللهم لا تعطني كتابي بشمالي (٤١)، ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي،
وأعوذ بك من مقطعات النيران) (٤٢).

الرابع: مسح مقدم الرأس
على غير حائل، وإن كان رقيقاً لا يمنع من (٤٣) النفوذ، ويجوز ذلك في

-
- (٣٥) في "ج": محاذر.
(٣٦) في "أ": لم ترد هذه الفقرة.
(٣٧) مصباح المتعبد: ٧، الفقيه ١: ٢٦ حديث ٨٤ باختلاف يسير.
(٣٨) في "ب": إن يمسح.
(٣٩) لم ترد في "ب".
(٤٠) مصباح المتعبد: ٧، الفقيه ١: ٢٦ حديث ٨٤.
(٤١) في "ب" زيادة: ولا من وراء ظهري.
(٤٢) مصباح المتعبد: ٨، بزيادة: ولا من وراء ظهري، الفقيه ١: ٢٦ حديث ٨٤.
(٤٣) لم ترد في "أ".

أعضاء الغسل. ويجزئ ولو بإصبع واحدة، ويستحب بثلاث (٤٤) والدعاء:
(اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك) (٤٥) (٤٦).

الخامس: مسح الرجلين

من رؤوس الأصابع إلى الكعبين - وهما المفصل بين الساق والقدم - على
غير حائل إلا مع الضرورة. ويجزئ ولو بإصبع، ويستحب بكفه. والدعاء:
(اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم تزل فيه الأقدام، واجعل سعبي فيما
يرضيك عني يا ذا الجلال والإكرام) (٤٧).

فإذا أكمل وضوءه قال: (اللهم إني أسألك تمام الوضوء، وتمام
الصلاة، وتمام رضوانك، والجنة) (٤٨)، وقراءة سورة القدر. ويكره التمدل.

السادس: الترتيب

وهو: مراعاة ما ذكرناه.

السابع: الموالاة

وهي: أن يكمل طهارته قبل جفاف مجموع الأعضاء السابقة، ولا يضر
جفاف البعض وإن أتم بترك المتابعة.

ويعتبر في الماء: الطهارة، والإطلاق، والإباحة (٤٩)، وإباحة المكان.

(٤٤) في " ب " : بثلاثة.

(٤٥) في " أ " لم ترد " وعفوك " وورد مكانها زيادة: وظلني تحت ظلال عرشك، وفي " ب " زيادة:
وعافيتك، وفي " ج " لم ترد " وعفوك " .

(٤٦) مصباح المتهجد: ٨، الفقيه ١: ٢٦ حديث ٨٤.

(٤٧) مصباح المتهجد: ٨، الفقيه ١: ٢٦ حديث ٨٤ بدون " يا ذا الجلال والإكرام " .

(٤٨) الفقيه ١: ٣٢.

(٤٩) لم ترد في " ج " .

القسم الثاني: في الغسل
وأسابه ستة: الجنابة، والحيض، والاستحاضة، والنفاس، وغسل
الميت، ومسه قبله (٥٠) بعد برده.

الأول: الجنابة

وسببها أمران: إنزال الماء الدافق يقظة ونوماً، بجماع أولاً، إذا علم منياً،
فإن (٥١) اشتبه اعتبر برائحة الكش (٥٢)، أو التدفق، أو التلذذ، ومع التجرد عن
جميعها لا يحب الغسل مع اشتباهه.

والجماع، وحده: غيبوبة الحشفة في القبل أو الدبر.

وتحرم عليه قراءة العزائم الأربع - وهي سجدة لقمان، وحَم السجدة،
والنجم، وقرأ باسم ربك -، ومس كتابة القرآن، وما عليه اسم الله تعالى
وأسماء أنبيائه، وأئمة (٥٣) عليهم السلام مقصوداً، ودخول المسجدين، واستيطان
غيرهما. ويكره الأكل والشرب والخضاب.

وواجبات الغسل سبعة: إزالة النجاسة عن البدن أولاً، وطهارة الماء،
وإطلاقه، وإباحته، وإباحة المكان (٥٤)، والترتيب يبدأ بالرأس ثم بالجانب الأيمن ثم
الأيسر، وتجزئه ارتماساً واحدة. والنية: أغتسل لرفع حدث الجنابة لوجوبه
قربة إلى الله.

ويستحب الدعاء في أثناءه (٥٥): (اللهم طهرني وطهر قلبي، واشرح

(٥٠) لم ترد في " ج "

(٥١) في " ب " و " ج ": وإن.

(٥٢) الكش - بالضم - الذي يلحق به النخل، القاموس (كشش) ٢: ٢٨٦.

(٥٣) في " ج " غير واضحة، وما بعدها " عليه السلام ".

(٥٤) في " أ ". زيادة: وعدم تخلل حدث في أثناءه، وهو تكرار لأنه ذكره فيما بعد، وذكره هنا يجعل

الواجبات ثمانية وقد ذكر أنها سبعة.

(٥٥) في " ب " و " ج ": بعد الفراغ، وفي المصدر أنه أثناء الغسل.

لي صدري، وأجر على لساني مدحتك، والثناء عليك. اللهم اجعله لي طهوراً، وشفاء ونوراً، إنك على كل شيء - قدير (٥٦) وبعد الفراغ (٥٧): (اللهم طهر قلبي وزك عملي واجعل ما عندك خيراً، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين) (٥٨). ويجزئ عن الوضوء، ويستأنفه لو أحدث في أثناءه.

الثاني: غسل الحيض وهو: الدم الأسود الخارج بحرارة وحرقة من الجانب الأيسر، وأقله ثلاثة أيام بلياليها متتالية (٥٩)، وأكثره عشرة، وهي أقل الطهر. وتروكها وواجبات غسلها كالجنب. ويحتاج إلى الوضوء قبله أو بعده.

الثالث: غسل الاستحاضة ودمها أصفر بارد رقيق في الأغلب، وضابطه ما كان قبل البلوغ، وبعد اليأس، وما تجاوز غاية الحيض والنفاس، أو كان مسبوقة بحيض أو نفاس، ولم يكن بينه وبين أحدهما أقل الطهر، أو تعقبه (٦٠) نفاس مع نقاء لم يبلغ العشرة، وما نقص عن الثلاثة وإن (٦١) كان بلحظة، وفيهما كان مع الحمل ومن الأيمن خلاف. ولا يحرم عليها ما يحرم على الحائض، وغسلها كغسلها.

(٥٦) مصباح المتعبد: ٩.

(٥٧) العبارة من " وبعد الفراغ " إلى " المتطهرين " لم ترد في " ب " و " ج " .

(٥٨) الكافي ٣: ٤٣ حديث ٤، التهذيب ١: ١٤٦ حديث ٤١٤، ٤١٥، وفي المصدرين: " تقول في

غسل

الجنابة " .

(٥٩) في " ب " : متوالية.

(٦٠) في " ب " : يعقبه.

(٦١) في " ب " : أو.

الرابع: النفاس وهو دم الولادة معها (٦٢) أو بعدها، وأكثره عشرة، ولا حد لأقله. وحكمهما في التروك والأحكام والغسل كالحائض.

الخامس: غسل الميت ويجب تغسيل (٦٣) الميت بماء السدر، ثم بالكافور، ثم بالقراح ثلاث (٦٤) غسلات على الترتيب مثل (٦٥) غسل الجنابة.

السادس: مس الأموات ويجب الغسل على من مس آدميا بعد برده قبل تطهيره، مسلما كان الميت أو كافرا.

وهنا مسائل:

الأولى: لو مسه سخنا قبل برده غسل يده خاصة ولا غسل، وتعدت (٦٦) نجاسة اليد. وكذا الحكم في البهيمة.

الثانية: لو مسه بعد برده وجب الغسل، ولو كانت يده يابسة لم ينجس ولم يتعد إلى ما يلاقيه رطبا.

الثالثة: لو مس قطعة فيها عظم أبيض منه أو من حي وجب الغسل.

الرابعة: لو مس نفس العظم فالأحوط الغسل.

الخامسة: لا يجب الغسل بمس السن، من حي كان (٦٧) أو من ميت.

(٦٢) في " أ " : مع الحمل.
(٦٣) في " ب " : غسل.
(٦٤) لم ترد في " ج " .
(٦٥) لم ترد في " ج " .
(٦٦) في " أ " : ولو تعدت.
(٦٧) في " ج " : كانت.

السادسة: لا يجب الغسل بمس خمسة: المعصوم (٦٨) والشهيد، والمغسل (٦٩)، والمقتول قودا أو حدا إذا قدم غسله، ومن لم ييرد، بخلاف خمسة: من غسله كافر، أو يمم، أو غسل فاسدا، أو سبق موته قتله، أو قتل بسبب غير ما اغتسل له.

ولا يمنع هذا الحدث من الصوم ودخول المسجد وقراءة العزيمة. ويستحب غسل الجمعة، والعيدين، وفرادى رمضان، وزيارة النبي والأئمة عليهم السلام، ودخول الحرم ومكة ومسجدها والكعبة، والمدينة ومسجدها. ونيته: أغتسل غسل الجمعة - مثلا - لندبه قربة إلى الله. ويستحب أن يقول بعده: (اللهم طهرني، وطهر قلبي، وائق غسلي، وأجر على لساني محبة منك).

القسم الثالث: التيمم

ويجب عند العجز عن استعمال الماء، إما بعدمه، أو بعدم (٧٠) ما يتوصل به (٧١) إليه من آلة، أو ثمن، أو حصول مانع من استعماله. وواجباته تسعة: نزع الحائل كالحاتم، والضرب على الأرض مرة إن كان عن الوضوء، ومرتين إن كان عن الغسل، والترتيب والموالاة ومسح الجبهة من القصاص إلى طرف (٧٢) الأنف، ثم ظهر كفه اليمنى من مفصل المعصم إلى أطراف الأصابع بطن اليسرى، ثم ظهر اليسرى كذلك بطن اليمنى، وطهارة هذه المواضع دون باقي الجسد. والنية: أتيتم بدلا من (الوضوء لاستباحة الصلاة لوجوبه قربة

(٦٨) لم ترد في " ب " و " ج " .

(٦٩) في " أ " : والمغل، وفي الهامش والمغسل بدل.

(٧٠) في " ب " : لعدمه أو لعدم، وفي " ج " : بعدمه أو عدم.

(٧١) في " أ " : فيه.

(٧٢) في " ج " : أطراف.

إلى الله، ولو كان عن الغسل قال: أتيتم بدلا من (٧٣) الغسل لاستباحة الصلاة
لوجوبه قربة إلى الله. وتنقضه نواقض المائبة ويزيد وجود الماء مع التمكن
منه (٧٤).

الفصل الثاني: في (٧٥) باقي المقدمات (٧٦)
الأولى: الوقت

وهو لخمس (٧٧): فبزوال الشمس المعلوم بزيادة الظل بعد نقصه (٧٨)
وبميل الشمس إلى الحجاب (٧٩) الأيمن للمستقبل يدخل وقت الظهر، ويختص
بمقدار أدائها، ثم يشترك مع العصر حتى يبقى لغروب الشمس مقدار أدائها
فتختص به. وبغروب الشمس المعلوم بذهاب الحمرة المشرقية (٨٠) حتى تنجاب
عن قمة رأس المستقبل يدخل وقت المغرب وفي يختص بقدرها، ثم (٨١) يشترك مع
العشاء حتى يبقى لانتصاف الليل قدر (٨٢) العشاء فتختص به. وبطلوع الفجر
الثاني الممتد مع طلوع المشرق يدخل وقت الصبح ويمتد (٨٣) إلى طلوع الشمس.

(٧٣) لم ترد في " ب " و " ج " .

(٧٤) في " ج " : وتنقضه نواقض الماء مع التمكن منه.

(٧٥) لم ترد في " ب " .

(٧٦) في " ب " زيادة: وهي سبعة.

(٧٧) في " أ " : وهنا لخمس، وفي " ب " : الخمس.

(٧٨) في " ج " : بميل.

(٧٩) في " ج " : الجانب.

(٨٠) في " ب " : زيادة: فيه.

(٨١) في " أ " : و.

(٨٢) في " ب " : بمقدار.

(٨٣) في " ب " و " ج " : ويستمر.

الثانية: القبلة

وهي: الكعبة لمشاهدها وحكمه، وجهتها لمن بعد. ويستدل العراقي عليها بجعل المغرب علي المنكب الأيمن والمشرق علي الأيسر، والجدي خلف الكتف الأيمن، والشمس عند زوالها (٨٤) علي الحاجب الأيمن، ومع فقد العلم بهذه العلامات يصلي إلى أربع جهات، ومع الضرورة أو ضيق الوقت إلى أي جهة شاء.

الثالثة: المكان

ويشترطه فيه (٨٥) أمران:

الأول: أن يكون مملوكا أو مأذونا فيه، وقد يكون صريحا، أو فحوى، أو شاهد الحال.

الثاني: أن يكون خاليا من نجاسة متعدية إلى ثوبه أو بدنه، ولو لم تتعد جاز عدا موقع الجبهة.

الرابعة: اللباس

وهو قسمان:

الأول: ما يتخذ من النبات، وشروطه (٨٦): الطهارة عدا ما لا تتم فيه (٨٧) الصلاة منفردا كالتكة (٨٨) والقلنسوة والخاتم إذا كانت في محالها غير متعدية وإن كانت في المسجد، والملك، أو الإباحة (٨٩).

(٨٤) في " ب ": الزوال.

(٨٥) لم ترد في " ج " .

(٨٦) في " ب ": وشروطه.

(٨٧) لم ترد في " ج " .

(٨٨) في " ب ": والجورب.

(٨٩) في " ج ": والإباحة.

الثاني: ما يتخذ من الحيوان، وشروطه: ما تقدم، وكونه مأكولا إلا
الحرير للنساء والخز مطلقا، وبرا وجلدا، وكونه ذكيا إن احتاج إليها في الجلد
دون الصوف وأخويه، فيحل من الميتة إن جز أو غسل موضع الاتصال.

الخامسة: ما يسجد عليه

و (٩٠) شروطه أربعة: أن يكون أرضا، أو ما أثبتته، غير مأكول ولا
ملبوس عادة، وأن يكون خاليا من نجاسة وإن كان يابسا.

السادسة: ستر العورة

وهي للرجل: القبل والدبر، وللمرأة جميع الجسد عدا الوجه والكفين
والقدمين، وللصبية التي لم تبلغ تسعا وللمملوكة (٩١) كشف الرأس، وستره
أفضل.

السابعة: أعداد الفرائض

وهي تسع صلوات: اليومية (٩٢)، والجمعة، والعيدان، والكسوف
والخسوف، والزلزلة، والآيات، والطواف، والأموات، والملتزم بنذر وشبهه.
واليومية خمس: الظهر والعصر، وكل واحدة أربع ركعات، ونصفها (٩٣) في
السفر، والمغرب ثلاث فيهما، والعشاء كالظهر، والصبح ركعتان سفرا وحضرا.
وقد تقدمت الطهارة، وتداخل الباقي فيما ذكرناه، فهذه جملة المقدمات الواجبة.
وأما (٩٤) المقدمات المندوبة: فالتأهب للفرض قبل دخوله، والمساورة إلى

(٩٠) في "ج": الواو لم ترد.

(٩١) في "أ" و "ب": المملوكة، وما أثبتناه هو الصحيح.

(٩٢) في "أ" و "ب": فاليومية.

(٩٣) في "ب": ونقصها.

(٩٤) في "ج": أما.

إيقاعها في أول الوقت جماعة في المسجد داخلا بيمناه (٩٥) قائلا: (بسم الله، وبالله، ومن الله، وإلى الله، وخير الأسماء لله، توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم صل على محمد وآل محمد، وافتح لي أبواب (٩٦) رحمتك وتوبتك، وأغلق عني أبواب معصيتك، واجعلني من زوارك وعمار مساجدك وممن يناجيك بالليل، والنهار، ومن الذين هم في صلاتهم خاشعون، واحصر عني الشيطان الرجيم، وجنود إبليس أجمعين) (٩٧) وعند خروجه: (اللهم دعوتني فأجبت دعوتك، وصليت مكتوبتك، وانتشرت في أرضك كما أمرتني، فأسألك من فضلك العمل بطاعتك، واجتناب معصيتك وسخطك، والكفاف من الرزق برحمتك) (٩٨).

وأقل من ذلك أن يقول داخلا: (بسم الله، وبالله، اللهم صل على محمد وآل محمد، وافتح لي أبواب رحمتك، واجعلني من عمار مساجدك جل ثناء وجهك) وخارجا: (اللهم صل على محمد وآل محمد، وافتح لنا باب فضلك).

والأذان والإقامة: وصورة (٩٩) الأذان: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، حي على خير العمل، حي على خير العمل، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، لا إله إلا الله. والإقامة كذلك إلا أنه يسقط

(٩٥) في " ب " : تقول داخلا، وما هنا أرجح بقراءة ما بعده.

(٩٦) في " ب " : باب.

(٩٧) مكارم الأخلاق: ٢٩٨.

(٩٨) مكارم الأخلاق: ٣٠٤، فلاح السائل: ٢١٠.

(٩٩) في " أ " : وصورته.

التكبير من أولها مرتين (١٠٠) ويزيد بدله: (قد قامت الصلاة) (١٠١) مرتين بعد (حي على خير العمل)، ويسقط من آخرها (١٠٢) التهليل مرة. ويستحب الترتيل في الأذان، والحدرد في الإقامة، ورفع الصوت به (١٠٣)، وخفضها عنه، والفصل بينما بدعاء وصورته: (اللهم اجعل قلبي باراً، وعيشي قاراً، ورزقي داراً) (١٠٤)، واجعل لي عند قبر نبيك صلى الله عليه وآله مستقراً وقراراً) (١٠٥).

وفي الصبح: (اللهم إني أسألك بإقبال نهارك، وإدبار ليلك، وحضور صلواتك، وأصوات دعائك، وتسبيح ملائكتك، أن تصلي علي محمد وآل محمد، وأن تتوب علي، إنك أنت التواب الرحيم) (١٠٦). وفي المغرب: (اللهم إني أسألك بإقبال ليلك، وإدبار نهارك، إلى آخره). أو سجدة يقول فيها: (لا إله إلا أنت ربي، سجدت لك خاضعاً خاشعاً ذليلاً) (١٠٧)، فإذا رفع رأسه وجلس قال: (سبحان من لا تبيد معالمه، سبحان من لا ينسى من ذكره، سبحان من لا يخيب سائله، سبحان من ليس له (١٠٨) حاجب يغشى (١٠٩)، ولا بواب يرشى (١١٠)، ولا ترجمان يناجى، سبحان من

-
- (١٠٠) في " ب " : التكبيرتين من أولها.
(١٠١) في " ب " : بدلها قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة.
(١٠٢) في " ب " . الآخر.
(١٠٣) لم ترد في " ب " .
(١٠٤) في " أ " زيادة: وعملي سارا.
(١٠٥) مصباح المتعجد: ٢٨ باختلاف يسير، مكارم الأخلاق: ٢٩٩.
(١٠٦) مكارم الأخلاق: ٢٩٩.
(١٠٧) مكارم الأخلاق: ٢٩٩ مع زيادة.
(١٠٨) في " ج " : صاحب.
(١٠٩) في " ب " : فيعشى.
(١١٠) في " ب " : فيرشى.

فلق البحر لموسى، سبحان من اختار لنفسه أحسن (١١١) الأسماء، سبحان من لا يزداد على كثرة العطاء إلا كرما وجودا، سبحان من هو هكذا لا هكذا غيره) (١١٢) أو ركعتين.

ويختص بالظهرين (١١٣) سبحتها أو خطوة، أو تسبيحة، أو سكتة، ويختص بالمغرب.

الباب الثاني: في الصلاة

وفيه فصول:

الأول: اليومية

فإذا (١١٤) دخل وقت الظهر بادر بإيقاعها في أوله، مستحضرا عظمة المقصود إليه سبحانه، والتوجه بالكلية إليه، والإقبال بالقلب عليه قائلا عند قيامه إلى مصلاه: (اللهم إني أقدم محمدا (١١٥) بين يدي حاجتي، وأتوجه به إليك، فاجعلني به وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين، واجعل صلاتي به متقبلة، وذنبي به مغفورا، ودعائي به مستجابا، إنك أنت الغفور الرحيم) (١١٦). فإذا واجه المصلى قال: (اللهم إليك توجهت، ورضاك طلبت، وثوابك ابتغيت، وبك آمنت، وعليك توكلت. اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح مسامع قلبي لذكرك، وثبتني على دينك (١١٧)، ولا ترغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة

(١١١) في "ب": خير.

(١١٢) مصباح المتعبد: ٨٦ باختلاف يسير.

(١١٣) في "أ": من سبحتها، وفي "ب": بظهر من سنتها.

(١١٤) في "أ" و"ج": وإذا.

(١١٥) في "ب": أقدم إليك محمدا وآل محمد، والضماير بعدها كلها بصيغة الجمع.

(١١٦) فلاح السائل: ٩٢ باختلاف يسير، وضمايره كما في "ب".

(١١٧) في "ب": زيادة: ودين نبيك.

إنك أنت الوهاب) (١١٨).

ثم يؤذن ويقيم على ما وصفناه، فإذا فرغ من الإقامة قال: (اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، بلغ محمدا - صلى الله عليه وآله - الدرجة (١١٩) و الوسيلة، والفضل والفضيلة، والدرجة الرفيعة العالية. بالله أستفتح، وبالله أستنجح، وبمحمد صلى الله عليه وآله أتوجه، اللهم صل على محمد وآل محمد، واجعلني بهم عندك وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين) (١٢٠) (١٢١).

ثم يقول: (يا محسن قد أتاك المسئ، وقد أمرت المحسن أن يتجاوز عن المسئ، وأنت المحسن وأنا (١٢٢) المسئ، فصل على محمد وآل محمد، وتجاوز يا رب عن قبيح ما عندي بحسن ما عندك يا أرحم الراحمين) (١٢٣).

ثم يتوجه بسبع تكبيرات: واحدة منها تكبيرة الاحرام بينها ثلاثة أدعية، يكبر ثلاثا ثم يدعو، واثنين ثم يدعو، واثنين ثم يتوجه. ويتخير في إيقاع النية عند أيها (١٢٤) شاء فيكون ابتداء الصلاة عنده (١٢٥)، والأفضل أن تكون الأخيرة وتكون البواقي متقدمة على الصلاة معها دعاءان (١٢٦). وصفة ذلك أن يقول: (الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، اللهم أنت الملك الحق

(١١٨) مصباح المتهجد: ٣٠.

(١١٩) لم ترد في " ج "، وفي " أ ". الدرجة الرفيعة والوسيلة.

(١٢٠) في " خ " زيادة: ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

(١٢١) مصباح المتهجد: ٢٧.

(١٢٢) في " ب " : وأنا عبدك.

(١٢٣) مصباح المتهجد: ٢٨.

(١٢٤) في " ب " : أيتها شاء.

(١٢٥) كذا في النسخ الثلاث، ولعل الأنسب (عندها).

(١٢٦) في " ب " و " ج " : دعائين، وما أثبتناه هو الصحيح.

المبين (١٢٧)، لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، عملت سوءاً، وظلمت نفسي، فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. الله أكبر، الله أكبر لبيك اللهم لبيك وسعديك، والخير في يديك، والشر ليس إليك، والمهدي من هديت، عبدك (١٢٨) وابن (١٢٩) عبدك (١٣٠)، منك وبك ولك وإليك، لا ملجأ ولا منجى ولا مفر منك إلا إليك، سبحانك وحنانيك سبحانك ربنا (١٣١) ورب البيت الحرام، الله أكبر (١٣٢). ويوقع (١٣٣) نية الصلاة فيحضر في قلبه: أصلي فرض الظهر - مثلاً - أداء لوجوبه قربة إلى الله، الله أكبر، وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض على ملة إبراهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، أعود بالله من الشيطان الرجيم، ثم يقرأ (١٣٤).

(١٣٥) وهذا التوجه إنما هو في أول ركعة (١٣٦) من الصلاة دون باقي الركعات، ولا فرق بين المنفرد والجامع، إلا أن المأموم لا يتعوذ لأنه (١٣٧) من سنن القراءة، والسنة فيه أن يكون سرا.

-
- (١٢٧) لم ترد في " أ " .
(١٢٨) في " ب " : إلهي أنا عبدك.
(١٢٩) في " خ " : ابن عبدك.
(١٣٠) في " ب " زيادة: ذليل بين يديك.
(١٣١) في " ب " : سبحانك وتعاليت، سبحانك ربنا، وفي " ج " : لم ترد سبحانك ربنا.
(١٣٢) مصباح المتعبد: ٣٢ - ٣٣، فقه الرضا: ١٠٤ .
(١٣٣) في " ب " : وتوقع.
(١٣٤) مصباح المتعبد: ٣٣، فقه الرضا عليه السلام: ١٠٤ - ١٠٥ .
(١٣٥) في " ب " : الواو لم ترد.
(١٣٦) في " أ " : الركعة الأولى.
(١٣٧) لم ترد في " ج " .

وواجبات الصلاة ثمانية: القيام، والنية، وتكبيرة الاحرام، والقراءة والركوع، والسجود، والتشهد، والتسليم.

الأول: القيام

وواجباته ثلاثة (١٣٨): الانتصاب، والاستقرار والاستقلال (١٣٩)، فلو قام منحنيًا، أو معتمدا على شيء، أو مشى في حال قراءته، أو وقف على غير مستقر كالرف المعلق بالحبال بطل، ولو عجز عن ذلك اعتمد، ولو عجز قعد، ولو عجز اضطجع على جانبه الأيمن، ولو عجز فالأيسر، فإن عجز استلقى، ويومئ في الثلاثة الأخيرة لركوعه وسجوده بتغميض عينيه، ولرفعه (١٤٠) منهما بفتحهما.

الثاني: النية

وواجباتها ستة: التعيين والوجوب (١٤١) أو الندب، والأداء أو (١٤٢) القضاء، والقربة، والمقارنة للتحريمة، واستدامتها إلى آخر الصلاة: أصلي فرض الظهر - مثلا - أداء لوجوبه قربة إلى الله.

الثالث: تكبيرة الاحرام

وواجباتها خمسة: التلفظ بها عربيا، وترتيبها (١٤٣) وموالاتها، ومقارنتها للنية، وصورتها: الله أكبر.

(١٣٨) في " أ ": ثمانية.

(١٣٩) في " ب ". والاستقبال والاستقرار، وفي هامشها " الاستقلال " بدل " الاستقبال "، وفي

" ج ": الاستقبال والاستقرار.

(١٤٠) في " ب ": ورفعه.

(١٤١) كذا في النسخ، والظاهر أن الصواب " كالوجوب ".

(١٤٢) في " ب ": و.

(١٤٣) في " ب ": ترتيبا.

الرابع: القراءة

وواجباتها سبعة: الحمد وسورة في الثنائية والأوليين (١٤٤) من غيرها، والترتيب، والموالاة، والجهر في الصبح وأولي (١٤٥) المغرب والعشاء، والإخفات في البواقي، والقصد بالبسملة إلى سورة معينة بعد الحمد ولو من أول الصلاة أو يعتاد (١٤٦) سورة معينة، وكونها غير عزيمة ولا يفوت (١٤٧) الوقت بقراءتها. ويتخير في كل ثلاثة ورابعة (١٤٨) قراءة (١٤٩) الحمد وحدها أو سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مواليا (١٥٠)، ويتخير (١٥١) فيه بين الاخفات والجهر، وأقله أن يسمعه (١٥٢) القريب الصحيح السمع إذا استمع (١٥٣) حقيقة أو حكما، وأكثره ما لم يبلغ العلو، وأدنى الاخفات أن يسمع نفسه حقيقة أو حكما، وأعلاه قد يبلغ أدنى الجهر. ولا يجبان على المرأة بل يجب عليها الاخفات في موضعه، وتتخير في الجهر إذا لم يسمعها أجنبي أصالة ونيابة. وكذا النائب عنها.

ومندوباتها ثمانية عشر: الجهر بالبسملة في موضع الاخفات مطلقا، والوقوف في مواضع والإعراب فيما عداه، والترتيل، والخشوع، والتأمل لما يقرؤه، واختيار التوحيد والجحد والقدر للفرائض وإيثار الأولى بالقدر، والثانية

(١٤٤) في " ب " : الأولتين.

(١٤٥) في " ب " : وأولتي.

(١٤٦) في " ب " : معتاد.

(١٤٧) في " أ " : ولا ما يفوت.

(١٤٨) في " ب " : ثلاثية ورباعية، وما أثبتناه هو الأرجح.

(١٤٩) لم ترد في " ب " .

(١٥٠) في " أ " : زيادة " مرتبا " .

(١٥١) لم ترد في " ب " .

(١٥٢) في " أ " : يسمع.

(١٥٣) في " أ " : اسمع.

بالتوحيد وهل أتى والغاشية لغداة الاثنين والخميس، وعشاء الجمعة بسورتها والأعلى، وصبحها بها وبالتوحيد، وظهرها بها والمنافقين، والفصل بين الحمد والسورة بسكتة، وكذا بين القراءة وتكبيرة الركوع.

الخامس: الركوع

وواجباته خمسة: الانحناء بقدر ما تصل كفاه (١٥٤) ركبتيه ولا يحب وضعهما على الركبتين، والذكر وهو: (سبحان ربي العظيم وبحمده) والطمأنينة بقدره، ورفع الرأس منه (١٥٥)، والطمأنينة فيه بحيث يرجع كل عضو إلى محله ويسكن ولو يسيرا.

ومندوباته سبعة (١٥٦): التكبير له رافعا يديه إلى شحمتي أذنيه، والتفريج بين قدميه بمقدار أربع أصابع إلى شبر (١٥٧)، وتفريج أصابع كفيه ملتقما (١٥٨) بهما عيني ركبتيه، وتسوية ظهره، ومد عنقه، داعيا أمام التسبيح: (اللهم لك ركعت، ولك خشعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، وعليك توكلت، وأنت ربي خشع لك سمعي وبصري ومنخي وعصبي (١٥٩) وعظامي وعروقي وما أقلتة (١٦٠) قدماي غير مستنكف ولا مستكبر ولا مستحسر (١٦١)، والتسبيح ثلاثا فما زاد قائلا بعد الرفع: (سمع الله لمن حمده والحمد لله (١٦٢) رب العالمين، أهل الكبرياء والعظمة، وأهل

(١٥٤) في " ب " : يصل بكفاه [كذا].

(١٥٥) الفقرة " والطمأنينة... منه " لم ترد في " ب "

(١٥٦) في " ب " : تسعة، والمذكورات لا تساعد عليه.

(١٥٧) " إلى شبر " لم ترد في " ب " .

(١٥٨) في " ب " : ملتقيا.

(١٥٩) في " ب " . وعظمي، ولا وجه لها لتكررها.

(١٦٠) في " ب " : وما أنلته. كذا.

(١٦١) مصباح المتعبد: ٣٤، فقه الرضا عليه السلام. ١٠٦.

(١٦٢) في " ب " : الحمد.

الجود (١٦٣) والجبروت) (١٦٤).

السادس: السجود

وواجباته ثمانية: السجود على الأعضاء السبعة: الجبهة والكفين والركبتين وإبهامي الرجلين، ووضع الجبهة على ما يصح السجود عليه، وعدم علوه وسفوله بما يزيد عن لبنة (١٦٥)، والذكر وهو (سبحان ربي الأعلى وبحمده) والطمأنينة (١٦٦) بقدره، ورفع الرأس من الأولى مطمئنا ورفع من الثانية. ومندوباته ثمانية: التكبير الأولى (١٦٧) قائما، وعند رفعه منها، وعند الأخذ في السجدة الثانية، ورفع منها، والدعاء بما صورته: (اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، وعليك توكلت، وأنت ربي سجد لك سمعي وبصري وشعري وعصبي ومنخي وعظامي، سجد وجهي الفاني البالي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره، تبارك (١٦٨) الله أحسن الخالقين) (١٦٩). وبين السجدين: (أستغفر الله ربي وأتوب إليه)، وعند القيام: (بحول الله وقوته أقوم وأقعد)، وجلسة الاستراحة.

السابع: التشهد

وواجباته ستة: الجلوس له، والطمأنينة بقدره، والشهادتان، والصلاة على النبي وآله عليهم السلام، وصورته: (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم صل على محمد

(١٦٣) في " ب " : والجود.

(١٦٤) مصباح المتعبد: ٣٤، فقه الرضا عليه السلام: ١٠٦.

(١٦٥) في " ب " : اللبنة.

(١٦٦) في " ب " : وطمأنينة.

(١٦٧) في " ب " و " ج " : الأولى.

(١٦٨) في " خ " : فتبارك.

(١٦٩) مصباح المتعبد: ٣٤، فقه الرضا عليه السلام. ١٠٦ - ١٠٧.

وآل محمد).

ويستحب الجلوس متوركا، وزيادة الدعاء بما صورته في التشهد الأول: (بسم الله، وبالله) والحمد لله (١٧٠)، وخير الأسماء لله، أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيرا أو نذيرا بين يدي الساعة، وأشهد أنك (١٧١) نعم الرب، وأن محمدا نعم الرسول، اللهم صل على محمد وآل محمد، وتقبل شفاعته في أمته وارفع درجته، الحمد لله رب العالمين (١٧٢).

وفي التشهد الأخير: (بسم الله، وبالله، والحمد لله، وخير الأسماء لله، أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة، وأشهد أنك نعم الرب، وأن محمدا نعم الرسول، التحيات لله، الصلوات الطاهرات الطيبات (١٧٣) الزاكيات الغاديات الرائحات السابغات الناعمات لله ما طاب وطهر وزكى وخلص وصفا فلله (١٧٤)، أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عنده ورسوله، أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة، أشهد أن (١٧٥) الله نعم الرب، وأن محمدا نعم الرسول، وأشهد أن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، الحمد لله رب العالمين.

اللهم صل على محمد وآل محمد، وبارك على محمد وآل محمد، وبارك على محمد وآل محمد،

(١٧٠) لم ترد في " ب " .

(١٧١) في " ب " و " خ " : أن ربي .

(١٧٢) فقه الرضا عليه السلام: ١٠٨ باختلاف يسير .

(١٧٣) في " ب " : الطيبات الطاهرات .

(١٧٤) في " ب " : بالله .

(١٧٥) في " أ " : إنك .

وسلم على محمد وآل محمد، وترحم على محمد وآل محمد كما صليت
وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم صل
على محمد وآل محمد واغفر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل
في قلوبنا غلا للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم. اللهم صل على محمد
وآل محمد، وامنن علي بالجنة، وعافني من النار. اللهم صل على محمد
وآل محمد، واغفر للمؤمنين والمؤمنات ولمن دخل بيتي مؤمنا، ولا تزد
الظالمين إلا تبارا.

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام على أنبياء الله
ورسله، السلام على جبرئيل وميكائيل والملائكة المقربين، السلام على
محمد بن عبد الله - خاتم النبيين لا نبي بعده، السلام على الأئمة الهادين
المهديين، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين (١٧٦)، ثم يسلم.

الثامن: التسليم

وواجباته ثمانية: الجلوس له، والطمأنينة بقدره، وعربيته، وترتيبه،
وموالاته، وتأخيرته عن التشهد، ومراعاة إحدى (١٧٧) العبارتين. وصورته
إما: (١٧٨) (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) أو: (السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين) وجعل ما يقدمه منهما واجبا والثاني مستحبا، ويبطل (١٧٩) مع
العكس.

ويستحب للمنفرد أن يسلم واحدة تجاه القبلة مومنا بمؤخر عينه إلى يمينه،
والإمام بصفحة وجهه، والمأموم يسلم واحدة كذلك، وإن كان على يساره

(١٧٦) الفقيه ١: ٢٠٩ حديث ٩٤٤، التهذيب ٢: ٩٩ حديث ٣٧٣، مصباح المتعجب: ٤٤، فقه الرضا
عليه السلام: ١٠٨ - ١٠٩ بتفاوت يسير فيها.
(١٧٧) في "ب" و"ج": أحد.
(١٧٨) لم ترد في "ج".
(١٧٩) في "أ": وتبطل الصلاة.

أحد (١٨٠) أو حائط سلم ثانية.

ومندوبات الصلاة خمسة:

الأول: التوجه بسبع تكبيرات، وقد تقدمت.

الثاني: النظر في حال القيام إلى موضع السجود، وفي حال الركوع إلى بين رجليه، وفي (١٨١) حال السجود إلى طرف أنفه، وفي (١٨٢) حال الجلوس إلى حجره، وفي حال القنوت إلى باطن كفيه.

الثالث: جعل يديه في حال قراءته على فخذه بحذاء عيني ركبتيه، وفي حال الركوع على عيني ركبتيه قابضا (١٨٣) لهما بكفيه مفرجا أصابعه، وفي (١٨٤) حال السجود بحذاء أذنيه، وفي حال الجلوس على فخذه، وفي حال القنوت بحذاء وجهه.

الرابع: القنوت: ومحلّه في كل ثانية (١٨٥) بعد القراءة وقبل الركوع، ويستحب التكبير للأخذ فيه، وأن يرفع فيه يديه محاذيا بهما (١٨٦) وجهه ملتقيا (١٨٧) ببطونهما السماء مضمومتي الأصابع عدا الإبهام ولا يمسح بهما وجهه بعد فراغه قائلا ما تيسر من الدعاء، وأقله ثلاث تسيحات، وأفضله كلمات الفرج، وهي:

(لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم) (١٨٨)،
سبحان الله رب السماوات السبع، ورب الأرضين السبع، وما فيهن وما بينهن

(١٨٠) في "أ": واحد.

(١٨١ و ١٨٢) في: لم ترد في "ب".

(١٨٣) لم ترد في "ج".

(١٨٤) في "أ" و "ب": وحال.

(١٨٥) في "ب" و "خ": ثنائية.

(١٨٦) لم ترد في "ب" و "ج".

(١٨٧) في "ج": ملقيا.

(١٨٨) في "ج": زيادة: لا إله إلا الله الملك الحق العدل المبين.

وما تحتهن، ورب (١٨٩) العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين) وأن يقول بعدها: (اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف (١٩٠) عنا وآتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة) (١٩١) وما سنح (١٩٢) من الدعاء المباح ورد به الشرع أو لم يرد.

ولو تركه (١٩٣) ناسيا قضاءه بعد ركوعه، ولو لم يذكر قضاءه بعد الصلاة جالسا، ولو لم يذكر حتى خرج من المسجد قضاءه في الطريق مستقبلا. الخامس: التعقيب: وفضله عظيم حتى قال الباقر عليه السلام: " الدعاء بعد الفريضة أفضل من الصلاة نفلا) (١٩٤)، وعن الصادق عليه السلام: " التعقيب أبلغ في طلب الرزق من الضرب في البلاد) (١٩٥) (١٩٦). وهو كثير جدا لا ينحصر المنقول منه عن أهل البيت عليهم السلام لاشتغالهم بالله سبحانه، واستغراقهم في محبته، وصرف أوقاتهم من الليل والنهار في خدمته، فوظائف (١٩٧) عباداتهم، وفنون دعواتهم، وعبارات مناجاتهم (١٩٨) لا يحصيها البشر، ولا يدخلها العد (١٩٩) وإن انتشر، وقد ذكرنا منها نبذة يسيرة في الفصول فمن أرادها وقف عليها. ولنذكر هنا أمورا:
الأول: أفضل التعقيب تسبيح الزهراء عليها السلام، قال الصادق

-
- (١٨٩) في " ج " وهو رب.
(١٩٠) هذه الجملة من " واعف... حسنة " لم ترد في " أ " و " ب " .
(١٩١) الكافي ٣: ٤٢٦ حديث ١، الفقيه ١: ٣١٠ حديث ٤١٢، فلاح السائل: ١٣٤، فقه الرضا عليه السلام: ١٠٧، بتفاوت في الجميع.
(١٩٢) في " ب " : وما صلح.
(١٩٣) في (ب). ترك.
(١٩٤) البحار ٨٥: ٣٢٤ حديث ١٧ عن فلاح السائل، وفيه: تنفلا.
(١٩٥) التهذيب ٢: ١٠٤ حديث ٣٩١.
(١٩٦) في " ج " سقط حديث الباقر عليه السلام وذكر الحديث الثاني فظهر كأنه عن الباقر عليه السلام.
(١٩٧) ووظائف.
(١٩٨) في " ب " : معجزاتهم.
(١٩٩) في " ب " : العدو.

عليه السلام: " من سبح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام قبل أن يثني رجله من صلاة الفريضة غفر له) (٢٠٠) (٢٠١).

وقال الباقر عليه السلام: " ما عبد الله بشيء من التسبيح (٢٠٢) أفضل من تسبيح الزهراء عليها السلام، ولو كان شيء أفضل منه لنحله رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام) (٢٠٣)، وكان يقول: تسبيح فاطمة عليها السلام في كل يوم دبر كل صلاة أحب إلي من صلاة ألف ركعة في كل يوم (٢٠٤). وهو أربع وثلاثون تكبيرة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وثلاث وثلاثون تسبيحة. الثاني: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ثلاثين مرة فإنها تدفع الهدم والحرق والغرق، والتردي في البئر، وأكل السبع، وميتة السوء، والبلية التي تنزل (٢٠٥) على العبد في ذلك اليوم (٢٠٦).

الثالث: قال أمير المؤمنين عليه السلام: " من أحب أن يخرج من الدنيا وقد خلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه، ولا يطلبه أحد بمظلمة، فليقل في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يده فيقول: اللهم إني أسألك باسمك المكنون المحزون (٢٠١) الطاهر الطهر المبارك، وأسألك باسمك العظيم، وسلطانك القديم أن تصلي علي محمد وآل محمد (٢٠٨)، يا واهب العطايا، يا مطلق الأسارى، يا فكاك الرقاب من النار، أسألك أن تصلي علي محمد وآل محمد وأن

(٢٠٠) في " أ ": غفر الله له.

(٢٠١) دعائم الإسلام ١: ١٦٨.

(٢٠٢) لم ترد في " أ " و " ج ".

(٢٠٣) الكافي ٣: ٣٤٣ حديث ١٤، التهذيب ٢: ١٠٥ حديث ٣٩٨، وفيهما: بشيء من التحميد.

(٢٠٤) الكافي ٣: ٣٤٣ حديث ١٥، التهذيب ٢: ١٠٥ حديث ٣٩٣، وفيهما: عن الصادق عليه السلام.

(٢٠٥) في " ب " و " ج ": نزلت.

(٢٠٦) معاني الأخبار: ٣٢٤.

(٢٠٧) في " ب ": المحزون المكنون.

(٢٠٨) الصلاة لم ترد في " ب ".

تعتق رقبتني من النار، وتخرجني من الدنيا آمنة، وتدخلي الجنة سالما (٢٠٩)، وأن تجعل دعائي أوله فلاحا، وأوسطه نجاحا، وآخره صلاحا، إنك أنت علام الغيوب ". ثم قال عليه السلام: هذا من المنجيات. (٢١٠) ومما علمني (٢١١) رسول الله صلى الله عليه وآله وأمرني أن أعلمه الحسن والحسين) (٢١٢).

الرابع: اللهم اهديني من عندك، وأفض علي من فضلك، وانشر علي من رحمتك، وأنزل علي من بركاتك، سبحانه لا إله إلا أنت، اغفر لي ذنوبي كلها جميعا، فإنه لا يغفر الذنوب كلها جميعا (٢١٣) إلا أنت، اللهم إني أسألك من كل خير أحاط به علمك، وأعوذ بك من كل شر أحاط به علمك (٢١٤) اللهم إني أسألك عافيتك في أموري كلها، وأعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة، وأعوذ بوجهك الكريم (٢١٥)، وعينك التي لا ترام، وقدرتك التي لا يمتنع منها شيء، من شر الدنيا والآخرة (٢١٦)، وشر الأوجاع كلها، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، توكلت على الحي الذي لا يموت، والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذل، وكبره تكبيرا (٢١٧).
قال أمير المؤمنين عليه السلام: " لا ينتقل (٢١٨) العبد من صلواته حتى يسأل

(٢٠٩) في " أ ": وتخرجني من الدنيا سالما وتدخلي الجنة آمنة

(٢١٠) في " ب ": المنجيات، وفي " ج ": المنجيات.

(٢١١) في " ب ": علمنيه.

(٢١٢) معاني الأخبار: ١٤٠، مكارم الأخلاق: ٢٨٠ - ٢٨١.

(٢١٣) لم ترد في " خ ".

(٢١٤) هذه الفقرة من " وأعوذ " لم ترد في " ج ".

(٢١٥) في " أ " زيادة: وسلطانك القديم.

(٢١٦) في " ج " وعذاب الآخرة.

(٢١٧) مكارم الأخلاق: ٣٠١ ورد صدره، مصباح المتهدد: ٤٥ - ٤٦.

(٢١٨) في المصدر لا ينفصل، وفي " أ ": لا يتقبل من العبد صلواته...

الله الجنة (٢١٩)، ويستجير به من النار، ويسأله أن يزوجه من الحور العين " (٢٢٠).
السادس: كان الكاظم عليه السلام يدعو عقيب كل " فريضة فيقول (٢٢١):
(اللهم برك القديم، ورأفتك ببريتك اللطيفة وشفقتك بصنعتك
المحكمة وقدرتك بسترک الجميل صل على محمد وآل محمد، وأحيي
قلوبنا بذكرك، واجعل ذنوبنا مغفورة، وعيوبنا مستورة، وفرائضنا مشكورة،
ونوافلنا مبرورة، وقلوبنا بذكرك معمورة، ونفوسنا بطاعتك مسرورة،
وعقولنا على توحيدك مجبورة (٢٢٢)، وأرواحنا على دينك مفطورة، وجوارحنا
على خدمتك مقهورة، وأسماءنا في خواصك مشهورة وحوائجنا لديك ميسورة،
وأرزاقنا من خزائنك (٢٢٣) مدرورة، أنت الله الذي لا إله إلا أنت، لقد فاز من
والاك، وسعد من ناجاك، وعز من ناداك (٢٢٤)، وظفر من رجاك (٢٢٥)، وغنم
من قصدك، وربح من تاجرک) (١٢٦) (٢٢٧).
السابع: اختصاص الصبح بقول: (سبحان الله العظيم وبحمده، ولا
حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) (٢٢٨) عشر مرات. ويختص أيضا "
بالإكثار من: (سبحان الله العظيم وبحمده، أستغفر الله وأسأله من
فضله) (٢٢٩)، وأقله ثلاثا " فإنه مثرة للمال.

-
- (٢١٩) في هامش " ب " : فيقول: اللهم إني أسألك الجنة وأستجير بك من النار، وأسألك أن
تزوجني من الحور العين برحمتك يا أرحم الراحمين.
(٢٢٠) الخصال: ٦٢١.
(٢٢١) في " ب " : فريضة بما أراد ثم يقول.
(٢٢٢) في " ج " : محبورة.
(٢٢٣) في " ب " : خزنتك.
(٢٢٤) في " أ " : ناواك.
(٢٢٥) في " ب " : دعاك.
(٢٢٦) في " ب " زيادة: وأنت أرحم الراحمين.
(٢٢٧) مصباح المتعهد ٥٢ - ٥٣، البحار ٨٦: ٥٣ - ٥٤) حديث ٥٨ نقلا عن الكتاب العتيق.
(٢٢٨) ثواب الأعمال: ١٩١.
(٢٢٩) مكارم الأخلاق: ٣٠٤.

والمغرب بقول: (الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره) (٢٣٠)، فإنه سبب الخير (٢٣١) الكثير. والعصر والمغرب بسبعين (٢٣٢) مرة: (أستغفر الله ربي وأتوب إليه)، والعشاء بقراءة الواقعة فإنه يأمن الفاقة (٢٣٣)، واغتنام الدعاء عقيب الظهر فإنه مستجاب.

الثامن: سجدتا الشكر: ويستحبان عند تجدد النعم ودفن النقم، وعقيب الصلوات، والتعفير بينهما لاطنا بالأرض قائلا في سجوده: (أسألك بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآله إلا بدلت سيئاتي حسنات، وحاسبني (٢٣٤) حسابا يسيرا)، ثم يعفر خده الأيمن ويقول: (أسألك بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآله إلا كفيتني مؤونة الدنيا وكل هول دون الجنة) ثم الأيسر قائلا: (أسألك بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآله لما غفرت لي الكثير من الذنوب والقليل، وقبلت من عملي اليسير ثم يعود إلى السجود ويقول: (أسألك بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآله لما أدخلتني الجنة) (٢٣٥) ثم يرفع رأسه ويمسح مسجده (٦ ٢٣) بيمينه قائلا: (بسم الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم)، ثم يمسح بها وجهه قائلا: (اللهم أذهب عني الهم والحزن) (٢٣٧).

ويكره النوم بعد الصبح إلا لقائم الليل، وبعد العصر والمغرب قبل

(٢٣٠) الكافي ٢: ٣٩٦ حديث ٢، مصباح المتعبد: ٨٧.

(٢٣١) في "ب": للخير.

(٢٣٢) في "أ": سبعين.

(٢٣٤) ثواب الأعمال: ١٤٤.

(٢٣٤) في "أ" و"ج": وحاسبني.

(٢٣٥) في "ج": لم يرد دعاء السجود، بل جعله دعاء للأيسر وزاد:

"وجعلتني من سكانها وعمارها ولما نجيتني من سعفات النار".

(٢٣٦) في "ب": موضع السجود.

(٢٢٧) مصباح المتعبد: ٩٣ - ٩٢، فلاح السائل: ٢٤٣ - ٢٤٤.

العشاء، والاشتغال بعدها بما لا يجدي نفعا، وليكن النوم عقيب صلاة (٢٣٨) بعد ذهاب الشفق، وأن يقول عند النوم (٢٣٩): (يا من يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه، ويمسك السماوات والأرض أن تزولا، صل على محمد وآل محمد وامسك عني السوء، إنك على كل شيء قدير (٢٤٠) ليأمن سقوط البيت.

الفصل الثاني: في صلاة الكسوف

وأسبابها ستة: كسوف الشمس، وخسوف القمر، والزلازل، والرياح العاصفة، والمتلونة المخوفة، وأخاويف السماء كالصيحة والباب المنفتحة. وهي ركعتان، في كل ركعة خمس ركوعات (٢٤١) وسجدتان. والواجب ثمانية: القيام، والنية، وتكبير (٢٤٢) الاحرام، والقراءة، وتعدد الركوع خمسا في كل ركعة، وسجدتان فيها، والتشهد، والتسليم. وصفتها: أصلي صلاة الكسوف أو الآيات أداء لوجوبها (٢٤٣) قربة إلى الله. ويختص القيد الأول بالنيرين، والثاني يعم الجميع. ثم يكبر للافتتاح (٢٤٤) ويقرأ الحمد وسورة أو بعضها، ثم يركع، ثم يرفع (٢٤٥) ويقرأ الحمد

وسورة (٢٤٦) إن كان أتمها في الأول، وإلا قرأ من حيث قطع، وهكذا في الثالث والرابع والخامس (ثم يركع ثم يجلس) (٢٤٧) ثم يسجد السجدتين، ثم يقوم فيعتمد

(٢٣٨) في " ج ": الصلوات.

(٢٣٩) في " ب ": عنده.

(٢٤٠) فلاح السائل: ٢٨١، مكارم الأخلاق: ٢٩٠.

(٢٤١) في " ج ": ركعات.

(٢٤٢) في " ب ": وتكبير.

(٢٤٣) في " ب ": لوجوبه.

(٢٤٤) في " أ " و " ب ": الافتتاح.

(٢٤٥) في " ب ": زيادة " رأسه ".

(٢٤٦) في " ب ": فإن.

(٢٤٧) هذه الزيادة لم ترد في " ب " و " ج "، ولا بد من " ثم يركع " للترتيب، لكن لم يظهر لنا وجه

" ثم يجلس "، والظاهر أنها (ثم يقوم).

ترتيبه الأول، ثم يتشهد ويسلم.
تحقيق فقه هذه الصلاة ينكشف بخمسة ضوابط ذكرناها في الهداية:
الأول (٢٤٨): لا بد من الحمد بعد الافتتاح وعند القيام من السجود إلى الثانية.
الثاني: لا تجزئ الحمد وحدها (٢٤٩)، بل لا بد معها من سورة أو بعضها (٢٥٠).
الثالث: كلما لم يتم السورة تجب عليه القراءة من حيث قطع.
الرابع: كلما أتم السورة وجب عليه (٢٥١) بعدها البدأة بالحمد.
الخامس: لا بد من إتمام السورة في الخامس والعاشر.
والمندوب (٢٥٢) ثمانية: الجماعة، والإطالة بقدر الوقت، والقنوت على كل مزدوج، وأقله في الخامس والعاشر، وإيقاعها في المسجد، واستشعار الخوف، والجهر في الليلة منها (٢٥٣) والإخفات في النهارية، والتكبير عند الرفع من كل ركوع إلا في الخامس والعاشر فيقول: (سمع الله لمن حمده)، وإعادة الصلاة لو فرغ قبل الانجلاء (٢٥٤).

(٢٤٨) في " أ " وردت: الأولى، الثانية....
(٢٤٩) في " ب " : بعدها.
(٢٥٠) في " ج " تداخل هذان الفرعان فاضطرت العبارة.
(٢٥١) لم ترد في " ب " و " ج " .
(٢٥٢) في " أ " : و " الندب " .
(٢٥٣) لم ترد في " ب " و " ج " .
(٢٥٤) تداخلت عبارة " ب " بين الفرع الخامس إلى " الانجلاء " فاضطرت.

الفصل الثالث: في صلاة العيدين (٢٥٥)
وتجب مع شروطها جماعة، وتستحب مع فقدها (٢٥٦) جماعة وفرادى.
ونيتها: أصلي صلاة العيد لوجوبها أو نديها قرابة إلى الله.
والواجب عشرة: القيام، والنية، والتحريمة، وقراءة الحمد، وسورة،
يستحب الأعلى في الأولى والشمس في الثانية، والتكبير تسعا بعد القراءة فيهما
خمسا في الأولى وأربعا في الثانية فاصلا بين كل تكبيرتين بدعاء والركوع (٢٥٧)
والسجود، والتشهد، والتسليم.
والندب أربعة عشر: الغسل، والخروج بعد انبساط الشمس (٢٥٨)،
ومخالفة طريقي الذهاب والإياب، والتحفى، وذكر الله تعالى، والإصحار إلا
بمكة، والدعاء عند الخروج إلى المصلى بما صورته: (اللهم من تهيأ وتعبأ،
وأعد واستعد لوفادة إلى مخلوق رجاء رفته، وطلب جوائزه (٢٥٩) ونوافله
وفواضله، فإليك يا سيدي وفادتي وتهيئتي وإعدادي واستعدادي رجاء
رفدك وطلب جوائزك ونوافلك فلا تخيب اليوم رجائي يا مولاي، يا من
لا يجب (٢٦٠) عليه سائل، ولا ينقصه نائل، إني لم آتك اليوم بعمل (٢٦١)
قدمته، ولا شفاعة مخلوق رجوته (٢٦٢)، ولكن أتيتك مقرا بالظلم
والإساءة، لا حجة لي ولا عذر، فأسألك يا رب أن تعطيني

-
- (٢٥٥) في " ج " : العيد.
(٢٥٦) في " ب " : عدمها.
(٢٥٧) لم ترد في " ب " و " ج " : ولا بد منها.
(٢٥٨) بعد انبساط الشمل لم ترد في " ج " .
(٢٥٩) في النسخ جوابره وما أثبتناه الأنسب للسياق ولموافقته المصدر، وفيه: وجائزته.
(٢٦٠) كذا في النسخ، وفي المصدر: لا يخيب، وهو الأنسب.
(٢٦١) في " ب " : بعمل صالح، وكذا في المصدر، وفي " أ " : ثقة مني بعمل صالح.
(٢٦٢) في " أ " زيادة: إلا شفاعة محمد وأهل بيته عليه وعليهم سلامك.

مسألتي، و (٢٦٣) تقلبني برغبتني، ولا تردني مجبوها ولا خائباً (٢٦٤)،
يا عظيم (٢٦٥) يا عظيم يا عظيم، أرجوك للعظيم، أسألك يا عظيم أن
تغفر لي (٢٦٦) العظيم، لا إله إلا أنت، اللهم صل على محمد وآل محمد (٢٦٧)،
وارزقني خير هذا اليوم الذي شرفته وعظمته، وتغسلني فيه من جميع
ذنوبي وخطاياي، وزدني من فضلك، إنك أنت الوهاب (٢٦٨).
ودعاء استفتاح بعد التحريم وهو: (وجهت وجهي، إلى آخره) (٢٦٩)
والقنوت بما صورته: (اللهم أهل (٢٧٠) الكبرياء - والعظمة، وأهل الجود
والجبروت، وأهل العفو والرحمة، وأهل التقوى والمغفرة، أسألك بحق هذا
اليوم الذي جعلته للمسلمين عيداً، ولمحمد صلى الله عليه وآله، ذخراً
ومزيداً، أن تصلي علي محمد وآل محمد، وأن تدخلني في كل خير
أدخلت فيه محمداً وآل محمد، وأن تخرجني (٢٧١) من كل سوء أخرجت
منه محمداً وآل محمد (٢٧٣) صلواتك عليه وعليهم أجمعين، اللهم إني
سألك خير ما سألك به (٢٧٤) عبادك الصالحون، وأعوذ بك مما استعاذ
منه (٢٧٣) عبادك الصالحون) (٢٧٥).

-
- (٢٦٣) الواو لم ترد في النسخ الثلاث.
(٢٦٤) في " ج " : ولا خائفاً.
(٢٦٥) في " ب " : وأسألك يا عظيم.
(٢٦٦) في " ب " : أنت اغفر، والظاهر أنه اشتباه في النسخ اعتماداً على اللفظ.
(٢٦٧) في " أ " الصلاة لم ترد.
(٢٦٨) مصباح المتعبد: ٢٣٧ باختلاف يسير.
(٢٦٩) مصباح المتعبد: ٣٣، فقه الرضا عليه السلام: ١٠٤ - ١٠٥.
(٢٧٠) في " ج " : أنت أهل.
(٢٧١) في " ب " : وتخرجني.
(٢٧٢) العبارة " وأن تخرجني... وآل محمد " سقطت في " أ " .
(٢٧٣) لم ترد في " ب " .
(٢٧٤) في " ب " : من شرما استعاذ به.
(٢٧٥) الفقيه ١: ٣٣١ حديث ١٤٩٠ باختلاف يسير، مصباح المتعبد: ٥٩٨.

وعشر تكبيرات للركوعين، وللأخذ في كل سجدة، والرفع منها، والدعاء بالمأثور، والتناول قبل خروجه بحلو، وبعد عوده في الأضحى مما يضحى به.

الفصل الرابع: في صلاة الجنازة

وتجب على المسلم وطفله إذا بلغ ست سنين فصاعدا، وتستحب على من نقص سنه عن ذلك. والواجب فيها ستة: القيام، والاستقبال، والتكبيرات الخمس، والدعاء بينهما وجعل رأس الميت إلى يمين المصلي مستلقيا، والنية: أصلي صلاة الأموات لوجوبها (٢٧٦) قربة إلى الله. والمندوب (٢٧٧) سبعة: الطهارة، والتحفي، ورفع اليدين مع كل تكبيرة، والدعاء بعد الأولى بما صورته: (أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده، ورسوله) (٢٧٨) وبعد الثانية: (اللهم صل على محمد وآل محمد، وبارك على محمد وآل محمد (٢٧٩)، وترحم على محمد وآل محمد كأفضل ما صليت وباركت وترحمت (٢٨٠) على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد) وبعد الثالثة: (اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات، الأحياء منهم والأموات، تابع (٢٨١) بيننا وبينهم بالخيرات، إنك مجيب الدعوات، إنك على كل شئ قدير) وبعد الرابعة: (اللهم (٢٨٢) عبدك وابن عبدك وابن أمتك، نزل بك، وأنت خير منزل به، اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيرا، وأنت أعلم به منا، اللهم إن كان محسنا فزد في إحسانه، وإن كان مسيئا فتجاوز عنه، واحشره مع من كان

(٢٧٦) في " ب " : لوجوبه.

(٢٧٧) في " ب " : والندب.

(٢٧٨) في " ب " وردت " الله أكبر " بعد كل دعاء.

(٢٧٩) هذه الفقرة لم ترد في " ب " .

(٢٨٠) لم ترد في " أ " .

(٢٨١) في " أ " : تابع اللهم.

(٢٨٢) في " ب " . اللهم هذا عبدك.

يتولاه من الأئمة الطاهرين) (٢٨٣).
 ووصى النبي صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام أن يقول: (اللهم
 عبدك وابن عبدك، ماض فيه حكمك، خلقتك ولم يكن شيئا مذكورا،
 وأنت (٢٨٦) خير مزور، اللهم لقنه حجته، وألحقه بنبيه (٢٨٥)، ونور له قبره،
 ووسع عليه مداخله (٢٨٦)، وثبته بالقول الثابت، فإنه افتقر إلى رحمتك
 واستغيت عنه (٢٨٧)، وكان يشهد أن لا إله إلا أنت فاغفر له، ولا تحرنا
 أجره ولا تفتنا (٢٨٨) بعده).
 وللمناق ما قاله النبي صلى الله عليه وآله على عبد الله بن أبي سلول:
 (اللهم احش جوفه نارا، واملأ قلبه نارا، وأصله نارا) (٢٨٩) (٢٩٠) أو ما
 قاله الحسين (٢٩١) عليه السلام حين صلى على منافق: (اللهم العن عبدك
 فلانا، وأخره (٢٩٢) في عبادك، وأصله حر نارك، وأذقه أشد عذابك،
 فإنه (٢٩٣) يوالي أعداءك، ويعادي أولياءك، ويغض أهل بيت نبيك) (٢٩٤).
 وللطفل ما قاله علي عليه السلام: (اللهم اجعله لنا ولأبويه فرطا
 وأجرا) (٢٩٥).

-
- (٢٨٣) مصباح المتعبد: ٤٧٢ - ٤٧٣، الفقيه ١: ١٠٠ حديث ٤٦٩، المقنع: ٢٠.
 (٢٨٤) في "ب": زارك وأنت...
 (٢٨٥) في "ب": بنيته.
 (٢٨٦) في "ج": مدخله.
 (٢٨٧) في "أ": واستغيت عن عذابه. والظاهر أنها "واستغيت...".
 (٢٨٩) في "ج": ولا نقيبا.
 (٢٨٩) في "ب": وأصلي قلبه نارا وأوصله نارا
 (٢٩٠) الكافي ٣: ١٨٨ حديث ١ وفي قبره.
 (٢٩١) في "ب": الحسن عليه السلام.
 (٢٩٢) في "ب": وأخره.
 (٢٩٣) في "ب": فإنه كان.
 (٢٩٤) الكافي ٣: ١٨٩ حديث ٣، الفقيه ١: ١٠٥ حديث ٤٩٠، التهذيب ٣: ١٩٧ حديث ٤٥٣.
 (٢٩٥) الفقيه ١: ١٠٤ حديث ٤٨٦، المقنع: ٢١، مصباح المتعبد: ٤٧٣.

وللمستضعف: (اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم) (٢٩٦).

ولمن لا يعرف مذهبه: (اللهم هذه نفس أنت أحييتها، وأنت أمتها، وأنت أعلم وعلايتها (٢٩٧)، فاحشرها مع من تولت) (٢٩٨) (٢٩٩). وبعد الخامسة ينصرف مستغفرا، وإن كان إماما وقف مكانه حتى ترفع الجنازة، وإيقاعها في المواضع المعتادة.

الباب الثالث: في الخلل

وهو على أقسام ستة:

الأول: ما يوجب إعادة الصلاة عمدا وسهوا.

وهو في أحد (٣٠٠) وعشرين موضعا: ترك الطهارة، أو فعلها بماء نجس مطلقا، أو مغصوب مع سبق العلم، واستدبار القبلة مطلقا، أو أحد جانبيها مع بقاء الوقت، وعدم حفظ عدد (٣٠١) الركعات، والشك في عدد الأوليين (٣٠٢) أو الثنائية أو المغرب، وترك ركن من الأركان الخمسة - أعني: القيام، والنية، والتحريمة، والركوع، والسجدتين معا - وزيادته (٣٠٣) وزيادة ركعة ونقصانها ولم يذكر إلا بعد الحدث أو الاستدبار، وإيقاعها قبل الوقت، أو في مكان، أو ثوب مغصوبين، أو نجسين مع سبق العلم. وكذا البدن وكشف العورة.

(٢٩٦) الكافي ٣: ١٨٧ حديث ٢، الفقيه ١: ١٠٦ حديث ٤٩١، مصباح المتعبد: ٤٧٣.

(٢٩٧) في "أ": وعذابها.

(٢٩٨) في "أ": واحشرها... وفي "ب": فولها ما تولت واحشرها مع من أحبت.

(٢٩٩) الفقيه ١: ١٠٥ حديث ٤٨٩، مصباح المتعبد: ٤٧٣.

(٣٠٠) في "ب": إحدى وعشرين.

(٣٠١) لم ترد في "ب" و"ج".

(٣٠٢) في "ب": الأولتين.

(٣٠٣) لم ترد في "ب" و"ج".

الثاني: ما يوجب الإعادة عمدا لا سهوا.
وهو تسعة مواضع: الكلام، والتسليم في غير موضعه، والفعل الكثير،
والقهقهة، والبكاء لأمر الدنيا، والتكفير، والتطبيق، والآكل والشرب إلا في
الوتر لمن (٣٠٤) يريد الصيام وهو عطشان وخاف (٣٠٥) فوات الشرب بعد الفراغ
لطلوع (٣٠٦) الفجر، ولم يفتقر إلى فعل مناف كالاستدبار أو حمل نجس أو مشي
كثير، وترك (٣٠٧) واجب إن كان جهلا عدا الجهر والإخفات.
الثالث: ما يوجب التلافي في حال الصلاة.

وهو خمسة مواضع: من نسي قراءة الحمد حتى قرأ (٣٠٨) السورة قرأ الحمد
وأعادها أو غيرها، ومن نسي القراءة وذكر قبل الركوع قرأ ثم ركع، ومن نسي
الركوع قبل السجود أو عكس تدارك، ومن نسي التشهد أو بعضه ثم ذكر قبل
الركوع رجع فتداركه (٣٠٩).

الرابع: ما يوجب التلافي بعد الصلاة.
وهو ثلاثة مواضع: من ترك سجدة، أو التشهد ولم يذكر حتى يركع،
أو (٣١٠) الصلاة على النبي وآله عليهم السلام ولم يذكر حتى يسلم (٣١١) قضى
ذلك بعد التسليم وسجد للسهو.

الخامس: ما يوجب الاحتياط: وهو سبع مواضع:
الأول: الشك بين الاثنتين والثلاث بعد إكمال السجدين والبناء على

(٣٠٤) في "ب" و"ج": لمريد.

(٣٠٥) في "أ" و"ج": خاف.

(٣٠٦) في "ج": وطلوع، ولا وجه لها.

(٣٠٧) في "ب": أو ترك.

(٣٠٨) في "ج": قراءة.

(٣٠٩) في "أ": فتدارك.

(٣١٠) في "ب": و.

(٣١١) في "ب": سلم.

الثلاث والاحتياط بركعتين من جلوس أو ركعة من قيام.
الثاني: الشك بين الثلاث والأربع مطلقا والبناء على الأربع
والاحتياط كالأول.

الثالث: الشك بين الاثنتين والأربع بعد إكمال السجديتين والبناء على
الأربع والاحتياط بركعتين من قيام.

الرابع: الشك بين الاثنتين (٣١٢) والثلاث والأربع بعد إكمال
السجديتين والاحتياط (٣١٣) بركعتين من قيام وركعتين (٣١٤) من جلوس أو ثلاث
من قيام (٣١٥) بتسليمتين.

الخامس: الشك بين الأربع والخمس إن كان جالسا سلم وسجد
سجديتي السهو (٣١٦)، وإن كان قائما قعد وتحلل (٣١٧) واحتاط بركعة.

السادس: الشك بين الثلاث والخمس إن كان جالسا بطلت، وإن
كان قائما قعد واحتاط بعد التسليم بركعتين من قيام.

السابع: الشك بين الثلاث (٣١٨) والأربع والخمس إن كان قاعدا
بطلت، وإن كان قائما قعد واحتاط بعد سلامه (٣١٩) بركعتين من قيام وركعتين
من جلوس وسجد للسهو. ولو كان في صورة الخامسة والسادسة والسابعة راعيا
أو ساجدا أو بين السجديتين بطلت.

(٣١٢) في " ب " : وبين الثلاث والأربع.

(٣١٣) في " ب " والأحوط، وما أثبتناه المناسب.

(٣١٤) في " ب " : أو.

(٣١٥) لم ترد في " أ " و " ج " .

(٣١٦) في " أ " : سجديتين للسهو، وفي " ج " : وسجد للسهو.

(٣١٧) في " أ " و " ج " : بعد وتحلل، وما أثبتناه الأصح.

(٣١٨)

(٣١٩) في " ب " : بعد سلام.

الثامن: ما يوجب سجود السهو وهو عشرة مواضع: أربعة منها تقدمت، ومن (٣٢٠) تكلم ناسيا، أو سلم في غير موضعه، أو قام في حال قعود أو عكس، أو زاد أو نقص إذا لم يكونا مبطلين. ومحلّه بعد التسليم للزيادة كان أو للنقصان (٣٢١).

وواجباته ثمانية: النية بعد وضع الجبهة على ما يصح السجود عليه، أو مقارنا (٣٢٢) للوضع [وصفتها] (٣٢٣) أسجد للسهو لوجوبه قربة إلى الله، والسجدتان، والطمأنينة بينهما، والذكر بما يجزئ في الفرض وأفضله: (بسم الله وبالله، اللهم صل على محمد وآل محمد)، والتشهد، والتسليم، والطهارة، والاستقبال.

تتمه:

الاحتياط معرض لأن يكون تماما فيجب إيقاعه في وقت المجبورة ما أمكن ومع خروج وقتها لضرورة وغيرها يصير قضاء ولا تبطل الصلاة بذلك، ويتأخر عن الفوائت فأشبهه (٣٢٤) الصلاة والمنفردة، فتعتبر (٣٢٥) فيه الفاتحة (٣٢٦)، ولا يجزئ التسبيح، ولا تبطل الصلاة بالحديث المتخلل بينه وبينها وإن كان عامدا. ونيته: أصلي ركعة أو ركعتين احتياطا للظهر - مثلا - أداء لوجوبه قربة إلى الله (٣٢٧). ولو كان قضاء نواه كذلك.

(٣٢٠) في " أ " و " ب " : من، وما أثبتناه الأصح ليكون المجموع عشرة.

(٣٢١) في " ب " : لزيادة كان أو نقصان.

(٣٢٢) في " أ " : مقارنتها، والظاهر أن الأصوب: مقارنة.

(٣٢٣) لم ترد في النسخ الثلاث، وأثبتناها ليطم السباق.

(٣٢٤) في " ب " : فأشبهت.

(٣٢٥) في " ب " :، ويعتبر.

(٣٢٦) في " ب " : زيادة: إخفاتا.

(٣٢٧) أداء... الله، لم ترد في " ج " .

ونية قضاء السجدة المنسية (٣٢٨): أفضي السجدة المنسية لوجوبه (٣٢٩) قرابة إلى الله. ويعتبر فيها ما يعتبر في سجود الصلاة، ولا يجب إضافة تشهد (٣٣٠) إليها ولا تسليم.

ونية قضاء التشهد: أفضي التشهد المنسي لوجوبه قرابة إلى الله. ولا يجب ضم (٣٣١) التسليم إليه.

ونية قضاء الصلاة على النبي (٣٣٢) وآله عليهم السلام: أفضي الصلاة المنسية (٣٣٣) على محمد وآله لوجوبها قرابة إلى الله ثم يقول: (اللهم صل على محمد وآل محمد)، وإن أتى بالتشهد من أوله كان أحوط، ولا يجب ضم التسليم.

وليكن هذا آخر ما نوره (٣٣٤) في هذه المقدمة، والحمد لله رب العالمين، وصلي الله على سيدنا محمد النبي وآله الطيبين الطاهرين. ***

(٣٢٨) ونية... المنسية، لم ترد في " ب " .

(٣٢٩) في " ب " : لوجوبها.

(٣٣٠) في " ب " : التشهد.

(٣٣١) في " ب " : ولا يضم.

(٣٣٢) في " ب " : على النبي صلى الله عليه وآله.

(٣٣٣) لم ترد في " ب " .

(٣٣٤) في " أ " : ما أردنا.

مصادر التحقيق

- ١ - أعيان الشيعة، السيد محسن الأمين، دار التعارف - بيروت - ١٩٨٣.
- ٢ - بحار الأنوار، المجلسي، مؤسسة الوفاء - بيروت - ١٩٨٣.
- ٣ - تنقيح المقال، المامقاني، المطبعة المرتضوية - النجف - ١٣٥٢.
- ٤ - التهذيب، الشيخ الطوسي، دار الكتب الإسلامية - طهران - ١٣٩٠.
- ٥ - توضيح المقال، الأسترآبادي،
- ٦ - ثواب الأعمال الصدوق مكتبة الصدوق - طهران.
- ٧ - دعائم الإسلام النعمان بن محمد دار المعارف - مصر ١٩٦٥.
- ٨ - الذريعة، آغا بزرك الطهراني، مطبعة الغري - النجف - ١٣٥٧.
- ٩ - رجال السيد بحر العلوم، مطبعة افتاب - ١٣٦٣ هـ. ش.
- ١٠ - روضات الجنات، الخوانساري، المطبعة الحيدرية - طهران - ١٣٩٠.
- ١١ - رياض العلماء، الأصفهاني، مطبعة الخيام - قم - ١٤٠١.
- ١٢ - الصحاح، الجوهري، دارا لعلم للملايين بيروت - ١٩٨٤.
- ١٣ - الغدير، الأميني، مطبعة الحيدري - طهران - ١٩٧٦.
- ١٤ - فقه الرضا عليه السلام، مؤسسة آل البيت عليهم السلام - قم ١٤٠٦.
- ١٥ - فلاح السائل، ابن طاووس.
- ١٦ - الفوائد الرضوية، الشيخ عباس القمي.
- ١٧ - الكافي، الكليني، دار الكتب الإسلامية - طهران - ١٣٩١.
- ١٨ - الكنى والألقاب، القمي، كتابخانه صدوق.
- ١٩ - لؤلؤة البحرين، البحراني.
- ٢٠ - مجالس المؤمنين، الشوشتري.
- ٢١ - مصباح المتهجد، الشيخ الطوسي،
- ٢٢ - معاني الأخبار الصدوق دار المعرفة - بيروت - ١٩٧٩.
- ٢٣ - مكارم الأخلاق، الطبرسي، مؤسسة الأعلمي - بيروت - ١٩٧٢.
- ٢٤ - من لا يحضره الفقيه، الصدوق، دار الكتب الإسلامية - طهران - ١٣٩٠.

من أنباء التراث

كتاب ترى النور لأول مرة

* حقائق الإيمان

تأليف: الشهيد الثاني، الشيخ

زين الدين بن علي العاملي، المستشهد سنة

١٩٦٥ هـ.

يبحث الكتاب عن حقيقة الإيمان

وماهيته، كما يناقش حقيقة الإسلام

والكفر وغيرها. كما ألحق المحقق عدة

رسائل صغيرة للشهيد الثاني قدس سره

هي:

١ - الاقتصاد والإرشاد إلى طريقة

الاجتهاد في معرفة الهداية والمعاد وأحكام

أفعال العباد.

٢ - العدالة.

٣ - جواب مسائل الشيخ أحمد العاملي

(الأسئلة المازحية).

٤ - إجازة الحديث.

تحقيق: السيد مهدي الرجائي.

نشر: مكتبة آية الله المرعشي العامة -

قم / ١٤٥٩ هـ.

* رسائل المحقق الكركي

تأليف: المحقق الثاني، الشيخ علي بن

الحسين بن عبد العالي الكركي، المتوفى سنة

١٩٤٠ هـ.

هي جملة من رسائل المحقق الكركي

الفقهية الصغيرة إضافة إلى رسائل في

الكلام والعقائد.

صدر الكتاب في جزئين. تضمن

الأول منهما ست رسائل في حين تضمن الثاني

تسعا وعشرين رسالة.

تحقيق: الشيخ محمد الحسون.

نشر: مكتبة آية الله المرعشي العامة -
قم / ١٤٠٩ هـ .

* اليواقيت الحسان في تفسير سورة
الرحمن

تأليف: الشيخ مجد الدين النجفي
الأصفهاني (١٣٢٦ - ١٤٠٣ هـ).
كتاب صغير في تفسير سورة الرحمن وسر
تكرار الآية الشريفة " فبأي آلاء ربكما
تكذبان " فيها.

كما ألحق في آخره كتاب " المختار من
القصائد والأشعار " وهي جملة من قصائد
وأشعار لشعراء مشهورين اختارها المؤلف
في مواضع شتى.

نشر: دار الذخائر - قم / ١٤٠٩ هـ .
* مختصر التبيان

تأليف: الشيخ الفقيه أبي جعفر
محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلبي
- صاحب " السرائر " - المتوفى سنة ٥٩٨ هـ .
و " التبيان في تفسير القرآن " من
تأليف شيخ الطائفة الطوسي قدس سره،
المتوفى سنة ٤٦٠ هـ، المطبوع عدة مرات في
عشرة أجزاء.

تحقيق: السيد مهدي الرجائي.

نشر: مكتبة آية الله المرعشي العامة -
قم ١٤٠٩ هـ .

* المجدي في أنساب الطالبين

تأليف: السيد نجم الدين أبي الحسن
علي بن محمد بن علي بن محمد العلوي،
الشهير بابن الصوفي، من أعلام القرن
الخامس الهجري.

صدر الكتاب مع مقدمة لسماحة

آية الله العظمى السيد المرعشي النجفي حول
ترجمة مؤلف الكتاب بعنوان " المجدي في

حياة صاحب المجدي ".
تحقيق: الدكتور أحمد المهدي
الدامغاني.

نشر: مكتبة آية الله المرعشي العامة -
قم / ١٤٠٩ هـ.

كتب صدرت محققة
* كفاية الأصول

تأليف: الفقيه الشيخ محمد كاظم
الخراساني، المشتهر بالآخوند الخراساني،
المتوفى سنة ١٣٢٩ هـ.

نال هذا الكتاب من المكانة والخطوة
ما لم ينله غيره في الحوزات العلمية لأهميته
في تدريس علم أصول الفقه، وعليه حواش
وتعليقات كثيرة، وقد طبع عدة طبعات
على الحجر، تارة مستقلا وتارة أخرى مع
حواشيه وتعليقاته.

لذلك قامت مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث بتحقيق هذا السفر القيم اعتمادا على نسختين، إحداهما بخط المؤلف - قدس سره - والنسخة الثانية هي المطبوعة على الحجر في حياته - رحمه الله - حيث قام بتصحيحها بنفسه وطبعت بإشراف نجله، وهي النسخة التي اعتمدها في إلقاء دروسه، وفيها إضافات واستدراكات أشار إليها في الهامش. كما تم استخراج معظم الأقوال التي أسندها الآخوند الخراساني إلى قائلها تصريحاً أو تلميحاً كقوله: " قيل " أو " توهم "، إضافة إلى ذلك فقد تم وضع فهرس فنية لمطالب الكتاب وما ورد فيه. تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث، قم ١٤٠٩ هـ. * مائة منقبة

تأليف: الشيخ أبي الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان القمي، من أعلام القرنين الرابع والخامس. والمؤلف رحمه الله من مشايخ الطوسي وأبي الفتح الكراچكي والنجاشي، وقد أورد في كتابه هذا مائة منقبة وفضيلة لأمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، جمعها من طرق العامة، نقل عنه الكراچكي في " كنز الفوائد "، واعتمده العلامة المجلسي في " بحار الأنوار ".

تحقيق: الشيخ نبيل رضا علوان.
نشر: الدار الإسلامية - بيروت /
١٤٠٩ هـ.

وكان الكتاب قد صدر في قم سابقاً بتحقيق مدرسة الإمام المهدي عليه السلام.

كما صدر في بيروت عن دار البلاغة
بتحقيق عبد الرحمن خويلد بعنوان: فضائل
أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.
* مجد البيان في تفسير القرآن
المعروف بـ " تفسير الأصفهاني ".
تأليف: الشيخ محمد حسين بن محمد
باقر الأصفهاني (١٢٦٦ - ١٣٠٨ هـ).
تفسير يشتمل على بيان ظواهر الآيات
والمواعظ المستخرجة منها إضافة إلى
جملة من التحقيقات حول معاني الآيات.
تحقيق: الشيخ محمد، پاكتچی.
نشر: قسم الدراسات الإسلامية في
مؤسسة البعثة - طهران / ١٤٠٨ هـ.
* الخلاف، ج ٢
تأليف: شيخ الطائفة أبي جعفر
محمد بن الحسن الطوسي، المتوفى سنة
والكتاب من أقدم الموسوعات في الفقه

المقارن، وكان قد طبع غير مرة بدون تحقيق، وربما يكون في ثمانية أجزاء. تحقيق: السيد علي الخراساني والسيد جواد الشهرستاني والشيخ محمد مهدي نجف.

نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم / ٥١٤٠٩.

* فضائل الشيعة

تأليف: الشيخ الصدوق، أبي جعفر محمد بن الحسين بن بابويه القمي، المتوفى سنة ٣٨١ هـ.

تحقيق: الشيخ محمد تقي الذاكري. نشر: دار الشرق الأوسط للطباعة - بيروت.

* مسار الشيعة

تأليف: الشيخ المفيد، أبي عبد الله محمد ابن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (٣٣٦ - ٤١٣ هـ).

كتاب صغير يتضمن فضائل الشهور والعبادات المستحبة فيها بشكل مبوب ومنسق، وكان قد صدر في قم مع مجموعة أخرى من الكتب الصغيرة ضمن كتاب "مجموعة نفيسة" عن مكتبة آية الله السيد المرعشي العامة وطبع عدة مرات بالأوفسيت على هذه الطبعة.

تحقيق ونشر: مؤسسة البلاغ - بيروت. * جامع المقاصد في شرح القواعد،

ج ٥.

تأليف: المحقق الثاني، الشيخ علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي، المتوفى سنة وهو من أهم الشروح على كتاب "قواعد الأحكام" للعلامة الحلي - المتوفى

سنة ٧٢٦ هـ -، ويعتبر من أهم الكتب
الفقهية ومن أهم المراجع التي يعول عليها
في استنباط الأحكام الشرعية، وكان هو
الكتاب السائد عند الشيعة في القرن
العاشر الهجري، حيث بحث أموراً جديدة
لم يهتم بها السابقون كصلاة الجمعة والخراج
والمقاسمة.

ويعتبر بحق - موسوعة فقهية قيمة لا يمكن
الاستغناء عنها، ومما يدل على متانة
استدلالاته وقوة مبانيه العلمية قول
صاحب " جواهر الكلام " رحمه الله، حيث
نقل عنه أنه قال: " من كان عنده جامع
المقاصد والوسائل والجواهر فلا يحتاج إلى
كتاب للخروج عن عهدة الفحص الواجب
على الفقيه في آحاد المسائل الفرعية "،
ونقل عن صاحب " العروة الوثقى " قوله:
" إنه يكفي للمجتهد في استنباطه للأحكام

أن يكون عنده كتاب جامع المقاصد والوسائل ومستند التراقي ".
خرج من " جامع المقاصد " ستة أجزاء ابتداء من كتاب الطهارة وحتى بحث تفويض البضع من كتاب النكاح، أتمه مؤلفه رحمه الله سنة ٩٣٥ هـ.

طبع على الحجر في مجلد واحد كبير، ثم طبع على الحجر أيضا في مجلدين، الأول من كتاب الطهارة وحتى آخر كتاب الوصايا، والثاني من أول كتاب النكاح وحتى بحث تفويض البضع، وقد طبع كتاب " قواعد الأحكام " في مقدمة الجزء الثاني. وأخيرا قامت مؤسسة آل البيت

- عليهم السلام - لإحياء التراث، في قم، بتحقيق هذا السفر القيم معتمدة على اثنتي عشرة نسخة مخطوطة قيمة، ووفقا للمنهجية التي تعتمدها المؤسسة في التحقيق الجماعي، وقد عمل في الكتاب ما يقارب العشرين محققا موزعين على عدة لجان متخصصة، وقد صدر منه خمسة أجزاء ومن المؤمل أن يكون في أربعة عشر جزءا.
* رياض السالكين في شرح صحيفة

سيد الساجدين، ج ١
تأليف: السيد صدر الدين علي بن نظام الدين أحمد بن معصوم الحسيني الشيرازي المدني، صاحب " سلافة العصر "، المشتهر بابن معصوم، والمعروف بالسيد علي خان المدني، المتوفى سنة ١١٢٠ هـ.

شرح فيه " الصحيفة السجادية " وهي مجموعة أدعية الإمام زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام (٣٨ - ٩٥ هـ) وللصحيفة شروح كثيرة،

وهذا أحسنها وأكبرها وأجمعها فوائد،
وكان قد طبع على الحجر غير مرة.
تحقيق: السيد محسن الحسيني
الأميني.

نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة
لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم /
٥١٤٠٩ هـ.

طبعت جديدة لمطبوعات سابقة
" فتح الأبواب بين ذوي الألباب وبين
رب الأرباب

تأليف: السيد رضي الدين علي بن
موسى بن طاووس الحسني (٥٨٩ -
٦٦٤ هـ).

تحقيق: حامد الخفاف.
والكتاب سفر ثمين، نادر في موضوعه،
يبحث موضوع الاستخارة.. أنواعها،
كيفيتها.. في أربعة وعشرين بابا تشمل
على فصول.

اعتمده جمع من أصحاب الموسوعات الروائية، كشيخ الإسلام المجلسي في "بحار الأنوار" والحر العاملي في "وسائل الشيعة"، وخاتمة المحدثين الشيخ النوري في "مستدر ك الوسائل".

وقد اعتمد المحقق في عمله على ثلاث نسخ مخطوطة، هي:

١ - نسخة مكتبة آية الله المرعشي العامة، في قم، ضمن المجموعة المرقمة ٢٢٥٥.

٢ - نسخة مكتبة الإمام الرضا

- عليه السلام -، في مشهد، تحت رقم ١٧٥٧، صححها الشيخ محمد الحر - جد صاحب "وسائل الشيعة" - سنة ٩٤٥ هـ.

٣ - نسخة المكتبة المركزية لجامعة طهران، تحت رقم ٢٣١٩، بخط علم الهدى - ابن الفيض الكاشاني -.

أعدت طبعه بالأوفسيت مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث في قم على طبعة الكتاب المطبوعة من قبل فرع المؤسسة في بيروت.

* الألفين في إمامة أمير المؤمنين

تأليف: العلامة الحلبي، الشيخ

جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ).

كتاب قيم وبحث واف في الإمامة بأدلة نقلية وعقلية لم يسبقه غيره إلى مثله، ذكر فيه ثمانية وثلاثين وألف دليل على إمامة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام. وقد طبع هذا السفر الجليل عدة مرات في كل من إيران والعراق بدون تحقيق، ثم أعادت مؤسسة الأعلمي في بيروت طبعه بصف كل جديد، وهو بعد يحتاج إلى تحقيق

جيد رصين.
أعادت طبعه بالأوفسيت على طبعة
بيروت المذكورة آنفا مؤسسة دار الهجرة -
قم / ١٤٠٩ هـ.
* الإمام الصادق عليه السلام
تأليف: الشيخ محمد الحسين المظفر،
من أعلام القرن الرابع عشر الهجري.
كتاب يدرس حياة الإمام أبي عبد الله
جعفر الصادق عليه السلام (٨٢ - ١٤٨ هـ)
بصورة موجزة تشتمل على كثير من أمور
حياته سلام الله عليه من مدرسته العلمية
وتعاليمه ومناظراته وخطبه وأقواله ورواياته
من الخاصة والعامة، وكان قد طبع في
النجف الأشرف في حياة المؤلف سنة
١٣٦٩ هـ = ١٩٥٠ م في جزئين.
أعادت طبعه بصف جديد مؤسسة
النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في
الحوزة العلمية - قم / ١٤٠٩ هـ، وصدر

جزء ه في مجلد واحد.

* السقيفة

تأليف: الشيخ محمد رضا المظفر، من
أعلام القرن الرابع عشر الهجري.
إن موضوع سقيفة بني ساعدة من
المواضيع التي سبق أن عالجتها عشرات
الأقلام في مختلف العصور، وكان مسرحا
لكثير من عواطف الكتاب، فتلاعبت فيه
بأساليبها الخطابية التي لا يراد بها غير تركيز
عقيدة أصحابها عن طريق اللف والدوران،
ولم يسلم من آفاتهما إلا القليل.
وقد وفق الشيخ المظفر رحمه الله في
نظرته - لبحثه هذا - نظرة موضوعية خالصة
عن أية عاطفة أو تحيز، وذلك وفق منهج
علمي دقيق يكشف فيه عن ملاسبات
تلك الحادثة المشهودة في تاريخ الإسلام.
أعادت دار الهادي في بيروت طبعه

بصف جديد، مع إضافة ما أوضحه المؤلف

رحمه الله لمن استفسر منه حول هذا الموضوع
تحت عنوان " على هامش السقيفة ".
* الاثنا عشرية في الصلاة اليومية
تأليف: الشيخ البهائي، بهاء الدين محمد
ابن الحسين الهمداني الجبعي العاملي، المتوفى
سنة ١٠٣٠ هـ.

رسالة موجزة في أحكام الصلاة، وهي
الرسالة الثانية من الاثني عشرية الخمس
للمؤلف رحمه الله، وقد قسم فيها المصنف ما
يتعلق بالصلاة إلى أفعال وتروك، وكلا
منهما إلى واجبة ومستحبة، وقسم الأخيرتين
أيضا إلى لسانية أو جنانية أو أركانية.
تحقيق: الشيخ محمد الحسون.
أعادت مكتبة آية الله المرعشي العامة
في قم طبعها بالأوفسيت بعد أن أضاف

إليها المحقق عدة فهارس فنية، علما بأن الرسالة طبعت لأول مرة في العدد ١٢ من نشرة "تراثنا" العدد الثالث / السنة الثالثة / رجب ١٤٠٨ هـ، ص ١٣٤ - ١٩٩.

* مجموعة نفيسة

هي مجموعة رسائل شريفة هامة من آثار القدماء من علماء الإمامية الثقات، وهي:

١ - تاريخ الأئمة، لابن أبي الثلج

البغدادي، المتوفى سنة ٣٢٥ هـ.

٢ - مسار الشيعة، للشيخ المفيد، المتوفى

سنة ٤١٣ هـ.

٣ - تاج المواليد، في مواليد الأئمة

ووفياتهم، للشيخ الطبرسي، المتوفى سنة

٥٤٨ هـ.

٤ - ألقاب الرسول وعترته صلوات الله

وسلامه عليهم، لبعض قدماء المحدثين

والمؤرخين.

٥ - المستجاد من كتاب الإرشاد،

للعلامة الحلبي، المتوفى سنة ٧٢٦ هـ.

٦ - توضيح المقاصد، للشيخ البهائي،

المتوفى سنة ١٠٣٠ هـ.

صدر الكتاب من منشورات مكتبة

آية الله المرعشي العامة - قم.

* نور الحقيقة ونور الحديقة

في الأخلاق.

تأليف: الشيخ عز الدين الحسين بن

عبد الصمد الحارثي - والد الشيخ البهائي -

المتوفى سنة ٩١٣ هـ.

أعدت مؤسسة الأعلمي في بيروت

طبعه مجدداً.

* كشف الحجب والأستار عن

أحوال الكتب والأسفار

تأليف: السيد إعجاز حسين

النيسابوري الكنتوري (١٢٤٠

١٢٨٦ هـ).

ذكر فيه ما يقارب ٣٤٢٠ كتاباً من

مصنفات الإمامية مما اطلع عليها المؤلف

- رحمه الله - وربما ذكر الكتب التي

لم يرها ورآها مذكورة في كتب الأصحاب

كما صرح بذلك في مقدمة كتابه.

وقد طبع الكتاب بعنوان: كشف

الحجب والأستار عن أسماء الكتب

والأسفار، خلافاً لما صرح به مؤلفه في

المقدمة.

أعدت طبعه بالأوفسيت مكتبة آية الله

المرعشي العامة - قم / ١٤٠٩ هـ.

* الجزيرة الخضراء وقضية مثلث برمودا

تأليف: الشيخ ناجي النجار.

هو بحث تحقيقي موسع حول قصة

الجزيرة الخضراء وارتباطها بحياة الإمام
المهدي - عليه السلام - مع ربطه بدراسة
علمية مفصلة لظاهرة مثلث برمودا والأشياء
الطائرة، وهي المحاولة الأولى في هذا المجال
لمعالجة غرابة هذه الظاهرة على ضوء ما
وجده المؤلف من تشابه بينها وبين قصة
الجزيرة.

هذا، وكان البحث قد ترجم
بتلخيص إلى اللغة الفارسية وطبعت الترجمة
عدة مرات، وكان الكتاب قد طبع لأول
مرة في بغداد سنة ١٣٩٩ هـ.
أعدت طبعه دار المرتضى في بيروت
بصف جديد بعد أن أضاف المؤلف على
أصل الكتاب إضافات مهمة.

صدر حديثا

* حياة الإمام زين العابدين

عليه السلام

تأليف: الشيخ باقر شريف القرشي.

دراسة وتحليل لحياة رابع أئمة أهل

البيت عليهم السلام الإمام علي بن الحسين

السجاد عليهما السلام (٣٨ - ٩٥ هـ) الحافلة

بالدروس الأخلاقية والأحداث المريرة التي

مر بها أهل البيت عليهم السلام خصوصا

وقعة الطف بكر بلاء، كما يعرض مواقفه

سلام الله عليه مع ملوك عصره.

نشر: دار الأضواء - بيروت / ١٤٠٩ هـ،

وصدر في جزئين.

* الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ٢

ألفته لجنة مشكلة لذلك بإشراف

الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، وقد تم

تأليفه باللغة الفارسية أولا بعنوان " نمونه "

ثم عرب.

وهو تفسير يعالج المسائل الحياتية، المادية

والمعنوية، وخاصة الاجتماعية منها، كما رد

على كثير من الشبهات والاعتراضات التي

حيكت حول أصول الإسلام وفروعه.

ترجمه إلى العربية ونقحه: الدكتور

محمد علي آذرشب.

نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة

لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم /

١٤٠٩ هـ.

* حياة الإمام علي الهادي عليه السلام

تأليف: الشيخ باقر شريف القرشي.

دراسة وتحليل لحياة عاشر أئمة أهل

البيت عليهم السلام الإمام علي بن محمد

الهادي عليهما السلام (٢١٢ - ٢٥٤ هـ)،

تناولت هذه الدراسة ولادته ونشأته ي

المدينة المنورة، ومظاهر شخصيته، وعلومه
التي مر بها لحين شهادته على يد المعتمد
العباسي.

نشر: دار الأضواء - بيروت / ١٤٠٨ هـ.
* فهرس مخطوطات مكتبة آية الله المرعشي

العامة، ج ١٦
فيه وصف لأربعمئة مخطوطة ومجموعة
من محفوظات المكتبة.

إعداد: السيد أحمد الحسيني.
نشر: مكتبة آية الله المرعشي العامة - قم
١٤٠٩ هـ.

* مسند الإمام الكاظم عليه السلام
جمع وترتيب: الشيخ عزيز الله
العطاردي.

يعني هذا الكتاب - بأجزائه الثلاثة -

بحصر ما ورد عن الإمام أبي الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلام (١٢٨ -
١٨٣ هـ) من أحاديث في شتى مناحي
الحياة مرتبة بشكل منسق وفق أبواب.

ويقع هذا الكتاب ضمن موسوعة
تستهدف جمع ما أمكن من تراث أئمة أهل
البيت عليهم السلام، كل على حدة، تحت
عنوان " مسانيد الأئمة " وكان قد صدر
منها قبل هذا الكتاب " مسند الإمام الرضا
عليه السلام " في جزئين.

نشر: المؤتمر العالمي للإمام الرضا

عليه السلام - مشهد / ١٤٠٩ هـ.

* المعجم المفهرس لألفاظ الأصول من

الكافي

إعداد: علي رضا برازش.

تم وضع هذا المعجم وفق الأسلوب
المتداول في الأدب العربي لكل الكلمات
للشروح والطبعات والترجمات المختلفة
لأصول الكافي.

نشر: منظمة الإعلام الإسلامي -

طهران / سنة ١٤٠٨ هـ.

* كليات في علم الرجال

تأليف: الشيخ جعفر السبحاني.

كتاب يشتمل على قواعد وفوائد في
علم الرجال لا غنى للباحث في هذا العلم
عنها استخرجت من مقدمات الكتب
الرجالية أو خواتيمها.

نشر: مديرية الحوزة العلمية - قم / سنة

١٤٠٨ هـ.

* توضيحات وتعليقات على اللمعة

الدمشقية وشرحها للشهيدين، ج ١

تأليف: الشيخ حبيب الله الرفيعان.

وكتاب " اللمعة الدمشقية " من

الكتب الفقهية الدراسية المهمة في الحوزات العلمية، للشهيد الأول الشيخ محمد بن جمال الدين مكي العاملي (٧٣٤ - ٧٨٦ هـ)، وشرحها "الروضة البهية" للشهيد الثاني الشيخ زين الدين بن علي الجبعي العاملي (٩١١ - ٩٦٥ هـ).

نشر: مدرسة ولي العصر - عليه السلام - في خوانسار ١٤٠٩ هـ.

* حياة الإمام الحسن العسكري عليه السلام

تأليف: الشيخ باقر شريف القرشي.

هو الإمام أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليهم السلام (٢٣٢ - ٢٦٠ هـ) حادي عشر أئمة أهل البيت عليهم السلام الذين حملوا رسالة الإسلام، وبلغوا أهداف الدين الحنيف، ووهبوا حياتهم في سبيله.

والكتاب هذا دراسة وتحليل لمراحل حياته كافة سلام الله عليه والأحداث التي عاصرها حتى شهادته في سامراء على يد المعتمد العباسي.

نشر: دار الأضواء - بيروت /
١٤٠٩ هـ.

* الإنسان في مراحل الست
تأليف: السيد جواد حسين الحسيني آل علي الشاهروودي.

والكتاب دراسة عما يمر به الإنسان من مراحل، وهي: عالم الذر، عالم الأصلاب، عالم الرحم، عالم الدنيا، عالم البرزخ، المعاد.

نشر: دار الزهراء - بيروت، الطبعة
الرابعة ١٤٠٧ هـ.

* زينب، وليدة النبوة والإمامة
دراسة عن حياة عقيلة بني هاشم
السيدة زينب بنت الإمام أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليهما السلام منذ ولادتها وحتى وفاتها والمحن التي مرت بها خصوصا فاجعة الطف في كربلاء في محرم سنة ٦١ هـ.
تأليف: أم علاء. م. صادق.

نشر: مؤسسة الوفاء - لندن / سنة
١٤٠٨ هـ.

مبادئ في مناهج البحث العلمي
تأليف: فؤاد الصادق.
دراسة عن أهم المفاهيم الأساسية لفن التحقيق وما يرتبط به.

نشر: مركز الدراسات والبحوث
العلمية - بيروت / سنة ١٤٠٨ هـ.

* تنقيح الأدلة في حكم الإمام
والحاكم بعلمه
تأليف: السيد محمد رضا الحسيني

الأعرجي الحائري.
رسالة في أنة هل يجوز للحاكم الشرعي
أن يحكم بعلمه مع عدم قيام البينة
والشهود أو مع قيامها على خلافه، أو لا يجوز
له ذلك؟

صدر في قم مؤخرًا.
* فهرس ملحقات إحقاق الحق
إعداد وتنظيم: الشيخ مرتضى
فرج پور.

فهرس معجمي لموضوعات ومطالب
كتاب " إحقاق الحق " للشهيد الثالث
السيد نور الله التستري، المستشهد سنة
١٠١٩ هـ بأجزائه الأربعة وملحقاته حتى
الجزء الحادي والعشرين لآية الله العظمى
السيد المرعشي النجفي.

نشر: مكتبة آية الله المرعشي العامة -
قم / ١٤٠٩ هـ .

* الحياة، ج ٥

تأليف: محمد رضا الحكيمي ومحمد
الحكيمي وعلي الحكيمي .

موسوعة إسلامية علمية موضوعية تخطط
مناهج الحياة للفرد والمجتمع .

نشر: مكتب نشر الثقافة الإسلامية -
طهران ١٤٠٨ هـ .

* المعجم الموضوعي لنهج البلاغة
إعداد: أويس كريم محمد .

معجم يمكن للقارئ من خلاله أن
يطلع على جزئيات المواضيع في " نهج

البلاغة " اعتماداً على التعمق في معاني
العبارات وليس على ألفاظها فقط .

نشر: مجمع البحوث الإسلامية التابع
للروضة الرضوية المقدسة - مشهد / سنة
١٤٠٨ هـ .

كتب تحت الطبع

* إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان

تأليف: العلامة الحلبي، جمال الدين

أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر
الحلي (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ) .

هو من أجل الكتب الفقهية وأعظمها

عند الإمامية، ولذلك تلقاه علماءهم

بالشرح والتعليق عبر القرون، منذ عصر

المؤلف - قدس سره - إلى هذه الأواخر .

وقد ذكر العلامة آقا بزرك الطهراني

في الذريعة ١ / ٥١١،، ٦ / ١٤، ١٣ / ٧٤ أما

يقارب خمسين شرحاً وحاشية عليه، أما

مسائله فبلغت خمس عشرة ألف مسألة .

تحقيق: الشيخ فارس الحسون .

وسيصدر ضمن منشورات مؤسسة النشر

الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في
الحوزة العلمية - قم.

* الخرائج والجرائح

تأليف: قطب الدين أبي الحسين سعيد

ابن هبة الله الراوندي الكاشاني، المعروف

بالقطب الراوندي، المتوفى سنة ٥٧٣ هـ.

جمع المؤلف رحمه الله في كتاب، هذا جملة

كبيرة من معجزات الرسول الأكرم وأهل

بيته المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم في

عشرين بابا.

قامت مدرسة الإمام المهدي

عليه السلام - قم بتحقيقه، وسيصدر

ضمن منشوراتها في ثلاثة أجزاء.

* شرح المختصر النافع الصغير

تأليف: السيد علي الطباطبائي

الحائري، المتوفى سنة ١٢٣٦ هـ.
وهو شرحه الصغير على كتاب
"المختصر النافع" للمحقق الحلبي الشيخ
نجم الدين أبي القاسم جعفر بن الحسن بن
يحيى بن سعيد الهذلي (٦٠٢ - ٦٧٦ هـ)
الذي اختصره من كتابه "شرائع
الإسلام"، وهو غير شرحه الكبير على نفس
الكتاب الموسوم بـ "رياض المسائل في
تحقيق الأحكام بالدلائل".
تحقيق: السيد مهدي الرجائي.
وسيصدر في ثلاثة أجزاء من منشورات
مكتبة آية الله المرعشي العامة - قم.
* فهرس منخطوط مكتبة مجلس
الشورى الإسلامى، ج ٢٢
فيه وصف لمجموعة أخرى من منخطوط
المكتبة في شتى المعارف.
إعداد: عبد الحسين الحائري.
سيصدر ضمن منشورات مكتبة مجلس
الشورى الإسلامى - طهران.
* الروضة النضرة في أعلام القرن
الحادي بعد العشرة
تأليف: الشيخ آقا بزرك الطهراني،
محسن بن علي بن محمد رضا - صاحب
"الذريعة إلى تصانيف الشيعة" -،
(١٢٩٣ - ١٣٩٨ هـ).
وهذا المجلد الخاص بتراجم أعلام
القرن الحادي عشر هو أحد مجلدات
موسوعته "طبقات أعلام الشيعة".
وسوف يصدر ضمن منشورات مؤسسة
الثورة الإسلامية - طهران.
كتب قيد التحقيق
* ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة
من تحقیقات: مؤسسة آل البيت

- عليهم السلام - لإحياء التراث، في قم.
تأليف: الشهيد الأول، الشيخ أبي
عبد الله محمد بن محمد بن مكّي العاملي
(٧٣٤ - ٧٨٦ هـ).

كتاب في الفقه الاستدلالي، حرر منه
المصنف - قدس سره - كتابي الطهارة
والصلاة، فرغ منه في ٩ صفر ٧٨٤ هـ.
تقوم بتحقيقه مؤسسة آل البيت - عليهم
السلام - لإحياء التراث وفق منهجية
التحقيق الجماعي اعتماداً على نسختين
مخطوطتين، هما:

- ١ - نسخة نادرة، فرغ منها ناسخها في
ربيع الآخر سنة ٧٨٤ هـ، ويظهر من
تقارب تاريخي التصنيف والنسخ أن
الناسخ كان يتابع عمله إثر انتهاء المؤلف
من كل جزء يتمه أثناء تأليفه الكتاب.
- ٢ - نسخة أخرى في مكتبة الإمام الرضا
عليه السلام في مشهد، عليها تملكات عدة

من علمائنا القدامى رضوان الله عليهم، منهم
الشيخ حسين بن عبد الصمد الجباعي - والد
الشيخ البهائي - والشيخ البهائي نفسه أيضا.
* لباب الأنساب وألقاب الأعمام
تأليف: ظهير الدين البيهقي، الشيخ أبي
الحسن علي بن زيد بن محمد، فريد
خراسان، الشهير بـ " ابن فندق "، المتوفى
سنة ٥٦٥ هـ.

في ذكر أنساب أهل البيت عليهم
السلام وشرفهم ومفاخرهم.
يقوم بتحقيقه: السيد مهدي الرجائي.
وسيصدر ضمن منشورات مكتبة آية الله
المرعشي العامة - قم.
* فرحة الغري في تعيين قبر أمير المؤمنين

علي

تأليف: السيد عبد الكريم بن أحمد بن
طاووس الحسني الحلبي، المتوفى سنة
كتاب قيم على صغره، يبحث عن
النحف الأشرف ومشهد الإمام علي بن
أبي طالب عليه السلام، وكان قد طبع
لأول مرة في إيران سنة ١٣١١ هـ ملحقا
بكتاب " مكارم الأخلاق " للشيخ
الطبرسي، ثم أعادت طبعه بالحروف
المطبعة الحيدرية في النحف الأشرف سنة
١٣٦٨ هـ، ثم أعيد طبعه بالأوفسيت على
الطبعة الأخيرة في قم بإيران.
يقوم بتحقيقه حامد الخفاف على عدة
نسخ مخطوطة، وسيصدر من منشورات
مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء
التراث، في قم، ضمن سلسلة مصادر " بحار
الأنوار " .

* الرجعة وظهور الحجّة عليه السلام
تأليف: السيد الميرزا محمد مؤمن بن

دوست محمد الحسيني الأسترآبادي،
الشهيد بمكة سنة ١٠٨٨ هـ .
يورد الكتاب الأخبار المنقولة عن أهل
بيت العصمة والطهارة عليهم السلام في
الرجعة وظهور الإمام الحجة بن الحسن
العسكري عليهما السلام.
يقوم بتحقيقه: قسم الدراسات
الإسلامية في مؤسسة البعثة - قم.
* الدر السلوك
في أحوال الأنبياء والأوصياء والخلفاء
والملوك.
تأليف. الشيخ أحمد بن الحسن الحر
العامللي أخ المحدث الشيخ محمد بن الحسن
الحر العامللي - صاحب " وسائل الشيعة " - .
كان المصنف - رحمه الله - أصغر من
أخيه، وكان حيا إلى سنة ١١٢٠ هـ ،

وصار شيخ الإسلام في مشهد خراسان بعد
وفاة أخيه الحر العاملي في سنة ١١٠٤ هـ .
يقوم بتحقيقه: محمد سعيد الطريحي .
* المجموع الرائق من أزهار الحدائق
تأليف: السيد هبة الله بن أبي محمد
الحسن الموسوي .

كتاب يحوي في طياته عدة رسائل في
فنون متعددة من الأدعية والأحراز والعقائد
الدينية وغيرها .

يقوم بتحقيقه حسين الدرگاهي .
وسوف يصدر ضمن منشورات مكتبة
آية الله المرعشي العامة - قم .
* تبصرة الولي

تأليف: السيد هاشم بن سليمان
التوبلي الكتكاني البحراني، المتوفى سنة
كتاب فيمن رأى الإمام المهدي
عليه السلام في زمان أبيه الإمام العسكري
عليه السلام أو في زمان غيبته الصغرى أو
الكبرى .

كان قد طبع على الحجر مع كتاب
المؤلف " غاية المرام " سنة ١٢٧٢ هـ في
إيران .

تقوم بتحقيقه مؤسسة المعارف
الإسلامية - قم .

* تلخيص المرام
في معرفة الأحكام وقواعد الفقه
ومسائله الدقيقة على سبيل الاختصار،
وعلى الكتاب عدة شروح أولها شرح
المصنف المسمى بـ " غاية الأحكام " في
تصحيح تلخيص المرام .

تأليف: العلامة الحلبي، جمال الدين
أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر
الحلي (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ) .

يقوم بتحقيقه: الشيخ محمد تقي
مرواريد..
* مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار
في تفسير القرآن.
تأليف: السيد أبو الحسن العاملي
الأصفهاني، المتوفى سنة ١١٤٠ هـ.
تفسير يتناول مفردات ألفاظ القرآن
بالشرح اللغوي، وأشار المؤلف إلى
التأويلات التي تحملها هذه الألفاظ
مستدلاً على ذلك بروايات أهل البيت
عليهم السلام.
يقوم بتحقيقه: قسم الدراسات
الإسلامية في مؤسسة البعثة - طهران.
* جامع الأخبار
كتاب أخلاقي يحوي جملة كبيرة من

أحاديث النبي الكريم وأهل بيته
صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين
وفي الكتاب فصول وأبواب
متعددة، وكان قد طبع أكثر من مرة في
النجف الأشرف وبيروت وإيران، وحظي
الكتاب ببحوث عديدة يعود أكثرها إلى
عدم نسبة الكتاب إلى مؤلف معين بصورة
قطعية.

يقوم بتحقيقه أسامة آل جعفر،
وسيصدر من منشورات مؤسسة آل البيت
- عليهم السلام - لإحياء التراث، في قم،
ضمن سلسلة مصادر "بحار الأنوار".
* الدرر النجفية من الملتقطات

اليوسفية

تأليف: المحدث الشيخ يوسف بن
أحمد البحراني - صاحب "الحدائق الناضرة
في أحكام العترة الطاهرة" - المتوفى سنة
١١٨٦ هـ.

كتاب يشتمل على اثنتين وستين درة
أكثرها في الفقه، وفيها مسائل معضلة
ورسائل ذات دقائق لطيفة، وكان قد طبع
على الحجر في إيران سنة ١٣٠٧ هـ، ثم
أعادت مؤسسة آل البيت عليهم السلام، في
قم، طبعه بالأوفسيت عليها.
يقوم بتحقيقه: حمزة الديواني.
* عمدة الطالب في أنساب

آل أبي طالب

تأليف: ابن عنبة، السيد النسابة،
جمال الدين أحمد بن علي بن الحسين بن علي
ابن المهنا الحسني، المتوفى سنة ٨٢٨ هـ.
وهي النسخة الكبرى غير المبوبة
والمعروفة بـ "التيمورية" إذ أنه أهدى
الكتاب بعد إتمامه إلى تيمور گورگان

(٧٣٦ - ٨٠٧ هـ).
وهي غير نسخة الكتاب الصغرى
المبوبة المعروفة بالجلالية.
يقوم بتحقيقه: السيد عبد اللطيف
القرشي الكوهكمري.
وسيصدر ضمن منشورات مكتبة آية الله
المرعشي العامة - قم.
